جامعة محمد بوضياف بالمسيلة

كلية الحقوق و العلوم السياسية

قسم العلوم السياسية والعلاقا ت الدولية

تخصص: إدارة و حكامة محلية

مذكرة مقدمة لنيل شهادة الماستر أكاديمي

إعداد الطالبة: سهام عميمر

تحت عنوان

أثر التمكين السياسي للمرأة على أداء المجالس المنتخبة

حالة المجالس المنتخبة لولاية برج بوعريريج

2012 إلى يومنا هذا

أعضاء لجنة المناقشة:

د.عزوز غربي	جامعة المسيلة	رئيسا
د.خالد توازي	جامعة المسيلة	مشرفا و مقررا
د.فوزية شرقي	جامعة المسيلة	مناقشا

الجامعية السنة : 2018-2019

إهداء

إلى ملائكي في الحياة ...

إلى معنى الحب والحنان ... إلى بسمة الحياة...

إلى سر الوجود ...إلى من كان دعائها سر نجاحي وبلسم جراحي إلى اغلي الحبايب **أمي** العزيزة.

إلى مرشدي إلى طريق النور **والدي** أطال الله في عمره ,

إلى إخوتي **مسعور** و**هشام** حفظهم الله لي.

إلى أختي الصغيرة **زينب** وفقها الله .

إلى أمي الثانية خالتي **دليلة** وزوجها الغالي.

إلى عمتي **فوزية** وابنتها **جميلة**

إلى العزيزة والغالية **مليكة** و **فوزية** اللواتي كانتا بمثابة أخوات لي.

إلى جميع زملائي في الدراسة **ليلى** ،**سميحة**، **فطيمة**، **نجية**، **صليحة** ، **سامية** و**نور الدين** الذي كان بمثابة الأخ الذي لم تلده الأم.

سهام

عميمر

كلمة شكر

إذا كان من الواجب الشكر فالشكر لله علي منه علينا بنعمه الفياضة نحمده بكرة و عشيا كما نتوجه بالشكر لأهل الفضل فمن لا يذكر لأولي الفضل فضلهم فهو جاحد فاخص في هذا المقام بالشكر الجزيل و الامتنان الغفير للأستاذ الدكتور **"توازي خالد"** الذي قبل الإشراف على مذكرتي رغم أن واجباته أكثر من أوقاته و الذي لم يبخل علي بتوجيهاته و كان صدره رحبا في كل صغيرة و كبيرة و ليس لي في هذا المقام إلا أن اعبر عن عظيم شكري الكبير له فقد كان خلال فترة الإشراف نعم الأستاذ

اسأل الله أن يجعل عمله هذا خالصا لوجه الله و أن يجازيه عنه خير الجزاء و أن يسامحني لإتعابه و أن يبارك في أهله و أبنائه و إخوانه أمين

كما لا أنسى الشموع و الشموس التي تشرفت بالتتلمذ على يديها خلال السنة النظرية و اخص بالذكر

الأستاذة **فاطمة الزهراء بودرهم** ،الأستاذة **فوزية شرقي** و الأستاذ **حسام الدين بوعيسي** والأستاذ **كمال شطاب** بدون أن انسى رئيس القسم الأستاذ **يوسف خوني**

وكل أساتذتي بجامعة المسيلة

خطة الدراسة

مقدمة

الفصل الأول: الإطار المفاهيمي والنظري لموضوع التمكين السياسي.

المبحث الأول :مفهوم التمكين و المصطلحات المرتبطة به.

المطلب الأول : التمكين والتمكين السياسي.

المطلب الثاني : المشاركة السياسية والتمثيل السياسي.

المطلب الثالث :المساواة.

المطلب الرابع: الجندرة.

المبحث الثاني : الإطار التاريخي لظاهرة التمكين.

المطلب الأول : التمكين السياسي للمرأة في العالم الغربي مسار نضالي طويل.

المطلب الثاني : التمكين السياسي للمرأة عربيا في ضل الضغوط الدولية والمحلية.

المبحث الثالث : الإطار النظري للتمكين.

المطلب الأول : النظرية النسوية و النسوية الجديدة.

المطلب الثاني : مقاربة الكفاية.

المطلب الثالث: اقتراب المساواة.

الفصل الثاني : التمكين السياسي للمرأة في الجزائر.

المبحث الأول : المكانة السوسيوسياسية للمرأة في الجزائر.

المطلب الأول :المكانة الاجتماعية للمرأة في الجزائر.

المطلب الثاني : المكانة السياسية للمرأة في الجزائر.

المبحث الثاني: التمثيل السياسي للمرأة من الأحادية إلى التعددية.

1. المرأة في مرحلة الأحادية بين المشاركة السياسية و التمثيل.
2. واقع المشاركة و تمثيل المرأة خلال المرحلة التعددية.

المبحث الثالث :آليات تمكين وتفعيل دور المرأة في الحياة السيالسية.

المطلب الأول :الإصلاح الدستوري الجديد ودوره في التمكين السياسي للمرأة الجزائرية.

المطلب الثاني :قانونا الانتخابات و الأحزاب ودورهما في تمكين المرأة سياسيا.

المطلب الثالث:

الفصل التطبيقي

المبحث الأول : التعريف بميدان البحث وعينة الدراسة.

المبحث الثني : عرض وتحليل النتائج.

المبحث الثالث : اختبار الفرضيات.

الخاتمة

مقدمة

أضحت المرأة اليوم محل اهتمام كبير من طرف المنظمات الدولية الحكومية والغير حكومية ساعية إلى ترقية مكانتها الاجتماعية والسياسية، من خلال الإعلانات والمعاهدات الدولية، و عقد مؤتمرات دولية؛ هذه المساعي الرامية إلى ترقية المرأة سياسيا وضعت أغلبية الدول المنتمية إلى العالم الثالث أمام رهان العمل على التزود بترسانة قانونية تحقق ذلك نظريا و ممارساتيا.

تعتبر الجزائر من بين الدول التي عرفت تحولات عميقة خلال الخمسين سنة الأخيرة بفعل المشروع التنموي الذي تبنته الجزائر بعد الاستقلال، وبفعل العوامل الخارجية التي عملت على ضرورة التكيف مع المؤسسة التي ينبني عليها النظام الدولي ، هذه المؤسسة في الواقع فرضت على الدولة الجزائرية الالتزام بالعهود والمواثيق الدولية من خلال المصادقة عليها ثم إدراجها في المنظومة التشريعية المحلية ، ويعتبر موضوع إشراك المرأة في الحياة السياسية وتوسيع حظوظها في المجالس المنتخبة من أهم المواضيع المتداولة في أوساط الفاعلين السياسيي ن وفي أوساط المجتمع الجزائري ، لذا عملت الدولة الجزائرية على تحقيق توازن فعلي بين الجنسين، وهذا ما جاء في مضامين دساتيرها التي تنص على تعزيز وتفعيل دور المرأة في الحياة السياسية وتوسيع حظوظ التمثيل النيابي والتمتع بكافة حقوقها، وصادقت الجزائر على العديد من الاتفاقيات الدولية المتعلقة بالحقوق السياسية للمرأة عامة وحقها في الترشح بصفة خاصة.

رغم هذه الجهود التي بذلتها الجزائر من خلال الالتزامات الدولية والدستورية الوطنية لتفعيل دور المرأة في الحقل السياسي، إلا أن واقع الممارسة يظهر أن هناك عقبات تحول دون حصول المرأة على كافة حقوقها، و هذا ما دفع بالمشرع الجزائري إلى إعادة النظر في مسالة حقوق المرأة فقام بوضع آليات قانونية جديدة تقر بدور المرأة في النهوض بالمجتمع، وهذا ما أفرزه التعديل الدستوري لسنة 2008 ليتجسد ميدانيا

سنة2012 عبر تبني نظام الكوتا النسائي، الذي يحدد آليات توسيع حظوظ تمثيل المرأة في المجالس المنتخبة.

تحاول هذه الدراسة الاقتراب من تفاصيل واقع تمكين المر أة الجزائرية في المجالس المنتخبة، والوقوف على الصعوبات التي تحد أمام أداءها لمهامها، وسبب إقصائها من تقلد المناصب القيادية في مؤسسات صنع القرار ، بالاستعانة بنتائج الدراسة الميدانية، الهادفة للكشف عن مدى مطابقة واقع الممارسة السياسية للمرأة الجزائرية مع مضمون التشريعات المحلية و الخطابات الرسمية السياسية.

الإجراءات المنهجية :

1. أهمية وأهداف الدراسة العلمية والعملية :

أ. .أهمية الموضوع:

تتمثل أهمية هذا البحث في كونه يتناول قضية مهمة في المجتمع، ألا وهي قضية تمكين المرأة باعتبارها عنصر فعال في الحياة الاجتماعية وذات دور أساسي في البناء الحضاري للمجتمعات، هذا المعطى في الواقع يصطدم مع مجموعة من المعوقات التي تحول دون تحقيق التمكين الحقيقي والفعلي للمرأة سياسيا على الرغم من الجهود المبذولة قانونيا ودستوريا في هذا السياق، تحاول هذه الدراسة توضيح دور تمكين المرأة سياسيا وأثره على أداء المجالس المنتخبة في الجزائر من خلال الإصلاحات التي تبنتها الدولة بداية من عام 2008 ثم من خلال تجسيد نظام الكوتا في 2012 ، هذه الإصلاحات في الواقع نتاج لمخاض طويل نابع من نضال سياسي داخلي للمرأة الجزائرية وتحت دفع ضغوطات دولية داعية إلى تمكين المرأة سياسيا واقتصاديا واجتماعيا استجابة للمقتربات النسوية .

ب. أهداف الدراسة :

تهدف هذه الدراسة إلي تحليل واقع المرأة الجزائرية والجهود المبذولة من أجل تمكينها سياسيا وتسليط الضوء على أهم المعوقات التي لا تزال تعيق الممارسة السياسية للمرأة؛ بالإضافة إلى أهم الإصلاحات والآليات التي قامت بها الدولة خاصة في استحداث نظام الكوتا من أجل الرقي والنهوض بمكانة المرأة .

2. أسباب اختيار الموضوع :

لكل باحث دوافع ومحفزات ذاتية أو موضوعية تكون سببا في دفعه للبحث في ظاهرة معينة وتكمن أسباب اختار الموضوع في مايلي :

أ. الأسباب الذاتية:

جاءت كرغبة في فتح نقاش أكاديمي حول هذا الموضوع الذي أخذ حيزا واسعا في أوساط الدول العربية، وفي الجزائر بالتحديد من خلال الاستفادة من دراسات الجندرة التي بدأ الاهتمام بها في الجزائر، خاصة بعد الإصلاحات التي قامت بها الدولة في الآونة الأخيرة والاستفادة من إمكانات وطاقات النساء في مختلف المجالات .

ب. الأسباب الموضوعية :

تعتبر الأهمية البالغة التي يحضى بها موضوع التمكين السياسي للمرأة ودورها في المجالس المنتخبة السبب الرئيسي في اختيار الموضوع ، وذلك من خلال تحليل الواقع الحقيقي للمر أة الجزائرية وتأثير التمكين السياسي لها من خلال أداءها في المجالس المنتخبة.

3. إشكالية الدراسة:

لقد أعطت المنظمات الدولية والمحلية أهمية كبيرة لموضوع التمكين السياسي للمرأة وتمثيلها في الحكومات والبرلمانات والمجالس السياسية ، وكذا مكانتها في عملية

الإصلاحات السياسية خاصة في الآونة الأخيرة، لذلك نتسأل في ظل كل هذه الأهمية التي أولتها المنظمات الدولية و الوطنية :

ما مدى تأثير التمكين السياسي للمرأة وانعكاساته على أداء المجالس المنتخبة في الجزائر ؟

تحيلنا هذه الإشكالية إلى طرح مجموعة من الأسئلة المساعدة على الإجابة هذه الإشكالية :

- ماذا نقصد بالتمكين السياسي للمرأة ؟
- ما هي المكانة السوسيو سياسية للمرأة في الجزائر ؟
- ما هي العقبات التي تعترض تمكين المرأة الجزائرية سياسيا ؟
- ما هي آليات تمكين و تفعيل دور المرأة في الحياة السياسية ؟

4. فرضيات الدراسة :

في نفس السياق الفكري السابق لإشكالية البحث تم تصميم وصياغة الفرضيات التالية بهدف طرحها للمناقشة واختبار مدى صحتها أو عدمها، ومن بين هذه الفرضيات:

-كلما وجدت نصوص قانونية جديدة تكرس الحقوق السياسية للمرأة، كلما أدى ذلك بروز أكثر للمرأة الجزائرية في الساحة السياسية وفي مراكز صنع القرار.

-بالرغم من إقرار الجزائر لنصوص قانونية تدعم تواجد المرأة في الحياة السياسية، إلا أن واقع الممارسة السياسية يبين عكس ذلك.

-كلما كانت هناك معوقات ثقافية واجتماعية واقتصادية وسياسية و إعلامية، كلما تسبب ذلك في ضعف تمكين المرأة سياسيا في الجزائر.

5. أدبيات الدراسة

توجد العديد من الدراسات التي تطرقت لهذا النوع من الدراسات، ومن هذه الدراسات نذكر :

1. **الدراسة الأولى:**

دراسة تحت عنوان " **التمكين السياسي للمرأة العربية بين القرارات والتوجيهات الدولية والواقع** " من إعداد الباحث صابر بلول، تناولت هذه الدراسة تحليل واقع تمكين المرأة كما ورد في القرارات والتوجيهات الدولية ثم تحليل معوقات المشاركة السياسية للمرأة العربية وواقع تمكينها سياسيا، وأخيرا الوصول إلى بلورة إستراتيجية لتعزيز المشاركة السياسية للمرأة العربية.

2. **الدراسة الثانية:**

دراسة تحت عنوان" **المشاركة السياسية والتمكين السياسي للمرأة العربية : حالة الجزائر**" من إعداد الباحثة وحيدة بورغدة ، تطرقت الدراسة للإطار النظري للتمكين السياسي، والدور الذي يمكن أن يلعبه التمييز الايجابي في ترقية المشاركة السياسية للمرأة داخل الدولة، وانعكاسات ذلك على التنمية من خلال إبراز دور المرأة في العملية التنموية، إضافة لتحليل مدى وطبيعة مشاركة المرأة في الجزائر في ظل القوانين الانتخابية للوقوف على مدى قوة أو ضعف مشاركتها، ومن ثم مدى أهمية التمكين ومتطلباته وأخيرا أفاق تعزيز مشاركتها في ظل القانون العضوي للانتخابات الجديدة.

3. **الدراسة الثالثة:**

دراسة قام بها برنامج الأمم المتحدة حول تمكين المر أة من أجل أحزاب سياسية أقوى " **دليل الممارسات الجديدة للنهوض بالمشاركة السياسية للمرأة** "، وتناولت هذه الدراسة جانب من جوانب المشاركة السياسية للمرأة وهو مشاركتها في الانتخابات والترشح خاصة في داخل الأحزاب السياسية، وضمان مشاركة متساوية للنساء في هياكل

صنع القرارات في الأحزاب باعتبارها أمر حيوي لتعزيز المساواة بين الجنسين داخلها، وفي الأخير ضمان المساواة بين الجنسين في المجتمع ككل.

4. الدراسة الرابعة:

دراسة الدكتور مصطفى كامل السيد حول " **التمكين السياسي للمرأة العربية** " ورقة مقدمة إلى برنامج الأمم المتحدة الإنمائي، تناول من خلالها الوضع الراهن للتمكين السياسي للمرأة العربية كما تناول أسباب العجز في تمكينها، وأعطى جملة من التوضيحات والحلول التي تساهم في تحقيق التنمية المنشودة.

5. الدراسة الخامسة:

دراسة تحت عنوان " **تمكين المر أة المغاربية في ظل النظم الانتخابية المعتمدة الفرض والقيود** " من إعداد الباحث عصام بن الشيخ، عالجت هذه الدراسة مفهوم نظام الكوتا ومدى ملائمته للنظم المغاربية ودور ومكانتها في بناء التجربة الديمقراطية المغاربية الناشئة، إضافة إلى الضغوط الدولية باتجاه زيادة فرص تمكين المراة المغاربية (الأسباب والنتائج)، وأخيرا مقتضيات إصلاح الأوضاع السياسية للمرأة المغاربية .

6. الإطار الزماني والمكاني للدراسة:

- **الإطار المكاني:**

ينصب اهتمامنا في هذه الدراسة حول أثر التمكين السياسي للمرأة أداء المجالس المنتخبة. والتي تتفاعل ضمنها مجموعة من الفاعلين القائمين على تنفيذ نصوصها، وذلك من خلال الهياكل التي حددناها في الأجهزة التالية:

- **المجلس الولائي لولاية برج بوعريريج.**
- **المجلس البلدي لولاية برج بوعريريج.**

- **الإطار الزماني:**

أما عن الحدود الزمانية فإن بحثنا حددها مابين 2008 الى2019 انطلاقا من أول تعديل دستوري مع المادة 31 مكرر، وصولا إلى اعتماد نظام الكوتا في الجزائر ثم مختلف الاستحقاقات الانتخابية التي عرفتها الجزائر في 2012 ثم في 2017؛ وتمتد إلى غاية 2019 وهو تاريخ الاستبيان والمقابلات التي أجريتها.

7. **الإطار المنهجي:**

❖ **المناهج:**

تستدعي مراحل البحث العلمي استخدام المناهج والأدوات المختلفة والملائمة لكل موضوع وطبيعة إشكالية كل البحث، وهذا بغية تيسير مسلك الباحث لتفسير وفهم الظواهر التي يعتريها الإبهام والغموض، لذلك تم الاعتماد على المناهج التي تمكننا من فهم وتفسير طبيعة الارتباط بين متغيرات الإشكالية وفرضيات الدراسة ، وهي في الواقع مجموعة من المناهج المكملة لبعضها لكشف الجوانب المتعددة للظاهرة محل الدراسة والإحاطة بها.
[1]

- **المنهج التاريخي:** إن المنهج التاريخي هو ذلك المنهج الذي لا يكتفي بتجميع وسرد الوقائع التاريخية ولكنه وسيلة الهدف منها البحث والكشف عن الحقائق التاريخية، من خلال تحليل وتركيب الأحداث والوقائع الماضية المسجلة في الوثائق والأدلة التاريخية، وإعطاء تفسيرات وتنبؤات علمية عامة في صورة نظريات وقوانين عامة وثابتة نسبيا؛ ولقد استعملنا هذا المنهج التعرف على مجمل تطورات التي حصلت على الساحة السياسية والمتعلقة بـــ ترقية حقوق المر أة في العالم وفي الجزائر خاصة، وكذا تقضي المراحل والعوامل التي تبلورت ضمنها مختلف التشريعات التي تدعم ولوج المر أة عالم السياسة.

[1]- محمد شلبي ،**المنهجية في التحليل السياسي(المفاهيم ،المناهج ،الاقتراب والأدوات)**، الجزائر :دار هومة، 2002 . ص 56 .

-**منهج دراسة الحالة:** تعني كلمة حالة في اللغة العربية حال الشيء، سواء كان شخصا، أو حيوانا أو تنظيما ويعني هذا أنها تفيد في تحديد وضع الشيء من حيث تكوينه في إطار المحيط المتفاعل معه، ما يميز دراسة الحالة عن المناهج العلمية الأخرى كونه يهدف إلى التعرف على وضعية فريدة ومعينة دون غيرها من الوحدات المشابهة، ويتم ذلك بطريقة تفصيلية ودقيقة، والتي لا يمكن تعميم نتائجها على بقية الحالات المشابهة إلا بقدر تعلق الأمر بمدى مطابقة وتماثل هذه الحالة على الحالات الأخرى.[1]

-**المنهج الإحصائي :** يعتبر احد أساليب وصف الظواهر ومقارنتها، واثبات الحقائق العلمية شأنه شأن أساليب الاستنتاج المنطقي، إلا أنه يختلف عنها لاعتماده التعبير الرقمي عن الظواهر التي يتناولها بالبحث عن طريق القياس المباشر كالطول والوزن والعمر والثمن وغيرها، بدلالة وحدات أخرى كالرواتب والظواهر الأخرى التي قد تبدو عصية على القياس، والإحصاء في العادة عبارة عن عملية جمع البيانات ومراجعتها وتصنيفها وتبويبها ثم تحليلها وتفسيره[2]

❖ **الإقترابات:**

-**اقتراب الجماعة:**

يفيد استخدامه في الوقوف على أداور الفاعلين الأساسين باعتبار أنَّ الجماعة أهم من النظام السياسي فهي وحدة التحليل ، ولقد اعتمدنا على هذا الاقتراب في تحليل العلاقة بين المجتمع و السلطة السياسية في الجزائر كما يهتم هذا الاقتراب بمدى تأثير الجماعة في رسم السياسة وهنا يدخل دور جماعات المصالح والمجموعات الفئوية ، ولما نعرف بأن جماعات المصالح لها دور أساسي في عملية التحول السياسي فان هذا الاقتراب يفرض نفسه لفهم العلاقة بين الحركة النسوية و مأسسة الحقوق السياسية للمرأة .

[1] -أحمد حسين الرفاعي ،**مناهج البحث العلمي:تطبيقات إدارية واقتصادية**،عمان :دار وائل ،1999،ص 128.
[2] - محمد شلبي **المرجع السابق الذكر**،ص 92

الإقتراب القانوني :

يركز الاقتراب القانوني في دراسة الأحداث والمواقف والعلاقات والأبنية على الجوانب القانونية، أي على مدى التزام تلك الظواهر بالمعايير والضوابط المتعارف عليها والقواعد المدونة وغير مدونة.[1] تم الاعتماد على هذا الاقتراب لدراسة القوانين والدساتير الجزائرية، من خلال التركيز على أهم المواد التي تنص على ترقية الحقوق السياسية للمرأة وإسقاطها على الواقع لمعرفة مدى تطابق هذه النصوص والواقع.

الإقتراب المؤسساتي :

يرى الاقتراب المؤسساتي أن السياسة هي نتاج المؤسسات التي تستطيع أن تؤثر بشكل كبير في العملية السياسية، إلا أنه ينبغي أخذ دور الأفراد وقيمهم، وكذلك السياق الثقافي والاجتماعي للمؤسسة بعين الاعتبار.[2] تم الاستعانة بهذا الاقتراب لدراسة المؤسسات السياسية في الجزائر والمتمثلة في المجالس المحلية المنتخبة ومختلف مواقع صنع القرار والمسؤولية في الحياة السياسية في مختلف المراحل التاريخية من حيث توزيع الأدوار لقياس دور المرأة فيها.

❖ **أدوات وأساليب البحث:**

ج. **أسلوب تحليل المضمون :** يعرفه **كربندورف Krippendorff** " بأنه أسلوب للبحث يستخدم في تحليل البيانات والمواد الإعلامية من أجل الوصول إلى استدلالات واستنتاجات صحيحة ومتطابقة في حالة إعادة البحث والتحليل " [3]، تم الاعتماد عليه

[1] محمد شلبي ،مرجع سابق ذكره ،117.

[2] محمد شلبي، **المرجع نفسه** ،ص 119.

[3] **المرجع نفسه**, ص 230.

في تحليل مضمون النصوص القانونية الجزائرية ومحاولة إسقاطها على واقع التمكين السياسي للمرأة الجزائرية.

أ. .الإستبيان :

يعتبر وسيلة تقنية لجمع المعلومات عن طريق استمارة تتضمن عددا من الأسئلة المحددة و المكتوبة التي ترسل عادة بالبريد أو بأي طريقة أخرى إلى عينة، ويطلب من تلك العينة الإجابة عليها، ومن ثم إعادة إرسالها للباحث المشرف على البحث لتفريغها وفق مقتضيات البحث العلمي، ويعد الاستبيان من أكثر الأدوات استخداما في مجالات البحوث الاجتماعية."[1]

8. تحديد مجتمع الدراسة وعينة الدراسة :

أ. . تحديد مجتمع الدراسة :

يعرف مجتمع الدراسة على أنه " مجموعة من الوحدات أو المفردات التي تتصف بصفة مشتركة واحدة أو مجموعة صفات مشتركة، بحيث تتميز تلك الوحدات أو المفردات مجتمعة عن غيرها ." [2]،فمجتمع هذه الدراسة يتكون من جميع المنتخبات داخل المجالس المحلية لولاية برج بوعريريج.

ب. .تحديد عينة الدراسة :

تعرف عينة الدراسة على أنها " ذلك الجزء من المجتمع، بحيث تتوافر في هذا الجزء نفس خصائص المجتمع الأصلي، والحكمة من إجراء الدراسة على العينة هي أنه في كثير من الأحيان يستحيل إجراء الدراسة على المجتمع، فيكون اختيار العينة بهدف التوصل إلى نتائج يمكن تعميمها على المجتمع ."[3]

---

[1] سعيد جاسم الأسدي، **أخلاقيات البحث العلمي في العلوم الإنسانية والتربوية والاجتماعية** ،ط2،العراق: مؤسسة وارث الثقافية،2008،ص83.

[2] معجم المصطلحات الإحصائية، **مصطلحات في العينات** ، العراق : المعهد العربي للتدريب والبحوث الإحصائية،2005،ص10.

[3] - سعيد جاسم،ال**مرجع السابق الذكر**،ص 92.

وبعد تحديد مجتمع الدراسة، تم سحب العينة المقدرة بـــ 09 نساء في المجلس البلدي و12 امرأة في المجلس الولائي و02 امرأة في المجلس الشعبي الوطني.

9. . تحديد المفاهيم :

تتطلب الدراسة تقديم تعاريف وشروحات لبعض المفاهيم والمصطلحات المستخدمة أثناء التحليل بغرض توضيح وحصر المعاني :

1. المرأة (women) :

لغة : المراة مشتقة من مرّا و مرئ الطعام أي ساغ له وهنا،و المرأة ما يقابل الرجل أصله امرأة وسقطت الهمزة وجوبا عند التعريف ،وجمعها النساء (من غير لفظها)،هذا باختصار هو التعريف الذي نجده في جل المعاجم العربية،إما في معاجم اللغات الأجنبية الفرنسية منها على وجه الخصوص فان :" المرأة شخص من جنس الإناث أو زوجة أو رفيق".[1]

المكانة : يشير مصطلح المكانة إلى الوضع الذي يشغله الفرد في المجتمع، ويعرفها ميشال بأنها مجمل العلاقات المساواتية والتسلسلية أو الكامنة التي سمح امتلاكها من قبل فاعل معين بتفسير أدواره ا.[2]

10. صعوبات الدراسة :

[1] - العزة بنت محمد محمود، **"تقييم دور المراة الموريتانية في التنمية المحلية " تشخيص تعاونية جعبرينية للزرابي"**،(مذكرة تخرج لنيل دبلوم الدراسات العليا المعمقة (المراة والتنمية)بجامعة المولى إسماعيل ،كلية الآداب والعلوم الإنسانية(مكناس)،2004-2005،ص23.

[2] بلقاسم الحاج،" **المرأة ومظاهر تغيير النظام الأبوي في الأسرة الجزائرية** "،(مذكرة ماجستير في علم الاجتماع (غير منشورة)،جامعة الجزائر،2008-2009)،ص13.

من خلال التحضير لانجاز هذه الدراسة واجهتنا العديد من الصعوبات تتمثل في :

- ✓ اقتصرت هذه الدراسة على النساء المنتخبات في المجالس المحلية، ولم تأخذ بعين الاعتبار جميع النساء المتواجدات في مراكز صنع القرار.
- ✓ البحث عن النساء المنتخبات وصعوبة الإلتقاء بهن بغرض ملء الاستبيان.
- ✓ ضيق الوقت، حيث أن الطالبة مقيدة بفترة زمنية محددة لانجاز هذه الدراسة .
- ✓ الصعوبة في الحصول على المعلومات المتعلقة بالنسب المتحصل عليها في ولاية برج بوعريريج بسبب الأوضاع السياسية الأخيرة التي مرت بها البلاد ما حال دون حصول الباحثة على المعلومات في الوقت المناسب لإجراء الدراسة والتحقق من المعلومات .

❖ **هندسة الدراسة :**

قصد الإلمام بحيثيات البحث، تم إدراج مضامينه وعرض محتوياته في ثلاث فصول على النحو التالي :

يختص **الفصل الأول** بالإطار النظري والمفاهيمي للتمكين السياسي للمرأة، من خلال التعرف على مفهوم التمكين السياسي للمرأة وعلاقاته ببعض المفاهيم ذات الصلة كالمشاركة السياسية ، المساواة و الجندرة و الإطار التاريخي للتمكين السياسي للمرأة بدء من الدول الغربية ثم الدول العربية، ثم الإشارة إلى أهم نظريات التمكين السياسي للمرأة.

ويتناول **الفصل الثاني** تحليل واقع التمكين السياسي للمرأة الجزائرية من خلال التطرق إلى المكانة السوسيو سياسية للمرأة في المجتمع الجزائري ،وكذا التعرف على تمثيل السياسي المرأة من الأحادية إلى التعددية، والتعرف على مختلف الآليات التي اتخذتها الحكومة الجزائرية لتفعيل دور المرأة في الحياة السياسية.

أما فيما يخص **الفصل الثالث** فهو عبارة عن دراسة ميدانية تعرفنا من خلالها على مدى مطابقة هذه الإجراءات التي اتخذتها الدولة إزاء الحقوق السياسية للمرأة ومدى تطابقها على واقع الممارسة ، والتوصل إلى أهم المعوقات التي تحول دون تمكن المراة سياسيا.

الفصل الأول
الإطار النظري لمفهوم التمكين السياسي

تمهيد

لقد أبدت العديد من المنظمات الدولية والإقليمية اهتماما خاصا بملف المرأة وقضاياها ومن بين هذه المنظمات نجد منظمة الأمم المتحدة التي كثفت مجهوداتها من أجل تكريس الحقوق السياسية للمرأة عامة وحقها في التمثيل السياسي في المجالس المنتخبة خاصة.

تلخصت هذه الجهود في جملة من الاتفاقيات والمؤتمرات الدولية والإقليمية بحقوق الإنسان عامة وبحقوق المرأة خاصة ,وبذلك برزت العديد من المفاهيم الجديدة على الساحة الدولية ومنها مفهوم التمكين السياسي للمرأة الذي تتناوله مختلف الخطابات السياسية في معظم دول العالم ,خاصة دول العالم الثالث.

وسنتناول في هذا الفصل الإطار النظري والمفاهيمي والتاريخي للتمكين السياسي للمرأة، وذلك من خلال ثلاث مباحث:

المبحث الأول : مفهوم التمكين السياسي.

المبحث الثاني : الإطار التاريخي للتمكين السياسي.

المبحث الثالث : الإطار النظري للتمكين السياسي للمرأة.

المبحث الأول : مفهوم التمكين السياسي.

يعتبر موضوع التمكين السياسي للمرأة من أهم مواضيع المطروحة على الساحة الدولية فقد استحوذ على اهتمام وتفكير الكثير من المفكرين والممارسين السياسيين والاقتصاديين والاجتماعيين، إذ تعتبر المرأة الثروة الحقيقة للأمم وسر نهضتها باعتبارها المعد والمنشأ للأجيال، لذلك حدثت عدة تغييرات على الساحة الدولية في مطلع الخمسينات أدت إلى تغيير عدة مفاهيم خاصة تلك المتعلقة بالمرأة وتبلور مفهوم التمكين في عقد التسعينيات.

المطلب الأول :تعريف التمكين السياسي.

تعتبر الكلمة المركبة **التمكين السياسي** من بين المصطلحات الجديدة التي ظهرت تحت دفع التحولات المجتمعية والنضال السياسي للمرأة ولهذا نجد أن المصطلح بحد ذاته قد يختلط مع مصطلحات أخرى مرافقة له أو جاءت تحت دفعه في هذا السياق سنحاول معالجة المصطلح لغويا ثم نمر إلى تعريفه اصطلاحيا.

- **أولا : التمكين في اللغة**

يقصد بالتمكين لغة «**أنه التقوية والتعزيز وفي القاموس المحيط نجد تمكن فهو مكين والاسم المتمكن**»[1] وفي القرآن الكريم نجد أن لفظ التمكين ورد في كثير من المواضيع في القران الكريم منها في قوله تعالى في يوسف عليه السلام : **{وكذلك مكنا ليوسف في الأرض يتبوأ منها حيث يشاء نصيب برحمتنا من نشاء ولا نضيع اجر المحسنين}.**[2] وقال عن ذي القرنين **{إنا مكنا له في الأرض وأتيناه من كل شيء سببا}**[3]وفي مجمل القول اللغوي يختصر التمكين في كونه يجعل من صاحبه ذا

[1] مجد الدين محمد بن يعقوب الفيروز أبادي ، **القاموس المحيط**، القاهرة : دار الحديث ، 2008، ص 105.

2سورة يوسف الآية 56.

[3] سورة الكهف

منزلة ورفعة عند الناس، وعندما ننتقل إلى الكلمة المركبة تمكين سياسي فهذا يجعلنا نقرأها بأنها محاولة إعطاء الفرد أو الجماعة مكانة سياسية يحقق من خلالها ذاته في المجتمع .

- ثانيا **التمكين اصطلاحا:**

أما مفهوم التمكين اصطلاحا فقد تعددت التعاريف ولهذا فمن الصعب إيجاد مفهوم واحد وعلى هذا الأساس سنحاول إدراج مجموعة من التعاريف للوصول إلى تعريف إجرائي حول موضوع التمكين:

« **يقصد به رفع الوعي والتفهم والاستعداد للمرأة والرجل من اجل إحداث تغيير في المجتمع به ينتهي التمييز والعنف ضد المرأة و اللامساواة في العلاقات الاجتماعية وتوزيع القوى بين المرأة والرجل والمرأة»** أما في معناه العام فهو **«إزالة كافة العمليات والاتجاهات والسلوكيات النمطية في المجتمع والمؤسسات التي تحط النساء والفتيات المهمشة وتضعهن في مراتب أدنى».**[1]

يقصد بالتمكين السياسي**«أنه عملية تهدف إلى رفع الوعي والمقدرات والتفهم والاستعداد للمرأة والرجل.»**[2]

كما يعرفه تقرير التنمية الإنسانية [3]

> **«على انه وصول المرأة إلى مراكز صنع القرار، والمراكز التي تؤثر في تصنع القرار ووضع السياسات؛ فالمؤسسات البرلمانية وإن كانت هي من أهم الأجهزة المشاركة في صناعة القرار ورسم السياسات في الدول، فهي ليست الوحيدة المنفردة في صنع القرار إذ إن هناك مؤسسات أخرى,**

1يوسف بن يزه، ,**التمكين السياسي للمرأة وأثره في تحقيق التنمية الإنسانية في دراسة في ضوء تقارير الإنسانية العالمية (2003_2008)**،(رسالة ماجستير في العلوم السياسية، تخصص : تنظيمات سياسية وإدارية، جامعة باتنة، 2009)، ص 25.

2شرين شكي، **المرأة و الجندر إلغاء التمييز الثقافي والاجتماعي بين الجنسين**، دمشق : دار الفكر، 2002، ص106.

[3] تقرير التنمية الإنسانية، "**خلق فرص للأجيال القادمة ,برنامج الأمم المتحدة والصندوق العربي للإنماء الاقتصادي والاجتماعي**"، 2002، ص 26.

كالمؤسسات القانونية والثقافية والاجتماعية والاقتصادية تؤدي دورا مهما في صنع القرارات أو تؤثر فيها، وقد اعتمد برنامج الأمم المتحدة الإنمائي لقياس تمكين المرأة مشاركة المرأة في السياسة، وذلك باعتماد على حصة النساء في مقاعد البرلمان».

ويعرف أيضا على أنه«**عملية يمكن من خلالها أن تصبح النساء من خلالها قادرات على تنظيم أنفسهن وزيادة قدرتهن على الاعتماد على النفس للتأثير على حقهن في الاختيار المستقل والسيطرة على الموارد لمحو تبعيتهن للأخر».**[1]

ويرتبط التمكين السياسي ارتباطا وثيقا بتحقيق ذات المرأة وحضورها على أرض الواقع من خلال تعزيز قدراتها في المشاركة السياسية و مشاركتها بصورة جدية وفعالة في كافة المنظمات السياسية والشعبية الأخرى والنقابات المهنية ومكاتبها الإدارية.[2]

يشير مصطلح« **تمكين المرأة إلى تقوية النساء في المجتمعات وبالتالي منحها مصادر القوة لتكون عنصراً فعالاً ومؤثر في عملية صنع القرار».**[3]

«يرتبط مفهوم التمكين السياسي ارتباطاً وثيقاً بتحقيق ذات المرأة على أرض الواقع بتعزيز قدرتها في المشاركة السياسية من خلال المشاركة في نشاطات المنظمات السياسية والشعبية والنقابات المهنية ومكاتبها الإدارية، أي إيصالها لمواقع اتخاذ القرار في المجتمع، أو إلى مراكز صنع القرار ووضع السياسات، وقد اعتمد برنامج الأمم المتحدة الإنمائي مقياساً لتمكين المرأة وذلك اعتماداً على حصة النساء في مقاعد البرلمان.»[4]

---

[1] بودرهم فاطمة الزهراء، **"المشاركة السياسية للمرأة في التجربة الديمقراطية الجزائرية"**، (أطروحة دكتوراه منشورة) الجزائر3، 2010-2011، ص 34.

[2] تقرير التنمية الإنسانية للعام 2002، **خلق فرص للأجيال القادمة**، برنامج الأمم المتحدة الإنمائي والصندوق العربي للإنماء الاقتصادي والاجتماعي، ص26.

[3] **صابر بلول،" التمكين السياسي للمرأة العربية بين القرارات والتوجهات الدولية والواقع"**،مجلة جامعة دمشق للعلوم الاقتصادية والقانونية، العدد الثاني، 2009،ص 651.

[4] نهاد خليفة، **"التمكين السياسي للمرأة العربية في مصر – تونس"**، المركز العربي الديمقراطي، **2018، ص 06.**

ومن خلال هذه التعاريف المختلفة نصل إلى **التعريف الإجرائي:**

التمكين السياسي: هو عملية تساهم في تدعيم المرأة سياسيا بواسطة منظومة تشريعية تسمح لها بـ ممارسة حقوقها السياسية والقانونية وتحقق لها المساواة أو المناصفة مع الرجل من خلال الوصول إلى مختلف مراكز صنع القرار والمشاركة في رسم ووضع السياسات العامة".

المطلب الثاني :المفاهيم المرتبطة بالتمكين السياسي.

- **أولا:المشاركة السياسية**

تعتبر المشاركة السياسية إحدى غايات التنمية السياسية التي تعكس وتجسد قيمة المساواة في الحقوق والواجبات .

وهي «**تعني ممارسة حقوق مثل حق التصويت في الانتخابات، والترشح للمجالس المنتخبة الوطنية والمحلية، والمشاركة في عضوية الأحزاب والنقابات والتنظيمات، وحرية التعبير والرأي**» كما تعني «**حق المواطن في أن يؤدي دورا معينا في عملية صنع القرارات السياسية، والحق في أن يراقب تلك القرارات بالتقويم والضبط عقب صدورها من الحاكم**».[1]

وتعرف أيضا على «**أنها عملية يمارسها الأفراد بهدف التأثير في قرارات القائمين على السلطة السياسية وهي أيضا عملية مساندة أو معارضة لقيم سياسية معينة**».[2]

أما **صمويل هنتنغتون Huntington وجون نيلسون** Nelson فيعرفان المشاركة السياسية بأنها:

«ذلك النشاط الذي يقوم بها المواطنون العاديون بقصد التأثير في عملية صنع قرار الحكومة،سواء كان هذا النشاط

[1] السيد عبد الحليم الزيات، **التنمية السياسية البنية والأهداف**، الجزء الثاني، دار المعارف الجامعية، الإسكندرية، 2000، ص83.

[2] بودرهم فاطمة الزهراء، **"المشاركة السياسية والتمكين السياسي للمرأة المعوقات، لتحديات وآليات المعالجة في الوطن العربي"**، محاضرة بجامعة المسيلة محمد بوضياف، ص3

فرديا أو جماعيا؛ منظما؛ عفويا؛ متواصلا أو منقطعا؛ سلميا أم عنيفا؛ شرعيا أو غير شرعي؛ فعالا أم غير فعال»[1].

أما عبد المنعم المشاط فيعرفها بأنها:

«شكل من الممارسة السياسية يتعلق ببنية النظام السياسي واليات عملياتها لمختلفة، إذ يكمن موقعها داخل النظام السياسي في المدخلات سواء كانت التأييد والمساندة أو المعارضة، ولكنها تستهدف تغير مخرجات النظام السياسي بالصورة التي تلاءم مطالب الأفراد والجماعات الذين يقدمون عليه».[2]

كما يعرفها معهد الأمم المتحدة على أنها :**«قيام الجماعات والحركات المعبرة عن المستبعدين من السيطرة على المجتمع ببذل جهود منظمة لزيادة التحكم في الموارد والمؤسسات المنظمة للحياة في إطار محدد».**[3]

كما تعرف **على أنها مشاركة عدد كبير من المواطنين في الحياة السياسية سواء على مستوى رسم السياسات العامة أو صنع القرار وتنفيذه.**[4]

من خلال هذه التعريفات نجد أن هناك علاقة بين مفهومي التمكين السياسي والمشاركة السياسية، حيث يمكن القول أن المشاركة السياسية تقتضي إدماج المرأة في الحياة السياسية من خلال تقلدها لمناصب عليا في الدولة و التأثير على عملية صنع القرار، وهذا هو هدف التمكين السياسي لهذا نجد تقارب كبير بين المفهومين وصعوبة التمييز بينهما .

[1] علي الدين هلال وآخرون، **الديمقراطية وحقوق الإنسان في الوطن العربي**، بيروت: مركز دراسات الوحدة العربية، 1999، ص25.

[2] عبد المنعم المشاط،**التنمية السياسية في العالم الثالث(نظريات وقضايا)**، الإمارات العربية : مؤسسة العين للنشر والتوزيع، 1988، ص37.

[3] Larissa lomnit, **networks and marginality, life in a Mexican shutdown** , Academic press:new york,1977,pp180,189.

[4] إيمان بيبرس، **"المشاركة السياسية للمرأة في الوطن العربي"**، ورقة بحثية: مقدمة من جمعية النهوض وتنمية المرأة، ص 4.

- **ثانيا:تعريف المساواة**

هناك عدة تعريفات للمساواة تختلف باختلاف المبادئ التي يستند إليها الباحث :

«يقال أن المساواة هي العدل، والعدل أن تكون مخلوقات متساوية في الصفات والخصائص».[1]

« و المساواة : هي مراعاة الاختلاف بين الأفراد من حيث القدرات والواجبات، ومراعاة الظروف الواقعية للأفراد ومن ثم تكون المساواة القانونية غير متنافية مع قيام المساواة الفعلية».[2]

و المساواة أيضا **« هي الاشتراك في الحقوق كحق الانتخاب، والتصويت والحكم والوظيفة العامة والترشيح في الانتخابات المحلية،و وحدة المعاملة تحقق لجميع المواطنين العدالة والمساواة في كافة الحقوق والوجبات والمكافآت والمزايا».**[3]

و يقصد بالمساواة في إطار التمكين السياسي للمرأة، مساواة الرجل بالمرأة، وقد اتسم هذا المفهوم بالاختلاف من جهة وبالتطور من جهة أخرى، حيث بدأ مفهوم المساواة بـ المنصفة بين الرجل والمرأة، ثم انتقل إلى المساواة الكاملة أو المطلقة وانتهى بالمطالبة بالتماثل بين المرأة والرجل في الحقوق والوجبات والخصائص والوظائف .

- **المساواة المنصفة:** تشمل المساواة من خلال توفير فرص متساوية في مجالات التعليم والعمل والأجور المتساوية، وإعطاء خصوصية المرأة البيولوجية اهتماما أساسيا لما يترتب عليه من حقوق أساسية منها :
  - ✓ حق الاختيار واتخاذ القرار فيما يتعلق بالإنجاب.
  - ✓ حق التمتع بالأمومة ورعاية الأطفال.
  - ✓ العمل خارج المنزل .

[1] منال محمود المشني، **حقوق المرأة بين المواثيق الدولية وأصالة التشريع الإسلامية**، الأردن :دار الثقافة للنشر والتوزيع، 2011، ص63.

[2] أحمد فاضل حسين العبيدي، **ضمانات مبدأ المساواة في بعض الدساتير العربية**، لبنان : منشورات الحلبي الحقوقية،2001، ص24.

[3] وسام حسام الدين الأحمد، **حماية حقوق المرأة في ضوء أحكام الشرعية الإسلامية والاتفاقيات الدولية**، لبنان: منشورات الحلبي الحقوقية.2008، ص13.

- **المساواة المطلقة:** تشمل تحقيق المساواة بين الرجل والمرأة في المجال العام؛ وكذلك الحرية الشخصية للمرأة من خلال الدور الذي تقوم به الحكومات والمنظمات الفاعلة في المجتمع.

- **ثالثا: الجندرة Gender**

«الجندرGender كلمة انجليزية من أصل لاتيني تعني في إطارها اللغوي Genusأي الجنس ولكن من حيث الذكورة والأنوثة وليس التقييم البيولوجي، فيشير النوع (Gendr) إلى التقسيم الاجتماعي بين الذكر والأنثى وليس الحالة البيولوجية التي خلقا عليها».[1]

استخدمت كلمة جندر منذ أكثر من عشر سنوات وأصبح استعمالها يتزايد في جميع القطاعات وقد اتفقت مجموعة الخبراء في مركز المرأة للتدريب والبحث على تعريف النوع الاجتماعي على أنه:**«اختلاف في الأدوار و الحقوق والواجبات والالتزامات والعلاقات والمسؤوليات والصور ومكانة المرأة والرجل والتي يتم تحديدها اجتماعيا وثقافيا عبر التطور التاريخي لمجتمع ما، وكلها قابلة للتغيير».**[2]

ويعرف وفق **مؤتمر بكين** حول الأسرة

«يهتم النوع الاجتماعي بالعلاقات بين الرجل والمرأة المبنية على الأدوار المحددة اجتماعيا و المناطة بعهدة الرجل أو المرأة، ويتعلق مفهوم النوع الاجتماعي بالفوارق الاجتماعية وبالعلاقات بين الرجل والمرأة التي تتغير من ثقافة إلى أخرى ومن مجتمع إلى أخر ومن فترة زمنية إلى أخرى فالنوع الاجتماعي دور تتعلمه عبر عملية التكييف الاجتماعي وهو متحول وغير مستقر، وتتولى

[1] بدر البدر، **" تعريف الجندروما الفرق بين الجنس والجندر"**، تم النشر في 18-05-2016، تم التصفح في 2019.02.18، على الساعة 12:43، على الرابط : www.araposts.com/05the-diff

[2] سيما عدنان أبو موز، **النوع الاجتماعي الجندر**، (رسالة ماجستير منشورة)القدس: فلسطين، 2005، ص4.

الأنظمة التربوية والأنظمة السياسية والاقتصادية والقوانين والثقافة والعادات إضفاء الطابع المؤسساتي على مفهوم النوع الاجتماعي».[1]

كما يعرف **النوع الاجتماعي** على أنه : «**عملية دراسة العلاقة المتداخلة بين الرجل والمرأة في المجتمع ،وتسمى هذه العلاقة علاقة النوع الاجتماعي "Gendre Relationship" وتحددها وتحكمها عوامل مختلفة اقتصادية اجتماعية وثقافية وسياسية ودينية عن طريق تأثيرها على قيمة العمل في الأدوار الحياتية والإنتاجية والتنظيمية التي تقوم بها المرأة والرجل وعادة ما يسود تلك العلاقة عدم الاتزان على حساب المرأة في توزيع القوة، وتكون النتيجة احتلال الرجل مكانة فوقية، بينما تأخذ المرأة وضعا ثانويا في المجتمع**».[2]

أما **البنك الدولي** فيعرفه على أنه:«**السلوكيات والتوقعات المرتبطة بالإناث والذكور التي ينشئها المجتمع ويتعلمها وتحيل كل الثقافات الفوارق البيولوجية بين الإناث والذكور إلى مجموعة من التوقعات الاجتماعية حول السلوكيات والنشاطات التي تعتبر ملائمة، حول الحقوق والموارد ومواطن القوة التي يجب أن يمتلكها الذكور والإناث والنوع الاجتماعي كالعرق واللون والطبقة هو فئة اجتماعية تقرر إلى حد كبير فرص الإنسان في تحديد مشاركته في المجتمع والاقتصاد**».[3]

[1] **المعهد الدولي للأمم المتحدة للبحوث والتدريب في مجال النهوض بالمرأة ومركز المرأة العربية للتدريب والبحوث، "تقرير حول النوع الاجتماعي والسياسي في الجزائر"**، أكتوبر 2009، ص 16.

[2] أبو شمالة، **مفاهيم ومصطلحات النوع الاجتماعي**، فلسطين: منشورات مفتاح، 2006، ص09.

[3] **حريزي زكرياء، المشاركة السياسية للمرأة العربية ودورها في محاولة تكريس الديمقراطية التشاركية (الجزائر نموذج)**، (رسالة ماجستير منشورة)، باتنة، الجزائر، 2011/2010 ، ص45.

المبحث الثاني : الإطار التاريخي للتمكين السياسي.

المطلب الأول :التمكين السياسي للمرأة في العالم الغربي .

يعتبر النضال من أجل التمكين السياسي للمرأة نضال شاق نستطيع القول أنه انطلق مع شرارة الثورات الغربية التي أعادت النظر في القيم الموروثة وطرحت في الساحة الغربية قضايا عديدة من بينها مسألة توسيع نمط الاقتراع لكل فئات المجتمع وصولا إلى ضرورة تمتع المرأة بهذا مثل أقرانها من الرجال ولقد بدأت المطالبة بهذا في القرن التاسع عشر من قبل الحركات النسوية البريطانية والأمريكية و وبشكل خاص من طرف الشريحة النسائية المتعلمة، تماشيا مع المطالب التي كانت تنادي بها الحركات النسوية سيما تلك المتعلقة بـ قوانين وتشريعات تضمن حق الزواج للمرأة، وحق التملك، واستمر هذا الوضع إلى بدايات القرن العشرين وكلل بنجاحات من خلال سن التشريع التقدمي في الولايات المتحدة، وقوانين الأمومة والعمل في أوروبا الغربية.[1]

و تعتبر نيوزلندا أول دولة سمحت للمرأة بـ التصويت وذلك سنة 1893، وساهمت الثورة البلشفية في روسيا 1917 في الترويج وترسيخ مساواة المرأة، حيث ألغيت سيطرة الكنيسة على الزواج وحققت المساواة الكاملة في الحقوق بين الرجال والنساء وتقلدت **ألكسندرا كولنتاي** الوزارة كـأول امرأة في العالم تشغل منصب وزير؛ وعدّلت الولايات المتحدة الأمريكية دستورها لتسمح للمرأة بالتصويت عام 1920 وهو العام الذي تم فيه منح المرأة حق التصويت في عشر دول بما فيها اليونان وايطاليا وسويسرا .

أما دولة الإكوادور فقد كانت أول بلد في أمريكا اللاتينية تعترف بحقوق المرأة السياسية في 1929، وفي المكسيك حصلت المرأة على حق التصويت في عام 1953 ؛ وفي أسيا

[1] صالح بيان، "**المشاركة السياسية للمرأة والوصول إلى موقع صنع القرار**"، متوفر على الموقع الاليكتروني :

www . .ahewar.org

كانت منغوليا أول بلد تمنح المرأة حق التصويت وقد كان ذلك عام 1923 ، أما في اليابان وكوريا الجنوبية فقد كان ذلك عام1954[1].

المطلب الثاني :التمكين السياسي للمرأة عربيا.

من بين المفاهيم الواسعة الانتشار في العالم مفهوم التمكين السياسي الذي نادت به معظم الدول الغربية وصولا إلى الدول العربية؛ سنقوم في هذا المطلب بدراسة التمكين السياسي للمرأة في العالم العربي.

- **أولا : تاريخ مشاركة المرأة العربية**

يعود اشتغال المرأة العربية في العمل السياسي والاجتماعي إلى قدم الحياة، بحيث نجد في العصور ما قبل مجيء الرسالة المحمدية بلقيس ملكة سبأ التي تولت أمور الحكم والقيادة والعمل السياسي بفضل ذكائها ورجاجة عقلها والجرأة والشجاعة.[2]

أما في عهد النبي محمد **صلى الله عليه وسلم**، نجد أنه كان للمرأة دور كبير في الحياة الاجتماعية والسياسية إذ نجد السيدة **عائشة أم المؤمنين رضي الله** عنها له الأثر الكبير في أمور سياسة الدولة الإسلامية خاصة بعد وفاة النبي الكريم بحيث كان الصحابة يستشيرونها في أي عمل ويأخذون برأييها، كما نجد أيضا **فاطمة بنت النبي** و**شجرة الدر***زوجة الملك **نجم الدين الأيوبي** التي يشهد لها التاريخ أيضا، بحيث ارتفع شأنها بعدما اعتلى زوجها عرش السلطنة الأيوبية عام1240م في مصر وأصبحت تدير أمور المملكة أثناء غياب زوجها. بالإضافة إلى **ست الملك بنت الخليفة العزيز بالله الفاطمي** التي قامت بتدبير شؤون الدولة

[1] غازي ربابعة، **دور المرأة في المشاركة السياسية**، مجلة المفكر،العدد 05،2005 ،ص174.

[2] سامية بادي، **المرأة والمشاركة السياسية - التصويت - العمل الحزبي والعمل النيابي**، (مذكرة ماستر منشورة)، جامعة قسنطينة، 2005، ص102.

* **شجرة الدر** : كانت شجرة الدر جارية عند السلطان إلى أن جعلها السلطان نجم الدين أيوب أخر سلاطين الأيوبيين ضمن جواريه ثم أعلن زوجة مفضلة بعد أن أنجبت له ولده الخليل في 1248 م ، ولقد برزت بشكل لافت بعد وفاة السلطان خلال الحرب الصليبية، حيث اخفت خبر موت السلطان ولعبت من خلاله دور كبيرا في انتصار الجيش الإسلامي آنذاك وفي تصريف أمور الدولة بعد وفاة السلطان وهذا ما أهلها لتصبح سلطنة في عهد المماليك لتكون أول سلطانة في الإسلام.

وتوطيد دعائمها ببراعة وحزم؛ حيث قامت بإعادة النظر في جميع القطاعات والمنح التي كان قد قررها أخوها الحاكم قبل موته والتي أصبحت كاهلا على موارد الدولة، فألقت معظمها وردت ما أبطله.[1]

أما في المغرب العربي فيشهد التاريخ حكم الكاهنة التي كانت لها القوة والشجاعة على حكم شمال إفريقيا واستطاعت أن تترك بصمتها في الحكم وإدارة الأمور.

كما نجد في تاريخ الجزائر خلال الحقبة الاستعمارية خاصة ظهرت العديد من الوجوه والبطلات التي قدن معارك عديدة ضد المستعمر الفرنسي، ونجد على رأسها لالة فاطمة نسومر التي قهرت العديد من كبار الضباط والجنرالات الفرنسية، فقد كانت مثل الشوكة في حلق المستعمر، وبهذا فقد أثرت الثورة الجزائرية ببطلاتها في المرأة العربية مشرقا ومغربا، وأصبحت رمزا لها ومثالا في البطولة والقيادة والتضحية والصمود.[2]

- **ثانيا : واقع تمكين المرأة العربية**

لقد ساهمت التطورات الحاصلة على المستوى العالمي بأهمية تحقيق التنمية، في سعي مختلف التنظيمات الحكومية وغير حكومية في الوطن العربي إلى وضع خطط تتضمن برامج تهدف إلى تمكين المرأة والارتقاء بها، فقد شهدت سنوات السبعينات والثمانينات تحولات عديدة في مفردات القاموس التنموي وظهور برامج تنموية خاصة بالنساء، في إطار السعي إلى تحقيق التنمية والتطور ومسايرة العصر، وهو ما سلكته حكومات الدول العربية بغية تحقيق التنمية الشاملة والتخلص من التخلف.[3]

فطوال القرن العشرين بادرت النساء في العالم العربي إلى تشكيل جماعات بقصد الإعراب عن الرأي السياسي والاجتماعي والثقافي، وفي الثمانينات شهدت انتشار للأبحاث

[1] عصام نور، **دور المرأة في تنمية المجتمع**، مؤسسة شباب الجامعة للنشر والتوزيع، الإسكندرية، 2006، ص33.

[2] يحي بوعزيز، **المرأة الجزائرية وحركة الإصلاح النسوية العربية**، الجزائر : دار الهدى للطباعة والنشر والتوزيع، 2001، ص125.

[3] -إسماعيل صبري عبد الله، **في التنمية العربية**،القاهرة: دار المستقبل العربي للنشر والتوزيع، 1983، ص 01.

والكتب والدراسات التي سلمت تماما بحق المرأة في الاستقلال الذاتي، وأقرت بوجودها كقوة سياسية اقتصادية فاعلة وقادرة على النضال والدفاع والتعبير عن حياتها وعن مستقبل المجتمع الذي تنتمي إليه.[1]

وبهذا أخذ دور المرأة في تنامي مستمر في السنوات الأخيرة وامتد إلى العديد من المجالات، بعدما تم تدعيمه من طرف العديد من المكاسب والحقوق السياسية والاجتماعية والمهنية.

إن للمرأة العربية مشاركات تاريخية قوية وناجحة خاصة أثناء الاستعمار الغربي للمنطقة العربية، نضالها إلى جانب الرجل لتحقيق الاستقلال ففي 1919 بمصر طالبت المرأة باستقلال الوطن والوقوف ضد الاستعمار الانجليزي، وحركات قيادات نسائية للمطالبة بحقوق المرأة المصرية، ونادت بإلغاء الضغط الأجنبي على مصر وطالبت بإصدار قانون ينظم العمالة في مصر.

وقد صدر أول قانون رقم 14 سنة 1919 باسم تنظيم عمل الأحداث في الصناعة، وكذلك وضع المرأة في المنظمات، وتحصلت المرأة المصرية على حقها في التصويت بعد الثورة في16 يناير1956.[2]

كما نجد بعض الدول العربية الأخرى منحت للمرأة حقوقها السياسية في نهاية الأربعينيات من القرن الماضي مثل دولة جيبوتي التي تعتبر أول دولة عربية تمنح المرأة الحق السياسي وكان هذا عام 1946 وحصلت على حق التصويت في الانتخابات بحلول عام 1986. وحصلت المرأة اللبنانية على حق التصويت عام 1952 لتليها المرأة السورية، فقد تحصلت على حقها في

[1] أميمة أبو بكر، شرين شكري، **المرأة والجندر إلغاء نظام التمييز الثقافي والاجتماعي بين الجنسين**، ط1، دار الفكر للنشر، بيروت، 2002، ص80.

[2] - يحي بوعزيز، **المرجع السابق الذكر**، ص144.

التصويت عام 1953 بشرط أن تكون حائزة على شهادة التعليم الابتدائي على الأقل، وكانت نجاح العطار أول امرأة في العالم العربي تتقلد منصبا سياسيا على هذا المستوى في 2006.

أما المرأة الجزائرية فقد دخلت في السياسة منذ دخولها المقاومة ضد الاستعمار الفرنسي وحصلت على حق التصويت في 1958 أي قبل الاستقلال، فقد حصلت على حقوقها السياسية كاملة في 1962 ومارسته في نفس العام، وتحصلت المرأة التونسية على حقها في التصويت عام 1959 وأعقبتها المرأة المغربية عام 1963.

أما المرأة الفلسطينية فقد كان في عام 1996 في الانتخابات التشريعية الأولى التي لم تزد نسبة النساء اللواتي تم انتخابهن عن 0,7% كما بلغت نسبة النساء المسجلات للانتخابات 46% من إجمالي الناخبين[1].

أما بالنسبة لدول الخليج ومع حداثة التجربة السياسية للمرأة الخليجية ففي قطر اصدر الأمير في 1998/07/18 المرسوم رقم 17 سنة 1998 خاص بنظام التصويت لكل قطري أو قطرية بلغ 18 سنة.[2]

أما المرأة البحرينية فقد منحها الدستور حق الانتخاب والترشح من خلال النص الذي يؤكد على المساواة بين المرأة والرجل في ممارسة الحقوق السياسية بعد تعديلات 2002، فقد شاركت المرأة مشاركة فعالة في انتخابات البلدية والنيابية وأصبحت تلعب دورا مهما في الحياة السياسية.[3]

بينما تمكنت المرأة الكويتية من المشاركة في العمل السياسي بموجب قانون أقره البرلمان سنة 2005 بعد أن كان حق الانتخاب والترشح مقصورا على الناخبين الذكور فقط؛ وتم إضافة

[1] فضل زيدات، **المرأة والقانون،حقوق المرأة الفلسطينية**، مركز المعلومات الوطني الفلسطيني ،على الموقع : www.wafainfo.ps

[2] -أميمة أبو بكر، شرين شكري، **المرأة و الجندر إلغاء التمييز الثقافي والاجتماعي بين الجنسيين**، بيروت، دار الفكر للنشر،2002، ص80.

[3] **برنامج التمكين السياسي للمرأة البحرينية**(2010-2014)، من إصدارات المجلس الأعلى للمرأة، مملكة البحرين، منشور على الموقع الاليكتروني:www.scw/gov.bh

جميع المواطنات البالغات سن21عاما فما فوق في سجل الناخبين، وتم منحها حق التصويت في الانتخابات بعد 36 سنة من النضال.[1]

المبحث الثالث :الإطار النظري للتمكين السياسي للمرأة.

تعددت الاختلافات والاتجاهات التي تدعو إلى المساواة بين الرجل والمرأة، إلى جعل المرأة جزء من المجتمع، وفي هذا المبحث سنتطرق إلى أهم النظريات والمقاربات النظرية النسوية في العلاقات الدولية من خلال مطلبين.

المطلب الأول:النظرية النسوة و النسوية الجديدة

يعود مفهوم التمكين السياسي للمرأة إلى ظهور الحركات النسوية في الدول الغربية مع مطلع القرن التاسع عشر؛ و النسوية هي نصرة حقوق النسوة [2] وظهر هذا المصطلح في سياق حركة نشيطة وكانت أولى مطالب التيار النسوي تيسير اكبر للتعليم، وتدريجيا بدأت تظهر فكرة أوسع وهي "**إثبات حقوق النساء**" وهو عنوان كتاب للباحثة **ماري ولستون كرافت**[3] Mary Wollstonecraft ، وهو من أحد أهم الكتب المساهمة في ظهور وانتشار الفكر النسوي، كما ساهمت الليبرالية في انتشار مفهوم المساواة بين الرجال والنساء من خلال دفاعها عن مجموعة من القيم المساهمة في ترقية المجتمع والمرأة بشكل خاص، وبعد فترة اندلاع **حركة تحرير المرأة** في ستينيات القرن الماضي بالولايات المتحدة وبعض الدول الغربية أطلق اسم نسوية الموجة الأولى على حركة النساء القديمة ، وأعلن عن بداية نسوية الموجة الثانية،

[1] وسيم حسام الدين الأحمد، "**التمكين السياسي للمرأة العربية (دراسة مقارنة)**"، **مركز الأبحاث الواعدة في البحوث الاجتماعية ودراسات المرأة**، 2016، ص52.

[2] -طوني بينيت ، لورانسغروسبيرغ ،ميغان موريس ، **مفاتيح اصطلاحية جديدة معجم مصطلحات الثقافة والمجتمع** . ترجمة : سعيد الغانمي ، بيروت: المنظمة العربية للترجمة ، 2010. ص 683

[3] **نفس المرجع السابق الذكر**، ص 684.

وتطور مفهوم النسوية بعد أن أقحم في ميدان العلاقات الدولية من خلال مفاهيم الجنس والنوع و عبر النظرية النقدية وأبحاث السلام والدراسات الإنمائية في ثمانينات القرن العشرين.[1]

وتعرف النظرية النسوية حسب **معجم أكسفورد** : "**أنها الاعتراف بأن للمرأة حقوق وفرص مساوية للرجل؛ وذلك في مختلف مجالات الحياة العلمية والعملية**"، بينما يعرفها معجم **ويبستر** على أنها : **«النظرية التي تنادي بمساواة الجنسيين سياسيا واقتصاديا واجتماعيا، ويسعى كحركة سياسية إلى تحقيق حقوق المرأة واهتماماتها والى إزالة التميز الجنسي الذي تعاني منه المرأة».**[2]

- **أولا: النسوية الليبرالية:**

ترتكز هذه النظرية على المعتقدات التي جاءت في عصر التنوير والتي تنادي بالإيمان والعقلانية والإيمان بأن المرأة والرجل يتمتعان بنفس الملكات العقلية الرشيدة والإيمان بأن التعليم كوسيلة لتغيير وتحويل المجتمع والإيمان بمبدأ الحقوق الطبيعية، لذلك نجدها تطلب بالمساواة بين الرجل والمرأة مع الاعتراف بالفوارق البيولوجية بينهما، كما يؤمن بتكامل الأدوار بين الجنسيين، ويرى **تونغ**1992TONG: أن الاتجاه النسوي هو أفضل المداخل لمعرفة الأفكار النسوية وأسسها، وأن الكثير مما يؤخذ به الآن في جوهره مخالف ومناهض لهذا الاتجاه.[3]

وما يعاب على هذا الاتجاه رغم ما حققه من منجزات كثيرة خلال القرن الماضي أنه أخفق في معالجة جذور التفاوت الجنسي وأسبابه العميقة لأنه لم يعترف بالقمع الذي تعانيه المرأة في المجتمع بمجمله، بحيث اكتفى بإرجاعها إلى مجالات وجوانب جزئية مجزأة ومحددة مثل التحيز الجنسي والتفرقة وتفاوت الأجور وغيرها، كما يعاب عليه أيضا إهماله الواضح للعنصر النسوي في قضية المشاركة السياسية رغم ما نادى به من المساواة بين البشر والحرية

[1] عبد الناصر جندلي، **التنظير في العلاقات الدولية بين الاتجاهات التفسيرية والنظريات التكوينية**، الجزائر: دار الخلدونية، 2007، ص 337.

[2] يونس شوب، "**النظرية النسوية ،منتدى البحوث الأدبية والخطابات والسير الذاتية الجاهزة**"، موجود على الموقع الاليكتروني :
http://www.stoop.com248766htmL.10l04l2015.18:2930 20/03/2019 18 :00.

[3] نورة فرج المساعدة، "**النسوية فكرها و اتجاهاتها**"، مجلة العربية للعلوم الإنسانية ، العدد71، 2000، ص 12.

الفردية ورغم إيمانهم بأن جميع الناس ولدوا أحرار إلا أنهم رفضوا بصورة أو بأخرى مشاركة المرأة.[1]

ثانيا: النسوية الماركسية والاشتراكية

ترى النسوية الماركسية التقليدية أن سبب اضطهاد النساء وتسليط الظلم عليهن متأصل من النظام الاقتصادي الاستغلالي فما ينبغي القيام به حسبها هو إزالة الرأسمالية من أجل تحريري المرأة وبطبيعة الحال لرجال كذلك فحاولت النساء الماركسيات فما بعد توسيع أفاقهن في تفسير الاضطهاد النسوي ليتضمن مجتمعات ما قبل الرأسمالية وما بعدها.[2]

لذلك نجد هذا الاتجاه سلم أيضا بأن جل التناقضات ونجاح الثورات الاشتراكية هو أمر حتمي لا بد منه من أجل إلغاء جميع أشكال التمييز بالمجتمع وذلك من خلال تبني فكرة "**تنمية الوعي**"عن طريق وجود نظرية للمرأة تسير مع الدعوة إلى الثورة الاشتراكية وتساعد النساء على فهم خصوصية الاضطهاد، وانعكس ذلك في صورة قيم ومفاهيم وأفكار طبعت العلاقة بين الرجل والمرأة بطابع تقليدي يصعب تغييره؛ إلا بوجود وعي نسوي يحرر طرفي العلاقة من كثير من القيم والمفاهيم والتقاليد الموروثة.[3]

فالماركسية كغيرها من النظريات لم تعطي المرأة أهمية خاصة، فأخضعتها إلى المساءلة الاجتماعية وبالتالي فالفكر الغربي عموما لم يمنع المرأة من ممارسة السياسة والعمل في المجال العام فحسب، بل بالغ في احتقارها إلى درجة إنكار إنسانيتها و أدميتها.[4]

---

[1] أنتوني غدنز، **علم الاجتماع** ، ترجمة :الصباغ فايز، بيروت: مركز الدراسات الوحدة العربية ، 2005، ص 196.

[2] عبد الناصر جندلي، **التنظيرفي العلاقات الدولية بين الاتجاهات التفسيرية والنظريات التكوينية**، دار الخلدونية، 2007، ص339.

3 - ليلي عبد الوهاب، "**مو اقف علم الاجتماع من قضايا المرأة، و اقع المرأة الوفية**"، **مجلة الوحدة**، العدد9، المجلس القومي للثقافة العربية، شركة ثيب للطبع والنشر، 1985، ص54.

4-بادي سامية، **المرجع السابق الذكر**، ص68.

ثالثا: النسوية ما بعد الحادثة:

يرى التيار النسوي الحداثي بأن التصنيع والتطور الاقتصادي ومستوى التعليم الذي شهدهم القرن العشرين، دور ايجابي في عملية التحول التي طرأت على التصرفات والثقافات التي كانت متسمة باسم ما بعد الحداثة.[1]

ويعتبر هذا التيار فكرة تقسم الذكر–أنثى تقسيم اصطناعي، يهدف إلى هيمنة التصور الذكوري للعالم على التصور الأنثوي، ويظهر ذلك من خلال التجاهل التام للجنس الأنثوي في العلاقات الدولية كالقول برجال الدولة وليس نساء الدولة، وكذلك حصر النساء في حلقة معزولة عن الحياة الداخلية وعدم إقحامهن في مجالات العلاقات الدولية الواسعة.[2]

وكان أول ما قامت به النساء هو إنشاء النوادي النسائية، فقد كانت الأديبة الفرنسية olympe dégoges من المساهمات للدفاع عن الحقوق السياسية للمرأة، حيث تحولت إلى شبه متحدثة باسم كل الفرنسيات، وردت على إعلان الثورة الفرنسية بإعلان أخر لحقوق الإنسان سنة1791 فاستدركت ما أغفله سابقه، فقد نصت المادة الأولى منه:**"تولد المرأة حرة وتظل مساوية للرجل في كل الحقوق..."**[3]

أما في الوطن العربي وبالتحديد في مصر فقد برزت العديد من أسماء نسائية طالبت إصلاح والنهوض بأوضاع المرأة منها **هدى الشعراوي** التي ربطت بين النضال الاجتماعي والسياسي للنساء المصريات كما نقلت المرأة إلى طور التنظيم، وهذا ما أدى إلى ظهور حركات نسوية أخرى في دول المشرق العربي والتي كان لها صدى عند نساء المغرب العربي، حيث

[1] صبيحة حمداد، **المشاركة السياسية للمرأة في المجتمع المحلي مدينة وهران أنموذجا**،(أطروحة دكتوراه منشورة) جامعة وهران 02، 2015-2016،ص 56.

[2] عبد الناصر جندلي،**مرجع سابق ذكره**، ص ص340-341.

[3] بادي سامية ،**مرجع سابق ذكره**،ص71.

أكدت **بشيرة بن مراد** أن نضال الاتحاد النسائي في مصر ونشاط زعيمته هدى الشعراوي كان تجربة عملت مناضلات الحركة النسائية في تونس على الاقتداء بها والاستلهام منها.[1]

المطلب الثاني : مقتربات دراسة النظرية النسوية.

من أجل دراسة التمكين السياسي ومحاولة تحليل وتفكيك مفاهيمه يستلزم أن ندرسها من خلال عدة مقتربات من بينها:

أولا: مقاربة الكفاية:

ظهرت هذه المقاربة مع بداية الثمانيات وتعمقت في التسعينيات وترجع أسباب تبنيه لظهور الأزمة الاقتصادية وما خلفته من برامج وإصلاح وتكييف هيكلي أثرت في المستوى الاجتماعي، وأفرزت ضرورة إسهام المرأة في العملية التنموية من خلال تصويب تدخلاتها لضمان أوفر السبل نجاح التنمية، من خلال التركيز على زيادة مهاراتها وتدريبها وتعريفها بطرق زيادة الإنتاج ورفع كفائها، وتقديم التقنيات الملائمة لها مما سوف يؤدي إلى ازدياد إنتاجيتها وكفاءتها على مستوى الأعمال الحرفية أو الزراعية الموجهة للسوق.[2]

كما نجده يهتم كثيرا بالقطاع بتشجيع القطاع الخاص وإقامة المشروعات الصغيرة التي تسهم في تحسين وضع المرأة النوعي، ودعمها وإشراكها في عملية التنمية، وجاء هذا الاقتراب كنتيجة للازمات المتلاحقة التي عانى منها العالم الثالث ولازال يعاني منها كأزمة المديونية وأزمة الطاقة وأزمة البطالة وغيرها، وكان القطاع الخاص المتهم الأول من طرف البنك العالمي وصندوق النقد الدولي بالقصور في تحقيق الكفاية الإنتاجية والاقتصادية والتي من شأنها أن

[1] عائشة التايب، **النوع وعلم اجتماع العمل والمؤسسة**، مصر، منظمة المرأة العربية، 211، ص98.

[2] عبد الرحمان أبو شمالة، **مفاهيم ومصطلحات النوع الاجتماعي**، فلسطين: منشورات مفتاح، 2006، ص34-33.

تقدم إسهامات لأفراد المجتمع ومن بينها المرأة وتساعدهم على النهوض الاقتصادي والاجتماعي والذي ينعكس بدوره على النهوض السياسي.[1]

ثانيا: مقترب المساواة:

ظهر اقتراب المساواة في الولايات المتحدة الأمريكية انعكاسا لنتائج استراتجيات التنمية (التحديث)، والتي خلفت أثارا سلبية على أوضاع المرأة والتي من بينها خلق تمييز نوعي في العمل ما أدى إلى تراجع عدد النساء في مواقع الإنتاج والعمل، وقد جاء هذا الاقتراب ساعيا إلى تقليص الهوة بين الرجال والنساء في العمل وخلق نوع من المساواة.

وذلك على اعتبار المرأة كائن بشري مثلها مثل الرجل لها حقوق كما عليها واجبات وبالتالي لها الحق في الحصول على مصدر الرزق والاستفادة من الموارد اللازمة لحفظ مكانتها كانسان وجعلها مساوية مع الرجل. فمبدأ المساواة بين المرأة والرجل هي من صميم الديمقراطية.[2]

كما نجده أيضا يهدف إلى كسب العدالة والمساواة للمرأة في عملية التنمية، وذلك عن طريق زيادة مساهمتها في الإنتاج خارج المنزل من خلال منحها فرصا اقتصادية وسياسية متساوية مع الرجل لتؤدي أدوارها، ويسعى لمواجهة الاحتياجات الإستراتيجية من خلال التدخل المباشر للدولة، والعمل على تقليص الفوارق بين المرأة والرجل بإعطاء المرأة صلاحيات اقتصادية وسياسية.[3]

[1] فاطمة الزهراء بودرهم، **المشاركة السياسية للمرأة في التجربة الديمقراطية الجزائرية"** ، ص 73.

[2] فاطمة بودرهم، **نفس المرجع** ، ص، 74.

[3] زينب منصور حبيب، **الإعلام وقضايا المرأة**، عمان : دار أسامة للنشر والتوزيع ، 2010، ص89.

خلاصة الفصل :

على الرغم مما تحصلت عليه المرأة العربية من حقوق سياسية وما حققته الحركات النسوية في العديد من الدول العربية على صعيد الحياة العامة، إلا أن هناك العديد من العوائق الثقافية والاجتماعية تسهم في استدامة حالة التبعية وعدم المساواة فالتصويت وحده لا يكفي. بحيث لا يعد الضمان الوحيد لحصول المرأة على حقوقها السياسية، إذ نجد العديد من الدول تعترف وتمنح للمرأة الحق في التصويت، ولكنها تبقى المرأة بعيدة عن تقلد مناصب سامية في الدولة وتمنعها من حق الترشح والوصول إلى مراكز صنع القرار.

الفصل الثاني
التمكين السياسي للمرأة في الجزائر

تمهيد

تعتبر المشاركة السياسية للمرأة اليوم مطلبا أساسيا في العملية الديمقراطية في العالم، والجزائر كغيرها من الدول تسعى من خلال أطرها القانونية والسياسية إلى إدماج المرأة وتعزيز قدراتها في المشاركة السياسية على مستوى المجالس المنتخبة، لذلك قامت بسن تشريعات وقوانين تكفل تمكين المرأة سياسيا في هذه المجالس سواء على المستوى الوطني أو المحلي.

وعليه سنقوم في هذا الفصل بدراسة التمكين السياسي للمرأة في المجالس المنتخبة من خلال دراسة ثلاث مباحث أساسية كما يلي:

المبحث الأول:المكانة السوسيو سياسية للمرأة في الجزائر.

المبحث الثاني: التمثيل السياسي للمرأة في من الأحادية إلى التعددية.

المبحث الثالث: آليات تمكين وتفعيل دور المراة في الحياة السياسية.

المبحث الأول : المكانة السوسيوسياسية للمرأة الجزائرية

إن الحديث عن المكانة الاجتماعية والسياسية للمرأة الجزائرية يعبر في الواقع عن حلقة من حلقات التطور المجتمعي الذي قد ينطلق من استقلال الجزائر إلى الوقت الراهن، وتعتبر المرأة عنصر فاعل في الحياة بشكل عام وفي عملية التغيير بشكل خاص من خلال الأدوار التي تقوم بها في مختلف الميادين،بما في ذلك الحياة السياسية، فأداء المرأة وتأثيرها في عملية التغيير وكذلك تأثرها به إنما يقاس بالدور المنوط بالسياسات العمومية وبمستوى أدائها وفعاليتها[1].

المطلب الأول : المكانة الاجتماعية للمرأة الجزائرية :

تلعب الأسرة دورا هاما في التنشئة الاجتماعية للفرد عامة وللمرأة بصفة خاصة، من خلال دورها في تكوين شخصيتها، فالأسرة الجزائرية كغيرها من الأسر العربية تقوم على البنية الأبوية، حيث تخضع النساء فيها لسلطة الرجل، وذلك من خلال حجبها عن الحياة العامة؛ والتحكم في مصيرها؛ وفي دراستها؛ وفي زواجها ومنعها من الخروج من البيت هذا من جهة، من جهة أخرى نجد أن الزوج لا يزال رب العائلة وصاحب القرار فيها.[2] هذا الواقع الذي عاشته المرأة العربية عموما والجزائرية خاصة لا ينفي وجود استثناءات ضاربة في المجتمع والتاريخ.

تتأكد هذه المكانة في الأدوار الموكلة للمرأة اجتماعيا فالبنية الاجتماعية للأسرة الجزائرية عظمت من شأن الرجل وأسندت للمرأة أدوار ثانوية، فداخل هذه البنية العائلية ننتظر من المرأة أن تنجب ولد لأن إنجاب البنات شيء سيء بمنظور التقاليد، انطلاقا من هذه النظرة التقليدية تلعب المرأة أيضا أدوارا محصورة في خدمة العائلة والسهر على راحتها بالإضافة إلى كونها الساهر على تحقيق الاكتفاء الاقتصادي داخل النواة الأسرية من خلال الموارد

[1]-بلقاسم بن زنين، "**المرأة الجزائرية والتغيير : دراسة حول دوروأداء السياسات العمومية**" إنسانيات، عدد مزدوج 58/57 ، جويلية ديسمبر 2012 ص13-38. ص

[2]- مسراتي سليمة ،**المرجع سابق الذكر**، ص 198.

الممنوحة، تتجسد المكانة الاجتماعية للمرأة أيضا في حرمانها من الميراث في الكثير من المجتمعات سيما الريفية منها، أن المجتمع الذكوري كما يسمى لا يزال يمارس الهيمنة على المرأة ويلعب دور أساسيا في إملاء مجموعة من القيم التي تهدف إلى إنتاج أن صح التعبير امرأة طيعة مهمتها الأساسية الإنجاب وتربية الأطفال والحفاظ على شرفها، هذه العادات لا تزال حاضرة بقوة في المجتمع الجزائري رغم التحولات التي عرفها المجتمع في الأعوام الأخيرة .

فالتغيير الاجتماعي الذي مس الأسرة الجزائرية ساهم في التقليص الظاهري للسلطة الأبوية على المرأة دون أن يقضي عليها نهائيا بفعل الموروث الثقافي وبفعل المكون الاجتماعي للمرأة و الرجل على حد السواء، و تجسدت مظاهر التغير التي طرأت على الأسرة المعاصرة في السلطة الأبوية التي أصبحت أكثر تحديدا[1]، وفي المرأة ومكانتها في المجتمع بعد أن خرجت المرأة للعمل بحكم التكوين الذي استفادت منه من خلال التحاقها بمقاعد الدراسة في مختلف الأطوار تحت دفع التمدن ، والتنمية التي قادتها الدولة، بفعل هذا التغيير الاجتماعي والاقتصادي أصبحت المرأة ذات مكانة اجتماعية أعلى [2]، وبفعل ذلك لم تعد السلطة في الأسرة الجزائرية قائمة على الهيمنة والتسلط كما كانت في الماضي بل أصبحت قائمة نسبيا على قيم الحوار والتشاور في اتخاذ مختلف القرارات.[3]

يعتبر دخول المرأة سوق العمل عامل مهم في تغير البنية العائلية، حيث أعطى للمرأة استقلالية مالية سمحت لها بالانتقال من عنصر تابع إلى عنصر مشارك في الحياة الاقتصادية للعائلة، فقد عملت المرأة على مشاركة الرجل في تحمل أعباء الحياة والمصاريف الخاصة بالأسرة، مما رفع من قيمتها وهذا ما أعطاها سلطة تقريرية داخل الأسرة؛ ويعتبر التعليم كما

[1]- سهى حمزاوي، "**بناء القوة في الأسرة العربية المعاصرة و أثره على توزيع الأدوار والمكانة داخلها**"، مجلة التغيير الاجتماعي ، العدد 2 ، 2017/02/10.

[2]-BENNOUNE Mahfoud, **Les algériennes victimes d'une société néo-patriarcale**,ALGER: Edition Marinoor, , 1999, p86.

3 - بلقاسم الحاج، **المرأة ومظاهر تغير النظام الأبوي في الأسرة الجزائرية**،(مذكرة ماجستير في علم الاجتماع، كلية العلوم الإنسانية والاجتماعية قسم علم الاجتماع، جامعة الجزائر بن يوسف بن خدة ،2009.2008)،ص 122.

أشرنا عامل أخر ساهم ويساهم في التغيير من مكانة المرأة في الجزائر، فالتعليم أتاح فرص لخروج المرأة من قوقعة العائلة وساهم أيضا في القضاء على بعض القيم الموروثة سيما تلك المتعلقة بالزواج داخل العائلة الكبيرة[1].

ويؤكد **مصطفى بوتفنوشت«بأن المرأة لا تستمد مكانتها الخاصة من مسؤولياتها ومشاركتها في العمل الإنتاجي ، بل من كونها أما أو ابنة أو أختا، فهي مثل الأرض رمزا للخصب تعطي أكثر بكثير مما تأخذ، ويصبح لهذه المرأة التي أفنت حياتها في خدمة صالح العائلة الأبوية جزء من سلطة الأب، والتي يعطيها إياها. وأنها تحظى باحترام وتقدير كبير داخل البناء العائلين، نظرا لما تتمتع به من مسؤولية ».**[2]

والحقيقة أن المرأة الجزائرية وعلى مر العصور والأجيال لعبت وتلعب أدوارا أساسية لكن بطرق لا تجعلها تظهر في الواجهة فهي في النهاية من تختار الزوجة لابنها وهي من تستشار في القضايا المصيرية في العائلة وهي أحد أعمدة البناء العائلي وبدونها ينهار هذا البنيان، هذه المكانة غير معلنة في الحقيقة أهلت في الماضي و تؤهل المرأة اليوم ومستقبلا للعب الأدوار السياسية.

المطلب الثاني : المكانة السياسية للمرأة الجزائرية

إن الإصلاح الدستوري لعام 2008 ثم 2012 والمتعلق بتعزيز حظوظ المرأة للتواجد في المجالس المنتخبة ساهم تدريجيا وبشكل خاص في انتخابات 20 ماي 2012 التواجد القوي للمرأة الجزائرية في المجلس الشعبي الوطني وهذا ما فتح نقاشات وتأويلات حول الأدوار التي ستقوم بها المرأة داخل قبة البرلمان أو داخل المجالس المحلية.

1 - رشيد بومعالي، "**واقع التغيرات للأسرة الريفية المهاجرة في الجزائر**" ،دراسات وأبحاث اجتماعية،2011، على الموقع:
http://www.sites.google.com/site/socioalger1/Im-alajtma/mwadyتاريخ الزيارة : 12.05.2019

3- دريد فطيمة،"**مظاهر التغير القيمي في الأسرة الجزائرية**"،مجلة العلوم الاجتماعية،العدد 08، جامعة سطيف،2008 ، ملف غير مرقم .

إنَّ الحديث عن المكانة السياسية للمرأة الجزائرية يقودنا للحديث عن التكوين السياسي للسلطة في الجزائر وعن الأدوار التي لعبتها المرأة في الدولة الحديثة الاستقلال، فالنضال السياسي والعسكري للمرأة الجزائرية إبان الثورة التحريرية لعب دورا أساسيا في تأهيلها لتكون صاحبة دور سياسي في الجزائر المستقلة من خلال الأدوار التي كانت تقوم في جيش التحرير ومختلف المنظمات التابعة لجبهة التحرير، وفي هذا السياق ساهمت مختلف التشريعات بشكل واضح وصريح من خلال دعوتها إلى تحرير المرأة وإنهاء كل المعوقات التي تحول دون تطورها، و المساواة بين الجنسين في الحقوق والواجبات، و منح المشاركة الفعلية للمرأة في العمل السياسي و الحياة الاقتصادية بحيث يكون العمل هو السبيل الحقيقي لترقيتها.[1]

إن الاهتمام بشؤون المرأة بعد الاستقلال يعبر في الواقع عن مسار تطوري تبناه النظام يهدف في الواقع إلى كسر البنى التقليدية و خلق نوع من التجانس مع الوضع التنموي المفترض تحقيقه مستقبلا، ولكن ذلك لم يتم إلا في مجالات محدودة جدا، وبمبادرات شخصية من بعض النائبات في المجلس الشعبي الوطني مثل قانون خميستي يعتبر من التدابير الأولى التي اتخذت من أجل حماية المرأة .

إن الخطاب السياسي الأحادي لم يرتقي في الواقع بالوضع السياسي للمرأة فالمنظومة الاجتماعية التقليدية والمكرسة للأبوية ظلت مهيمنة على الوضع الاجتماعي والسياسي للمرأة، و رغم اعترافه بمجموعة من الحقوق السياسية والاجتماعية لصالح المرأة لكنه في نفس الوقت يقف في ممارسة سلطته عند الحدود التي تفرضها "**قيم المجتمع**" وحتى الذهنيات المتسلطة التي يبدو إزاءها النظام السياسي عاجزا عن أي حراك، حتى انه ينظر إليها أنها أصبحت أمرا مقضيا.[2]

[1] بلقاسم بن زنين ، **المرجع السابق الذكر** . ص 17.

[2] - بلقاسم بن زنين ، **المرجع السابق الذكر**، ص 18

إن الدولة الجزائرية الحديثة العهد بالاستقلال منحت حق الانتخاب للمرأة الجزائرية كحق سياسي يؤهلها للإدلاء بصوتها في مختلف الاستحقاقات الانتخابية، وتعززت المكانة السياسية للمرأة أيضا من خلال ترسانة قانونية تنادي بالمساواة بين الرجل والمرأة في الحقوق والواجبات وتجلى ذلك بوضوح في قوانين الجنسية قانون الأسرة، بالإضافة إلى العهود الدولية مثل العهد الدولي للحقوق السياسية والمدنية والذي صادقت عليه الجزائر في 1989 كما صادقت الجزائر على اتفاقية القضاء على كل أشكال التمييز ضد المرأة واتفاقية متعلقة بالحقوق السياسية للمرأة سنة 2004 وعلى المستوى المحلي يعتبر القانون 03/12 والمتعلق بتوسيع حصة المرأة في المجالس المنتخبة واعتماد نظام الكوتا من بين الآليات التي استخدمتها الدولة الجزائرية لتعزيز المكانة السياسية للمرأة[1]

تعبر مرحلة الثمانينات بداية تحولات عميقة في المجتمع الجزائري فهي مرحلة جني ثمار الاستقلال والاستثمار الثقافي والتعليمي هذه التحولات تجلت بوضوح في الحضور القوي للمرأة في المنابر الجامعية وفي الحركات السياسية والاجتماعية التي بدأت تظهر هنا وهناك، في فترة حكم الشاذلي بن جديد، وبداية عهد جديد هو عهد الانفتاح النسبي بظهور جمعيات ذات طابع خيري تقودها النساء، وبداية بروز شخصيات نسوية منخرطة سياسيا في الأحزاب السياسية المتمخضة عن الإصلاح السياسي المرافق لأحداث اكتوبر 1988.

إن الاهتمام بالمرأة في الألفية الجديدة يتجلى بوضوح من خلال قانون الأسرة الذي منح المرأة حقوقا عديدة مقارنة بقانون 1984 ويتجلى أكثر في إطلاق وزارة منتدبة خاصة بالمرأة ثم من خلال الانخراط والسعي إلى الارتقاء بالمرأة وذلك بإطلاق عدة مبادرات نذكر منها برامج دعم قيادة المرأة[2]، وتجسيد مشاركتها في الحياة السياسية وفي الحياة العامة وتهدف هذه المبادرة

[1] **أزروال يوسف** ، التمكين السياسي للمرأة من الإصلاحات السياسية -قراءة في مؤشرات التطور ودلالات الممارسة، **مجلة أبحاث**، المجلد 1،العدد الأول جوان 2016.ص 30، 31.

[2]- حنان س ، المرأة الجزائرية - حقائق وانجازات ، **جريدة المساء** ، متوفر على الانترنت على موقع الجريدة :
https://www.el-massa.com/dz/

إلى تأهيل المرأة في المجال السياسي وتمكينها سياسيا على المستويان الوطني والمحلي، وأرفقت هذه المبادرات بمبادرات كلها تهدف إلى تمكين المرأة سياسيا.

ترقية الحقوق السياسية للمرأة وذلك عن طريق التعديل الدستوري بموجب القانون رقم 08-19 المؤرخ في 15 نوفمبر 2008، والذي وضع المعالم الكبيرة في اتجاه تكريس حقوق المرأة وتعزيز حضورها في المجالس المنتخبة.[1]

المبحث الثاني : التمثيل السياسي للمرأة من الأحادية إلى التعددية.

لقد مر التمثيل السياسي للمرأة في الجزائر بعدة مراحل، و ذلك تبعا لمرحلتين الأحادية والتعددية، وبين المرحلتين سعى النظام إلى السير على نهج الحقوق الممنوحة في ذات الوقت بدأت تظهر بعض الأصوات النسوية المنادية بالمساواة الفعلية بين الرجل والمرأة

المطلب الأول: المرأة في مرحلة الأحادية بين المشاركة السياسية والتمثيل:

خلف خروج المستعمر من الجزائر في العام 1962 وضعا اقتصاديا منهار كنتيجة لانعكاسات حرب التحرير على الحالة الاقتصادية في الجزائر، هذا الوضع سيجعل الحكومات المتعاقبة بعد الاستقلال أمام رهان إعادة البناء بمعطيات أقل ما يقال عنها أنها ضعيفة على جميع المستويات سواء ما تعلق باليد العاملة المؤهلة[2] ، أو فيما يتعلق بالأوضاع الاجتماعية التي كان يعيشها البلد غداة الاستقلال من بطالة وفقر وأمية والتي كانت تمس النساء بدرجة اكبر نتيجة السياسات الاستعمارية من جهة والعادات والتقاليد السائدة في المجتمع الجزائري[3] ، ومن أجل القضاء على هذه الآثار، اعتمدت الدولة الجزائرية على مشروع تنموي جريء، يهدف إلى بناء وتنظيم دولة عصرية و اقتصاد قوي، و لتحقيق هذه الأهداف سارعت الدولة إلى

[1] زكريا حريزي، **مرجع سابق ذكره**، ص102.

[2]- خالد توازي ، "**آليات ومعوقات التحول الديمقراطي في المجتمعات الانتقالية دراسة مقارنة بين الجزائر والمغرب** "، (أطروحة مقدمة لنيل شهادة دكتوراه علوم في العلوم السياسية والعلاقات الدولية ، جامعة الجزائر 3، كلية العلوم السياسية ، قسم التنظيم السياسي والإداري 2016/2015. ، 299.

[3] تاج عطا الله، **المرأة العامة في تشريع العمل الجزائري بين المساواة والحماية القانونية :دراسة مقارنة,الجزائر**، ديوان المطبوعات الجامعية، 2006، ص 55.

التزود بترسانة قانونية تهيكل مسار الإصلاحات الاقتصادية والسياسية؛ وكان إصدار أول دستور في العام 1963 من بين الأدوات القانونية و التشريعية الهادفة إلى تنظيم الحياة السياسية، ومن بين المبادئ التي نص عليها دستور 63 الحرص على تطبيق المساواة بين الجنسيين ومنع التمييز من خلال المادة 12 التي تنص "**على أن المواطنين من الجنسين لهم نفس الحقوق ونفس الواجبات**" وفي نفس السياق تقريبا تقول المادة 10 في الفقرة5 **:" انه من أهداف الجمهورية الجزائرية مقاومة كل نوع من أنواع التميز القائم على أساس الجنس والدين".**[1]

و من أجل تطبيق هذا القانون استدرجت الحكومة النساء إلى جانب الرجال، بعدما كانت هذه الفئة من المجتمع الأكثر عرضة للتهميش، ولأشكال أخرى من السيطرة والتبعية، فبمجرد الانطلاق في بناء مؤسسات الجزائر المستقلة، حضيت المرأة باهتمام واضح من طرف الحكومة وذلك من خلال تشجيع البنات من فئات ومناطق المجتمع بنفس الاهتمام الذي حظي به الذكور في هذا الشأن.[2]

ولقد حضيت المرأة باهتمام واضح من طرف الحكومة، فقد قدر عدد النساء المنتخبات في المجلس التأسيسي لعام 1963 بـ 10 نساء من بين 197 نائب أي ما يعادل نسبة 5.07% من العدد الإجمالي للنواب[3] ؛ أما في انتخابات المجلس الشعبي البلدي لسنة 1967 فقد ترشحت 260إمرأة من أصل 20478(أي نسبة1,26%)، ولم تنتخب أي امرأة [4].

ويعتبر نشر وتوسيع مؤسسات التعليم والتكوين في جميع مناطق البلاد أول خطوة قامت بها الدولة الجزائرية تكريسا لمبدأ ديمقراطية التعليم وفق ما جاء في الأمر 35-76 المؤرخ في 16 أفريل 1976 والمتضمن الحق في التربية، وفي مجانية التعليم وفي إلزامية، فقد كرس هذا القانون حق التعليم للجميع ونص على مبدأ المساواة بين الجنسيين في ميدان التربية والتكوين

---

[1]- تاج عطا الله ،**المرجع السابق الذكر**، ص51.

[2] - وزارة التكوين المهني و العمل، **مجلة العمل الجزائرية**، ،عدد 18، 1987، ص 6.

[3] **يوسف أرزول، "موقع التمكين السياسي للمرأة من الإصلاحات السياسية-قراءة في مؤشرات التطور ودلالات الممارسة"**،موجود على الموقع الالكتروني :-https://www.maspolitiques.com/ar/index.php/ar/lfexicontact/usingjoomala/extensions/templates/beez-2/homes page-eez-2/éèè-az تم التصفح :04-03-2019،18:00 .

[4]- سهام بن رحو، "**المشاركة السياسية للمرأة في الجزائروتونس -من الاستقلال إلى 2004 دراسة مقارنة** "، (مذكرة لنيل ماجيستير في العلوم السياسية تخصص نظم سياسية مقارنة ، جامعة السانية وهران كلية الحقوق ، قسم العلوم السياسية والعلاقات الدولية، 2007/2006 .) ،ص55.

المستمر ضمن المادة 14 التي تنص على: " **توفر الدولة التربية والتكوين المستمر للمواطنين والمواطنات الذين يرغبون فيه دون تمييز بين أعمارهم أو جنسهم أو مهنتهم ".**[1]

أما في دستور 1976فقد ضمن للمرأة بعض الحقوق السياسية الساعية إلى تمكين المرأة سياسيا حيث نصت المادة 21 المادة 32 منه على " **ضمان مبدأ المساواة لكل المواطنين والمواطنات في الحقوق والواجبات، وضمان اضطلاع المؤسسات بدورها في إزالة العقبات التي تعوق تفتح شخصية الإنسان، وتحول دون مشاركة المجتمع الفعلية في الحياة السياسية والاقتصادية والاجتماعية والثقافية."**[2]

وقد كرس هذا الدستور في المادة 39 المساواة في الحقوق بين كل المواطنين إذ نصت الفقرة الأولى من المادة المذكورة على أن **:" تضمن الحريات الأساسية وحقوق الإنسان والمواطن وكل المواطنين متساوين في الحقوق والواجبات ".**[3]

كما أشارت الفقرة الثالثة منها إلى إلغاء كل تمييز بسبب الجنس أو العرق أو الحرفة، بينما أكدت المادة 41 على: **" أن الدولة تكفل المساواة لكل المواطنين بإزالة العقبات ذات الطابع الاقتصادي والاجتماعي والثقافي التي تحد في الواقع المساواة بين المواطنين".**

كما تأكد المادة 42 منه" **أن الدستور يضمن كل الحقوق السياسية والاقتصادية والاجتماعية والثقافية للمرأة الجزائرية".** كما نصت المادة 44 منه**:"أن نيل مناصب العمل في المؤسسات وإدارات الدولة من حق كل مواطن ومواطنة مع شروط الكفاءة والاستحقاق"**، كما نصت المادة 58 منه" **أن**

[1] **مجلة العمل الجزائرية**، وزارة التكوين المهني والعمل،عدد1987،18، ص 06.

[2] نورة يحياوي بن علي، **حماية حقوق الإنسان في القانون الدولي والقانون الداخلي**، الجزائر : دار هومة للطباعة والنشر والتوزيع، ص34.

[3] - فوزي أوصديق، "**تطور المركز القانوني للمرأة في الجزائر**"،**مجلة الدراسات القانونية**،العدد 04، مركز البصيرة للبحوث والاستشارات والخدمات التعليمية ، القبة ، الجزائر، ص11.

كل مواطن تتوفر فيه الشروط القانونية يعد ناخبا وقابلا للانتخاب". كما تنص المادة 58 من على **:"أن كل مواطن تتوفر فيه الشروط القانونية يعد ناخبا وقابلا للانتخاب."**[1]

ولقد ساهمت التحولات التي عرفتها الجزائر بعد 10 سنوات من استقلالها في إحداث نقلة نوعية في الانتخابات المحلية لعام 1975 حيث بلغ عدد المترشحات625 مترشحة (أي نسبة2,71%) وفازت مترشحتين بهذه الانتخابات واحدة بـ بلدية حمادية بولاية تيارت والأخرى بالدار البيضاء بالجزائر العاصمة، وفي انتخابات سنة1979 أعيد انتخاب نفس رئيسة البلدية ببلدية الحمادية بولاية **تيارت**، وفي انتخابات سنة1984 انتخبت امرأة واحدة ببلدية **سطاوالي** في تيبازة، أما بالنسبة للمجالس الشعبية الولائية، فلم تنتخب أي امرأة رغم ترشح 125امرأة.[2]

المطلب الثاني : واقع المشاركة وتمثيل المرأة خلال مرحل التعددية:

لقد شهدت الساحة السياسية الجزائرية مرحلة حاسمة خلال فترة الثمانينات، حيث غيرت من نمط توجهها السياسي والاقتصادي خاصة بعد أحداث أكتوبر 1988، ما جعل الجزائر تعيد ترتيب توجهاتها فتخلت بذلك على الخيار الاشتراكي نظام الحزب الواحد الذي ظل سائد طيلة الفترة التي تلت الاستقلال لتدخل مرحلة التعددية فظهرت مجموعة من الأحزاب على الساحة السياسية.

عرفت الجزائر في عهد التعددية عدة انتخابات، تنوع فيها حضور المرأة الجزائرية بين الترشح والانتخاب والدعم السياسي وغيرها من أشكال المشاركة السياسية، فبالنسبة لتشريعات 1991 الملغاة بلغ عدد المترشحات 57 امرأة، ولم يتم انتخاب ولا واحدة منهن.وبعد الرجوع الصعب للمسار الانتخابي، وفي 5جوان 1997 تاريخ إجراء الانتخابات التشريعية ترشحت

[1]- **دستور الجمهورية الجزائرية**، المؤرخ في: 22نوفمبر1976، ح.ر.ج.جعدد94، الصادر في:24نوفمبر 1976المعدل والمتمم بموجب القانون رقم 80|01 المؤرخ في 12جانفي 1980،ج.رح.ج,عدد"، الصادر في: 15جانفي 1980.

[2]- سهام بن رحو، **المرجع السابق الذكر**، ص 56.

322امراة من أصل 7747 وفازت من بينهن 11إمرأة، أما على مستوى الهيئات المحلية وخلال انتخابات جوان 1997انتخبت امرأة واحدة كرئيسة للمجلس الشعبي البلدي في منطقة الجزائر وبالضبط ببلدية **سيدي محمد** في قائمة حزب التجمع من أجل الثقافة والديمقراطية (r. c.d).[1]

ففي الانتخابات للمجالس الشعبية البلدية لسنة 1997 ترشحت 1281 امرأة، ولم تنتخب سوى75 امرأة، كما ترشحت 905 امرأة للمجالس الشعبية الولائية وانتخبت فقط 62امرأة، وفي الانتخابات المحلية لسنة 2002 ترشحت كذلك للمجالس الشعبية البلدية 3679، ولم تنتخب سوى 147امرأة، ونفس الأمر للمجالس الشعبية الولائية ترشحت 2684، ولم تنتخب سوى 147 امرأة، ونفس الآمر بالنسبة للمجالس الشعبية الولائية ترشحت 2684 ،وتم انتخاب 113امراة ويمكن تفسير هذا الارتفاع الطفيف بإلغاء نظام الوكالة سنة 1997 الذي سمح للمرأة الجزائرية بممارسة حقها في التصويت.[2]

و في 29أكتوبر 2008 قام رئيس الجمهورية بتعديل الدستور تعديلا جزئيا ومحددا، وكانت من العوامل الدافعة إلى هذا التعديل أنه هناك معطيات وطنية ودولية أصبحت تشكل ضرورة ملحة لترقية وحماية حقوق المرأة السياسية، والتي تستدعي آلية دسترة هذه الحقوق، وما يدل على ذلك إثراء لقضية ترقية وحماية حقوق الإنسان عامة وحقوق المرأة بصورة خاصة، وأن لهذه الحركة الدستورية اعترافا لدور المرأة الجزائرية في كافة المجالات خاصة منها المجال السياسي.[3]

فقد مس التعديل المادة 31 من الدستور المتعلقة بتحقيق المساواة بين المواطنين، حيث أضيفت المادة 31مكرر والتي كانت تهدف إلى ترقية الحقوق السياسية للمرأة وتوسيع حظوظ تمثيلها في المجالس المنتخبة وجاء نص المادة كالتالي : "**تعمل الدولة على ترقية الحقوق السياسية للمرأة بتوسع حظوظ تمثيلها في المجالس المنتخبة**"، فمن مضمون هذه المادة نجد أنها

[1] - زكرياء حريزي ،**المرجع السابق ذكره** ،ص101.

[2] - معوق فتحية ،**الدراسة المسحية الخاصة بالتمكين السياسي للمرأة**، إعداد الوزارة المنتدبة المكلفة بالأسرة وقضايا المرأة،ص08 متوفر على الموقع : http://www.arabwomenorg.org/Content/surveystudies/AlgeriaPol.pdf

[3] عبد المجيد جباري، **"المراجعة الدستورية الجديدة 2008"**،مجلة الفكر البرلماني،العدد21 ،ص183-182.

تكرس الحقوق السياسية للمرأة بصفة منفصلة عن الحقوق الثقافية والاجتماعية المذكورة في دستور 1976.[1]

فهذه المادة أكدت على عمل الدولة من أجل توسيع ومضاعفة حظوظ المرأة في المجالس المنتخبة بشكل يعكس مكانتها الحقيقة في المجتمع، إضافة إلى ذلك يعتبر تجسيد التمثيل الحقيقي للواقع الديموغرافي للبلاد الذي تميل فيه الكفة لعدد النساء،[2]

وقد أكد المجلس الدستوري بمناسبة فحصه لمدى دستورية هذا التعديل من خلال رأيه رقم 08/01 باعتبار أن هذا التعديل مستمد من المطلب الديمقراطي المذكور في الفقرة 8 من ديباجة الدستور الذي يقضي بأن تبني المؤسسات حتما على مشاركة جميع المواطنين والمواطنات في تسيير الشؤون العمومية وتحقيق العدالة الاجتماعية والمساواة وحرية الفرد والجماعة .[3]

فقد كان من مقاصد هذه المادة هو تمكين المرأة من ممارسة هذه العهدة المحلية وتسيير المجالس المنتخبة، من خلال فرضها وإدماجها على قوائم المترشحين سواء المقدمة من طرف الأحزاب السياسية أو القوائم الحرة، واشتراكها في التسيير المحلي بالمساواة مع الرجل خصوصا مع تنامي مساعي الدول الأوروبية في تحقيق هذه المساواة، بحيث حاول المشرع الجزائري جعل المرأة ضمن قائمة الفاعلين السياسيين في الانتخابات المحلية، وذلك لتساهم في تسيير المجالس المحلية إلى جانب الرجل.[4]

حيث قام رئيس الجمهورية بتعيين امرأة في منصب **والي** تحت هالة إعلامية كبيرة وتبعه بتعيين ثلاث نساء أخريات ونصب سنة2000 عدد كبير من النساء في سلك القضاء، و أعطيت المرأة حوالي 14 منصبا كمديرة للتربية (هذا المنصب كان حكرا على الرجال فقط)، كما أكد

[1] طيبوني أميرة، **الإطار القانوني لتمثيل السياسي للمرأة في الجزائر**، (رسالة ماجستير منشورة)، جامعة الجزائر01 ،2013،ص64.

[2] عمار عباس، "**قراءة تحليلة للتعديل الدستوري لسنة 2008**"،**مجلة إدارة**، المجلد 18، العدد 2008،36 ، ص42.

[3] رأي **المجلس الدستوري** رقم 01|08 الصادر سنة 2008.

[4] -فايزة يوسفي، **تأثير النظام الانتخابي الجزائري في تسيير الجماعات الإقليمية** ،(أطروحة الدكتوراه منشورة) ،جامعة بجاية،2015،ص 68.

في كلمة له بمناسبة عيد المرأة في 08 مارس 2010 بأنه عازم على إعداد السند القانوني الكفيل بإنشاء مركز وطني للدراسات والإعلام والتوثيق حول الأسرة والمرأة والطفولة.[1]

وفي انتخابات 2008 كان ثمة 30 امرأة من أصل 389 نائبا، وفي انتخابات 2012 فاز حزب جبهة التحرير الوطني ب220 مقعدا من بين 462 مقعد من بينها 68 مقعد للمرأة بالمجلس الشعبي الوطني، ويليه حزب التجمع الوطني الديمقراطي ب68 مقعدا من بينها 23مقعد مخصص للمرأة، ويأتي في المرتبة الثالثة حزب تكتل الجزائر ب48 مقعد منها 15 مقعد للنساء هذا بالنسبة للانتخابات التشريعية.[2]

أما بالنسبة للانتخابات المحلية لسنة 2007 ،نلاحظ وجود تراجع في عدد المنتخبات المحلية مرة أخرى، فبالنسبة للمجالس الشعبية الولائية تم انتخاب 129امراة (أي ما نسبته 13.44%)، أما بالنسبة للمجالس الشعبية البلدية تم انتخاب 103امرأة(أي ما نسبته0,74%)[3]، ولكن سرعان ما تم استدراك ذلك في الانتخابات المحلية التي جرت في 29 نوفمبر 2012، حيث عرفت نسب التمثيل النسائي قفزة نوعية ،بلغت 16,5 %في المجالس الشعبية البلدية بفضل نظام الكوتا النسائي[4]، غير أن هذا التطور الكمي لم يصحبه تطور نوعي، حيث أن إسناد الأدوار والوظائف إلى المراة في البلديات والولايات، فقط على وظائف ذات طابع اجتماعي وهياكل الصحة والطفولة والتضامن.[5]

---

[1] - حريزي زكرياء، **المرجع السابق الذكر**، ص 101.

[2] عماد المرزوقي،**"تفوق النائبات في دول عربية على نظيراتهن في اعرق الدول الديمقراطية"**، النهار الجديد ،15 أفريل 2012.

[3] - نعيمة سمينة،**دور المرأة المغاربية في التنمية السياسية المحلية وعلاقتها بأنظمة الحكم المغاربية (نماذج الجزائر،تونس والمغرب)**، (أطروحة ماجستير منشورة ،جامعة قاصدي مرباح،ورقلة كلية الحقوق والعلوم السياسية ، قسم العلوم السياسية والعلاقات الدولية ،2010-2011). ص 32.

[4]-Conférence internationale sur la participation effective et durable des femmes dans les assembles élues ,Alger :11/12/1013 ,sur le site :htpp://www .senat.fr ,25/05/2019,21:00.

[5] - يوسف أزوال،**"موقع التمكين السياسي للمرأة من الإصلاحات السياسية-قراءة لمؤشرات التطورودلالات الممارسة"**،على الموقع: htpp://www .bachik. net

المبحث الثالث : آليات تمكين وتفعيل دور المرأة في الحياة السياسية.

يعتبر الإصلاح الدستوري آلية دستورية للحفاظ على الدستور وجعله يواكب التغييرات الحاصلة في المجتمع وتغييره وتعديله حق من حقوق الشعب، وقد عبرت عنه مختلف الأنظمة الدستورية، وهذا ما قامت به الدولة الجزائرية حيث عرفت عدة تعديلا دستورية منذ استقلالها 1962 إلى غاية التعديل الأخير الذي اجري سنة 2016 حيث قام الرئيس المنتهية عهدته عبد العزيز بوتفليقة بتكريس عدة حقوق من هذه التعديلات الأخيرة خاصة تلك المتعلقة بالمرأة والحياة السياسية.

المبحث الأول :الإصلاح الدستوري الجديد ودوره في التمكين السياسي للمرأة الجزائرية.

المطلب الأول : تعريف التعديل الدستوري لغة واصطلاحا

- **التعريف اللغوي :**

يقول الله تعالى في كتابه : " **الَّذِي خَلَقَكَ فَسَوّاكَ فَعَدَلَكَ**"[1]،وجاء في قراءة هذه الكلمة عند علماء القراءة في علم التجويد انه يصح للقارئ أن يقرا الكلمة مرتين مرة (فَعَدَلَكَ) وهي تعني أن الله جعلك معدلا مستقيما لمرة واحدة أو للمرة الأولى في بدء خلق الإنسان .

والمرة الثانية تقرأ(فَعَدّلَكَ) وهي تعني أن الله يعدّل الإنسان قولا وعملا كلما حصل منه اعوجاج في القول أو العمل ليعود إلى جادة الصواب في حياته كلها.

أما في اللغة الانجليزية فالتعديل " **هو تغيير في نص ما باستبداله أو تغييره أو إضافة إليه؛ أو كل هذه الوسائل مجتمعة الغرض منه تحسينه في جانب ما، أو تغيير في قانون من قبل البرلمان.** [2]

[1] القرآن الكريم ، **سورة الانفطار**، الآية 7.

[2] جوهرة حويش،**التعديلات الدستورية في الجزائر بين ثوابت الجمود ودواعي التغيير** ،(رسالة ماجستير جامعة الحاج لخضر باتنة ،2013 كلية الحقوق والعلوم السياسية، قسم الحقوق -2014 ،ص 19

- **التعريف الاصطلاحي** :إذا كان التعريف اللغوي لا يخرج عن مفهوم الإصلاح والاستبدال بغرض التحسين فان التعريف الاصطلاحي كما سنلاحظ ينحصر في عملية التغيير التي تمس النص الدستوري بشكل عام في هذا السياق يعرفه الدكتور" **يوسف حاشي** " قائلا : «**انه تغيير يلحق نصا دستوريا أو جزءا منه، أو نصوصا بأكملها في الدستور ، يملك حق المبادرة به من يملك السيادة أو جزءا منها (البرلمان أو الحكومة).ويخضع لتصديق ممثلي الأمة أو مباشرة الشعب .ويجب أن يتضمن الدستور أحكام تعديله ،ويمكن أن يكون التعديل إما بالإضافة أو الإلغاء أو التبديل، فيكون إما متمما أو مكملا أو مصححا**».[1]

في حين يرى الدكتور محسن خليل «**التعديل في مواد الدستور يكون من خلال إمكان تنقيحها بتعديل أو حذف حكم أو أكثر من أحكامه أو إضافة أحكام أخرى عليه؛ فهو تعديل جزئي لبعض مواد الدستور يهدف إلى الإبقاء على الدستور القائم فعلا مع تعديل بعض مواده لإمكان مسايرة الوضع الدستوري لتطورات المجتمع**».

أما الدكتور " **الأمين شريط**" فيعرف التعديل الدستوري قائلا : «**التعديل هو تغيير جزئي لأحكام الدستور سواء بإلغاء البعض منها أ بإضافة أحكام جديدة أو بتغيير مضمون بعضها**».[2]

المطلب الثاني: دوره في التمكين السياسي للمرأة الجزائرية:

بعد التعديل الدستوري الذي عرفته الجزائر لسنة 2008 والذي اقر من خلاله نظام الكوتا الذي يفرض بتخصيص 30 % من القوائم الانتخابية؛ بادر رئيس الجمهورية، بتعديل أخر سنة 2016 وتضمنت هذه المبادرة الإعلان عن إجراء حركة دستورية جزئية ومحدودة، حيث زاد هذا التعديل قوة إضافة للتعديلات السابقة، حيث تضمنت بنوده مضامين حول تعزيز مبدأ المناصفة بين الرجل والمرأة وذلك بتخصيص نسبة50% من المترشحين لكلا الجنسين في القائمة، وبالخصوص ما يشمله من إرادة جادة في الموافقة على اقتحام حواء مراكز صنع القرار

[1] نفس المرجع السابق الذكر .ص 20

[2] نفس المرجع السابق الذكر .

والوصول إلى أعلى المناصب و أي مخالفة لهذه الأحكام من طرف الأحزاب السياسية ويؤدي إلى رفض القائم.[1]

أما دستور 2016 فقد عزز من فكرة ترقية الحقوق السياسية للمرأة وهذا من خلال المادة 35 حيث نصت على مايلي: **"تعمل الدولة على ترقية الحقوق السياسية للمرأة بتوسيع تمثيلها في المجالس المنتخبة"**، كما نصت المادة 36 الفقرة 02 من الدستور على أنه **" تعمل الدولة على ترقية التناصف بين الرجال والنساء في سوق التشغيل ،وتشجيع الدولة ترقية المرأة لتولي المسؤوليات في المؤسسات"** ، وكمثال على ذلك فان اكتساب المرأة لصفة نائب في المجلس الشعبي الوطني أو مجلس الأمة قد يقودها إلى تقلد مناصب وزارية في الدولة.[2]

فهذه المادة تهدف إلى تعزيز المساواة بين الرجل و المرأة، من خلال إقرار الدولة على ترقية المرأة في تولي المسؤوليات، وكما جاءت اعتبارا كتكملة لحزمة المواد التي خصصت للمرأة الجزائرية بعد المادتين 29 و31 من الدستور، ولقد جاءت هذه المادة لتعزيز حقوق المرأة عن طريق دسترة ترقية التناصف بين الرجل والمرأة.[3]

إنَّ التعديل الدستوري الأخير الذي بادر به الرئيس جاء ليقوي مبدأ المناصفة بين الرجل و المرأة كغاية قصوى، و الأحكام التي جاء بها الدستور ا تصب في صالح المرأة اجل الارتقاء بدورها و حماية حقها في الترشح للمجالس المحلية و تجسيده على أرض الواقع .[4]

---

[1] **يومية الشعب** ،العدد 16974، الصادرة بتاريخ 08 مارس 2016

[2] جمال الدين دندن، "**نظام الحصة كآلية لتعزيز المشاركة السياسية للمرأة في المجالس المنتخبة**"،**مجلة الاجتهاد للدراسات القانونية والاقتصادية** ، المجلد 7،العدد 6 ، 2018 ، ص 21.

[3] القانون رقم 16-01 المؤرخ في 18 ربيع الثاني 1437 الموافق لـ 28 يناير 2016 ،المتعلق بشروع القانون المتضمن التعديل الدستوري.

[4] مونية مسلم، **تثمن مبدأ المناصفة بين الجنسين الذي تضمنه التعديل الدستوري** ، تم التصفح يوم 08 مارس 2019،انظر الموقع : www .aps.dz /ar/algerie/27122.

المبحث الثاني: قانون الانتخابات والأحزاب ودورهما في تمكين المرأة سياسيا.

استحدث المشرع الجزائري عدة آليات لتمكين السياسي للمرأة على المستوى السياسي من خلال إصدار مجموعة من القوانين وهي: قانون الانتخاب وقانون الأحزاب، وكذا نظام الكوتا في الجزائر الخاص بالحصص النسائية.

المطلب الأول : قانون الانتخابات ودوره في تمكين المرأة سياسيا.

لقد عرفت الجزائر العديد من القوانين المنظمة للعملية الانتخابية، اعتبارا من أول قانون للانتخابات الصادر في 1980/10/25، ثم قانون الانتخابات رقم 13/39، المؤرخ في1987/08/07، ثم القانون العضوي المتعلق بالانتخابات رقم 07/97 المؤرخ في07 مارس1997، فقد اعترفت مختلف هذه القوانين بالمساواة بين الجنسين في الحقوق السياسية وحق التصويت، والترشح وبهذا دخلت الجزائر مرحلة متميزة من مراحل تطور النظام الانتخابي.[1]

وبالرغم من أن جميع القوانين الانتخابية سوت بين الرجل والمرأة، إلا أن مكانة المرأة الجزائرية في الانتخابات كمرشحة بقيت ضعيفة، ولاستدراك الوضع جاء القانون العضوي03/12 ليوسع من حظوظ المرأة في المجالس المنتخبة، فلا يمكن تفعيل نظام الكوتا إلا بمساندة القانون العضوي للانتخابات 01/12.[2]

فقد ورد في نص المادة 90 من القانون العضوي رقم 01/12 المؤرخ في 12 جانفي 2012 المتعلق بنظام الانتخابات،والتي أوردت مجموعة من الشروط المطلوبة للترشح لعضوية المجلس الشعبي الوطني، والتي تنص على أن يستوفي الشروط المنصوص عليها في المادة 3

[1] - ياسين ربوح، **ترقية الحقوق السياسية للمرأة في الجزائر: بين النصوص القانونية والممارسات الميدانية**، http://www.interieur.gov.dz/images/promotion-des-droits-politique-de-la-femme.pdf

[2] بوضياف عمار، **"إصلاح القانون العضوي المتعلق بالانتخابات"**، مجلة الفكر البرلماني، العدد 29، أفريل 2012، ص74.

من القانون العضوي ، ويكون مسجلا في الدائرة الانتخابية التي يترشح فيها ..."يعد ناخبا كل جزائري وجزائرية بلغ من العمر 18 سنة ...".

فنص المادة 90 يخاطب المرشح بمصطلح عام رجلا كان أم امرأة دون تحديد الجنس، كما يحيل النص إلى المادة 03 من نفس القانون، والتي تشترط في الناخب شرط السن والتمتع بالحقوق المدنية والسياسية، بنصها " يعد ناخبا كل جزائري وجزائرية بلغ من العمر 18 سنة ..."، ومن ثم فان إحالة المادة 90 إلى المادة 03 من قانون الانتخابات تفيد مخاطبتها في شروط الترشح كل جزائري وجزائرية دون تمييز على أساس الجنس بل تؤكد على المساواة في ممارسة حق الترشح للمرأة والرجل.[1]

أما فيما يتعلق بأسلوب تقديم الترشيح بالنسبة للمرأة يعد عائقا من الناحية الواقعية، لان المادة 92 من قانون الانتخابات 01/12 والتي تنص **" تقدم كل قائمة انتخابية مرشحين أما تحت رعاية حزب سياسي أو أكثر وإما كقائمة مرشحين أحرار...**، وعليه فان المرأة إذا رغبت في الترشح ليس أمامها إلا خيارين إما تتقدم ضمن قائمة حزب أو عدة أحزاب، أو تقوم بذلك ضمن قائمة أحرار وكلا الأسلوبين يصعب عليها تحقيقه.[2]

فأسلوب الترشح عن طريق القوائم الحزبية يتطلب جهدا ونشاطا كبيرا وتواجد فعلي حتى تحوز المرأة بترشح في ترتيب يضمن لها الفوز بالمقعد النيابي، أو يخضع اختيارها وتقديمها من طرف قيادات الحزب وفق معايير تنقصها الشفافية أو المنطقية أو في ترتيب غير ملائم وأمام أغلبية ذكورية للقائمة الحزبية المترشحة؛ بالإضافة إلى أن المشاركة السياسية للمرأة في الأحزاب السياسية تسجل ضعفا مقارنة بنشاط الرجل لولا تدخل الدولة واتخاذها تدابير شبه عقابية بواسطة القانون من خلال فرض ترشح نسب معينة للنساء ضمن القوائم الحزبية، حتى تضمن تمثيلهم عند توزيع المقاعد بالمجلس النيابي؛ أما فيما يخص الترشح ضمن القوائم الحرة، فهو

[1] سليمة مسراتي ، **مرجع سابق ذكره**، ص196.

[2] **نفس المرجع السابق الذكر** ، نفس الصفحة.

يتطلب جهدا كبيرا وموقعا اجتماعيا وتواصلا جواريا وفعليا على مستوى الدائرة الانتخابية، علاوة على ضرورة تقدميها لمجموعة من المترشحين ضمن القائمة التي قد تتصدرها، مما يتطلب موقعا اجتماعيا مميزا حتى تحوز على هذه الثقة والعلاقات الاجتماعية.[1]

وهذا ما نصت عليه الفقرة الثانية من نص المادة 92 من قانون الانتخابات التي تنص " عندما تقدم القائمة الخاصة بالمرشحين الأحرار يجب دعمها على الأقل على أربع مئة (400) توقيع من ناحيتي الدائرة الانتخابية المعنية فيما يخص كل مقعد مطلوب شغله ..."[2]

وهذا الأمر يترتب عنه صعوبة المهمة وصعوبة في الحصول على مجموع هذه التوقيعات لصالح المرأة، فالمجتمع أصلا تسأل عن سبب إقحام المرأة نفسها في هذه المتاعب وهذه الأمور السياسية،وان كان الواقع في بعض الأحيان يظهر عكس ذلك تماما.[3]

المطلب الثاني : قانون الأحزاب ودوره في تمكين المرأة سياسيا.

- **أولا: تعريف الأحزاب السياسية :**

يعرف الحزب في اللغة« **جماعة من الناس شكلت أهوائهم تنظيم سياسي له مذهب عقائدي واحد يدعوا له ومنهج يلتزم به لتحقيق أهدافه كما يعرف بأنه جماعة من الناس تعتنق وجهة نظر، وتسعى نحو هدف»** [4]

و تعتبر الأحزاب السياسية آلية من آليات الديمقراطية التمثيلية، و يعرف الحزب السياسي في نص المادة 03 من القانون العضوي للأحزاب بأنه : **"تجمع مواطنين يتقاسمون نفس الأفكار**

[1] سليمة مسراتي ، **المرجع السابق ذكره** ، ص197.

[2] القانون العضوي رقم 12-01 المؤرخ في 12 جانفي 2012 ،المتعلق بنظام الانتخابات، **المرجع السابق الذكر**.

[3] سليمة مسراتي ، **نفس المرجع** ، ص 197.

[4] خالد توازي ، **الظاهرة الحزبية في الجزائر التاريخ المكانة الممارسة المستقبل**، (أطروحة مقدمة لنيل شهادة الماجستير في العلوم السياسية والعلاقات الدولية ، جامعة الجزائر بن يوسف بن خدة، كلية العلوم السياسية والإعلام ، قسم العلوم السياسية والعلاقات الدولية) . ص44

ويجتمعون لغرض وضع مشروع سياسي مشترك حيز التنفيذ للوصول بوسائل ديمقراطية وسلمية إلى ممارسة السلطات والمسؤوليات في قيادة الشؤون العامة".[1]

وتتعدد التعاريف حول الحزب السياسي نتيجة التنوع الفكري من والاتجاهات الأيديولوجية التي تحاول أن تطبع التعريف بصبغة لغوية وأحيانا يعرف الحزب على أساس الوظائف التي يقوم بها .

ويمكن تعريف الحزب من خلال رؤية قدمها باحثان في العلوم السياسية وهما فينر **Weiner** ولابالومبارا **Lapalombara** في كتابهما الأحزاب السياسية والتنمية السياسية ، حيث يقوم الحزب على أربع دعائم أساسية حسبهم[2] وهي

أ. **تنظيم دائم مستمر**

ب. **تنظيم محلي متكامل ومستمر ، يقيم صلات منتظمة و متنوعة مع المستوى الوطني**

ج. **وجود إرادة واعية للقادة الوطنيين و المحليين لهذا التنظيم لأخذ السلطة و ممارستها لوحدهم أو مع الغير و ليس فقط التأثير عليها.**

د. **البحث عن الدعم الشعبي من خلال الانتخابات أو بطرق أخرى.**

وبهذا يكون الحزب ذو بعد جماعي وذو هدف محدد هو الوصول إلى السلطة ومضمون كل هذه التعاريف يميل إلى اعتبار الحزب جماعة من الناس، والجماعة من الناس تتكون من رجال ونساء، وبهذا فالحزب يضم مواطنين أي تمايز ، كون أن حق تكوين الأحزاب السياسية حق سياسي يكفله الدستور و مبدأ المساواة الذي لا يفرق في ممارسة هذا الحق بين الرجال والنساء ولا يفاضل بينهما، حتى و إن كان الواقع عكس ذلك حيث ينحصر الوجود النسوي في البنى القاعدية للحزب في حين يستحوذ الرجال على المراكز القيادية مع وجود استثناءات بطبيعة الحال هذا الخلل حاول المشرع الجزائري إصلاحه من خلال القانون العضوي رقم

[1] القانون العضوي رقم 12-01 المؤرخ في 12 جانفي 2012 ،المتعلق بنظام الانتخابات، **المرجع السابق ذكره** .

[2] خالد توازي ، **الظاهرة الحزبية في الجزائر، المرجع السابق الذكر**.ص 43.

04/12 المتعلق بالأحزاب السياسية الذي ألزم الأحزاب السياسية بوجوب تواجد التمثيل النسوي على جميع المستويات.[1]

- **ثانيا: دوره في تمكين المرأة سياسيا:**

إن ميلاد الأحزاب السياسية في الجزائر يدخل ضمن حلقة تطورية عرفها النظام السياسي الجزائر تبدأ من النضال السياسي للحركة الوطنية وصولا إلى دستور 1989 الذي من خلال مادته الأربعين سمح بظهور عدد غير متناهي من الأحزاب في تلك المرحلة حيث شكل قانون 11/89 المتعلق بالجمعيات ذات الطابع السياسي القاعدة التي تأسست عليها أغلبية الأحزاب السياسية في تلك المرحلة، هذا القانون اعتبر جد متساهل رغم وجود شروط تمنع ظهور بعض الأحزاب ذات البعد الديني والطائفي أو الجهوي، هذا الوضع سيعالج في ظل الأزمة السياسية التي كانت تعيشها الجزائر في التسعينيات من خلال الإصلاح الدستوري أولا، ثم من خلال القانون العضوي للأحزاب 09/97 فالقانون العضوي الجديد يميز بين ،مرحلتين في عملية تكوين الأحزاب، ويعطي للإدارة ، الممثلة في الوزير المكلف بالداخلية سلطات واسعة، و يمكن تلخيص ذلك في مرحلة طلب التصريح التأسيسي، ومرحلة طلب الاعتماد. [2]

أما تأسيس الحقوق السياسية للمرأة يأتي من كون القانون العضوي للأحزاب السياسية تم تعديله مرة أخرى بموجب القانون العضوي 04/12،[3]وهذا الأخير بدوره لم يميز بين الرجل والمرأة في تأسيس الحزب والسعي لترقية المرأة داخل الحزب والمجتمع.[4]

فقد نص المشرع الجزائري من خلال مقتضيات القانون الجديد الخاص بالأحزاب السياسية، على وجوب وجود نسبة ممثلة من النساء على كل مستويات أو مراحل تأسيس الحزب السياسي

[1] مسراتي سليمة ،مرجع سابق ذكره،ص208.

[2] - خالد توازي ، **الظاهرة الحزبية في الجزائر المرجع السابق الذكر**، ص 145

[3] القانون العضوي رقم 12-04 المؤرخ في 12جانفي 2012،المتعلق بالأحزاب السياسية ،الجريدة الرسمية ،العدد 02 الصادر بتاريخ 15 جانفي 2012.

[4] بودرهم فاطمة الزهراء ،**المشاركة السياسية للمرأة في التجربة الديمقراطية،المرجع السابق الذكر**، ص 324.

هو تدبير جديد لقضاء على اللامساوة الواقعية بين الرجل والمرأة بخصوص ممارسة هذه الحرية السياسية لتكوين الحزب السياسي.[1]

وظهر هذا من خلال عدة نصوص منها نص قانون الأحزاب 04/12، الذي أشار إلى إمكانية انخراط المرأة إذا ما توفر لها نصاب الرشد الانتخابي في أي حزب سياسي، فالتعددية لا يمكن أن تظهر إلا بوجود تعددية سياسية التي تمنح المنتخبين حرية الاختيار بين مختلف البرامج السياسية ومواجهة انحراف السلطة،[2]حيث نصت هذه المادة على أنه " **يمكن لكل جزائري وجزائرية بلغوا سن الرشد القانوني الانخراط في حزب سياسي واحد من اختيارهما أو الانسحاب منه في أي وقت ...**".[3]

أما بالنسبة لمرحلة تأسيس الحزب السياسي فقد نصت المادة 17 من القانون العضوي رقم 04/12 على الشروط الواجب توفرها في الأعضاء المؤسسين لحزب سياسي، وتضمنت أخر فقرة من هذه المادة وجوبيه تمثيل نسبة من النساء ضمن الأعضاء المؤسسين، حتى لا تنحصر عملية تأسيس الأحزاب السياسية في يد الرجال دون النساء، رغم نص الدستور والقانون على المساواة بين الجنسين في هذا الإطار.[4]أما بالنسبة للمؤتمر التأسيسي ، فانه سيضم عدد كبير ومحدد وفق مقتضيات المادة 24 من القانون والتي تتضمن إلزامية تمثيل نسبة من النساء تكون من المؤتمرين الذين يجتمعون على تحديد أدق و أهم تفاصيل الحزب السياسي و هيئاته وإطاره المتمثل في قانونه الأساسي حتى لا تكون حكرا على الرجال فقط، وحتى تمنح فرصة للنساء من خلال هذه المشاركة للترشح في انتخابات الهيئة التنفيذية والقيادية للحزب أثناء المؤتمر التأسيسي.أما فيما يخص القيادة فقد نصت المادة41 من القانون العضوي رقم04/12على وجوبية نسبة من النساء ضمن الهيئات القيادية للحزب السياسي حتى لا تحتكر من الرجال فقط

[1]- مسراتي سليمة ، **المرجع السابق ذكره** ، ص209.

[2] GILLE CHAMPAGNE,**L'essentiel du droit constitutionnel**, Théorie générale du droit constitutionnel 3eme edition,gualunoediteur ,paris ,2002 ,p48

[3] - انظر المادة 10 من القانون العضوي رقم 12|04 المتعلق بالأحزاب السياسية ،**المرجع السابق الذكر** .

[4]- مسراتي سليمة،**مرجع سابق ذكره** ،ص 209.

لذا يعتبر إلزام الحزب بضمه لنسبة من النساء في الهيئات القيادية تجسيدا لمبدأ المساواة بين الرجل والمرأة في ممارسة هذه المهام والمسؤوليات السياسية على مستوى الحزب ، والتي ستفتح الفرصة للمرأة في ممارسة هذه المهام والمسؤوليات السياسية على مستوى البرلمان أو الحكومة في حال حصول الحزب على مقاعد برلمانية، لأنه السبيل الأكيد لترشيح المرأة في القوائم الانتخابية.[1]

أما فما يتعلق بمنح الدعم للأحزاب السياسية من قبل الدولة، فبالعودة لنص المادة 52 والمادة 58 من القانون العضوي 04/12 تبين لنا إمكانية منح دعم للحزب السياسي من طرف الدولة، ولكن هذه الإعانة تبقى مرتبطة بعدد منتخباته في المجالس.[2]

المطلب الثالث: أثر نظام الحصص النسائية للمرأة في المجالس المنتخبة:

يعتبر نظام الحصص النسائية شكلا من أشكال التدخل الايجابي لمساعدة المرأة على التغلب وتجاوز العقبات التي تحد من مشاركتها السياسية مقارنة بالرجال،حيث تزامن ظهوره مع التغيير في مفهوم المساواة[3]. فقد قامت الدولة الجزائرية بعدة تعديلات دستورية تضمن عدة آليات من بينها نظام الكوتا النسائي وذلك بموجب القانون العضوي رقم 03/12 المؤرخ في 12جانفي 2012، الذي تضمن توسيع حظوظ المرأة الجزائرية في المجالس المنتخبة تطبيقا لأحكام المادة 31مكرر من الدستور.[4]

- **أولا: التأصيل النظري لنظام الكوتا:**

إن الحديث عن نظام الكوتا يقودنا إلى مصطلح الإجراء الايجابي الذي أطلق لأول مرة في الولايات المتحدة الأمريكية على سياسة تعويض الجماعات المحرومة، إما من طرف السلطات الحكومية أو من طرف أصحاب العمل في القطاع الخاص، وتعود جذوره إلى حركة الحقوق المدنية ويتصل بشكل خاص بالأقلية السوداء وقد أطلقه لأول مرة الرئيس (كيندي في

[1] مسراتي سليمة ،**المرجع السابق الذكر**، ص210 .

[2] المادة 52 و58 من القانون العضوي رقم 12|04 المتعلق بالأحزاب السياسية.

[3] - فرئيدة مشري، الأساس النسوي لنظام الكوتا وحدود تطبيقه في المجتمع الجزائري ، **مجلة القانون الدستوري والمؤسسات السياسية**، المجلد الأول العدد 2 .2017. ص 66

[4] - عبد الحي صوفي ،" **الكوتا النيابية النسائية بين التأييد الدولي والمو اقف العربية المتناقضة"**، **المجلة العربية للعلوم السياسية** ، العدد 23 ، 2009 ، ص 50.

عام 1961) وتابعه جونسون في برنامجه الذي كان يمثل جزءاً من الحرب على الفقر في بداية عام 1965، فتم تطبيق نظام حصص نسبية (كوتا) يلزم الجهات بتخصيص نسبة معينة من الطلاب المقبولين فيها، الذين ينتمون إلى أقليات إثنية، ونتيجة لذلك طالبت به جماعات أخرى مثل الحركة النسوية.[1]

- **ثانيا : تعريف نظام الكوتا:**

✓ **الكوتا لغة : «كلمة لاتينية وليست عربية الأصل، ولكن بالرجوع إلى مصطلح الحصة نجد بان معناها اللغوي في العربية هو" النصيب" ونفس الشيء في اللغة الفرنسية،فهذا المصطلح يعني نصيب أو حصة أو نسبة ،قسمة،مقدار».**[2]

✓ **أما اصطلاحا :**

فنظام الكوتا النسائي يعني " تمييز ايجابي مؤقت(positive discrimination)، لتعزيز مشاركتها السياسية عن طريق تخصيص مقاعد للنساء في المجالس المنتخبة، ويعطي هذا النظام للمرأة الحق في أن يكون لها نسبة تمثيل في جميع الهياكل المنتخبة إلى نسبة تتراوح ما بين 30% و40% كحد أدنى، وذلك من أجل توفير المساعدة المؤسسية للنساء ،« **ويعكس نظام الكوتا اجتهادا قانونيا هدفه إحداث تمييز إيجابي من خلال تصحيح الخلل وإعادة التوازن المفقود في المجتمع ، وتحقيق المساواة في المشاركة السياسية بين أفراده بتخصيص نسبة مئوية معينة للنساء في البرلمان والأحزاب، أو إلزام بضم نسبة معينة من النساء إلى قوائم مرشحيها».**[3]

كما أن هذا النظام يعرف على أنه « **نظام يفرض حصص معينة للمرأة في المجالس النيابية، وذلك من خلال تخصيص عدد من المقاعد للمرأة في المجالس النيابية، أو نسبة محددة من المرشحين على قوائم**

[1] - نعيمة سمينة،» **قانون الحصص النسائية المفهوم والإشكاليات**،(د.م.ن)، مركز النور للدراسات، 2012 ، ص.3 .

[2] **مبروكة محرز، المكانة السياسية للمرأة في القانون الدولي والتشريع الجزائري**،(رسالة ماجستير منشورة)،جامعة محمد خيضر،الجزائر،2014، ص 140.

[3] - نفيسة زريق، "**نظام الكوتا في الجزائر :نحو تعزيز مكانة المرأة السياسية دراسة على ضوء القانون العضوي رقم12 /03-**" مجلة الأستاذ الباحث للدراسات القانونية والسياسية، **العدد السابع، سبتمبر2017.** ص 728

الأحزاب أو الكيانات السياسية مخصصة لمثلي جماعة خاصة مثل النساء، وتستخدم لضمان ترشيح أو انتخاب الحد الأدنى من النساء ».[1]

فقد نص القانون العضوي المحدد لكيفيات توسيع حظوظ المرأة في المجالس المنتخبة، على أن لا يقل عدد النساء في كل قائمة ترشيحات حرة أو مقدمة من حزب أو عدة أحزاب سياسية، عن النسب المحددة من طرف المشرع .[2]

- **ثالثا: عرض تجربة نظام الكوتا في تعزيز دور المرأة الجزائرية في المجالس المنتخبة:**

إن الحديث عن التجربة الجزائرية في مجال التمكين السياسي للمرأة يلزمنا بأن نتحدث عن التقدم الذي حققته الجزائر في هذا المجال سيما في الجانب القانوني المتمثل في التعديل الدستوري الذي تم بموجبه إصدار القانون العضوي رقم 03/12 من أجل زيادة فرص تمثيل المرأة داخل المجالس المنتخبة؛ فقد سمح هذا الوضع القانوني برفع عدد النساء داخل الغرفة السفلى للبرلمان، وفي المجالس المحلية الأمر الذي جعل الجزائر بلدا رائدا في المنطقة العربية في مجال تمثيل المرأة في المجالس المنتخبة، بحيث تم تصنيفها في المرتبة الـ27عالميا من طرف الهيئات الدولية.[3]

تهدف السياسات العامة الجزائرية التي تندرج في إطار الجهود العالمية لتطبيق برنامج **بيجين** وتجسيد أهداف الألفية من أجل التنمية، سيما فيما يخص بلوغ هدف تخصيص ثلث المقاعد للنساء في البرلمانات الوطنية عبر العالم إلى الاستجابة للتطلعات المشروعة للمرأة الجزائرية في المساهمة في الحياة السياسية، كما تهدف إلى مواصلة حماية الحقوق السياسية والاجتماعية والثقافية للمرأة وكل ما هو منتظر من ذلك من أثر إيجابي على النمو الاقتصادي

[1] مبروكة محرز ،**المرجع السابق الذكر** ،ص 141.

[2] **القانون العضوي رقم 03/12** الذي يحدد كيفيات توسيع حظوظ تمثيل المرأة في المجالس المنتخبة ،المؤرخ في 12جانفي 2012،المنشور بالجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية ،عدد01صادر في 14جانفي 2012.

[3] جمال الدين دندن، **نظام الحصة كآلية لتعزيز المشاركة السياسية للمرأة في المجالس المنتخبة**، مجلة الاجتهاد للدراسات القانونية والاقتصادية، العدد 06، 2018، ص23.

ومستويات التنمية البشرية وبالتالي ترقية المبدأ السياسي لإعلان العالمي لحقوق الإنسان والمكرس في الدستور الجزائري، وهو المساواة في الفرص بين المرأة والرجل.

لقد كشفت نتائج الانتخابات التشريعية التي عرفتها الجزائر في 10 ماي 2012 ،أن تطبيق القانون العضوي المتعلق بتوسيع حظوظ مشاركة المرأة في المجالس المنتخبة، سجلت المرأة الجزائرية قفزة نوعية في نسبة تمثيلية المرأة على مستوى المجلس الشعبي الوطني، حيث شكل المجلس من 25 قائمة حزبية وقائمة أحرا، عدد نوابه 462 نائبا من بينهم حوالي 144امرأة، أي ما يعادل نسبة 30% من مجموع الأعضاء، هذا العدد تضاعف أكثر من أربع مرات مقارنة بالانتخابات التشريعية لسنة 2007، أين لم يتعدى عدد النساء المنتخبات 31 امرأة أي ما يعادل نسبة7,7 % فقط.[1] لكنه تراجع في الانتخابات التشريعية الأخيرة حيث يبلغ عدد النائبات في الغرفة السفلى 114 نائبة وهذا ما جعل الجزائر تحتل الرتبة 65 عالميا و 16 أفريقيا والثالثة عربيا[2]

خلاصة الفصل :

إن الحديث عن التمكين السياسي في الجزائر لا يعدو سوى محاولة لكسر البنى التقليدية للمجتمع، فالمرأة الجزائرية لا تزال اليوم حبيسة السلطة الأبوية "الباتريركا " المتجذرة في المجتمع الجزائري والتي تكبح جماح المرأة في الوصول إلى السلطة أو المشاركة فيها بحكم العرف الدين والتقاليد .

إن التمكين السياسي للمرأة في المجالس المنتخبة بالجزائر مر بعدة مراحل ففي الأحادية كانت المشاركة السياسية للمرأة ضعيفة لدرجة كبيرة، أما في مرحلة التعددية فقد عرفت ارتفاعا نسبيا محسوسا من خلال القوانين المتتابعة.

[1] مسراتي سليمة، **مرجع سابق ذكره**، ص207 .

[2] - لحبيب بلية ، نظام الكوتا السياسية النسائية في الجزائر: بين حجج المؤيدين وانتقادات المتحفظين، **مجلة القانون الدستوري والمؤسسات السياسية**، المجلد الأول العدد 2 ، 2017 . ص 88.

كما أن لقانوني الانتخاب والأحزاب كان لهما الأثر الكبير في تمكين المرأة سياسيا من جهة و رفع مستوى مشاركتها من جهة أخرى، وهذا ما يظهر في نظام الكوتا في الجزائر خصوصا ضمن التشريعات في10 ماي 2012 الذي كشف على ارتفاع محسوس في عدد النساء على مستوى المجلس الشعبي الوطني.

الفصل الثالث
دراسة ميدانية للمجالس المنتخبة بولاية برج بوعريريج

تمهيد

بعدما تطرقنا في الفصول السابقة إلى المفاهيم الأساسية المتعلقة بمفهوم التمكين السياسي للمرأة ودوره في المجالس المنتخبة من خلال الجانب النظري ، سنحاول من خلال هذا الفصل إسقاط الجانب النظري للدراسة على ولاية برج بوعريريج وذلك للبحث في طبيعة العلاقة بين المراة ودورها في أداء المجالس المنتخبة وبالتحديد على مستوى المجلس الشعبي الولائي والمجلس الشعبي البلدي للولاية وللبحث في هذه العلاقة ارتأينا معالجتها من خلال هذه المباحث :

المبحث الأول: التعريف بميدان البحث وخصائص الدراسة.

المبحث الثاني: عرض وتحليل النتائج.

المبحث الثالث: اختبار الفرضيات .

المبحث الأول : التعريف بميدان الدراسة وخصائص العينة

تشكل المجالس المنتخبة البلدية والولاية ركيزة من ركائز الإدارة المحلية في ظل التنظيم الإداري القائم و هو اللامركزية، الذي يقوم على مبادئ منها:

- المشاركة في التسيير و اتخاذ القرار.
- التمثيل.
- تقريب الإدارة من المواطن.

والتي تعد من مميزات اللامركزية في إدارة شؤون المواطنين والتكفل بانشغالاتهم وهذا ما يقره القانون الأساسي للدولة الجزائرية، ويجسده قانون الانتخابات، وكذا قانوني البلدية والولاية.

بعض المهتمين في هذا الشأن يقللون من أهمية هذا التنظيم الإداري بل و يعتبرون سلبياته أكثر من ايجابياته من حيث، قلة كفاءة المنتخبين في تسيير المال العام، و كذا تأثرهم بانتماءاتهم السياسية ، وكذا انتماءاتهم الجهوية، إلا أن فقهاء القانون الإداري يعتبرون ذلك تخوفا مبالغا فيه، خاصة إذا علمنا و أن المشرع وضع ميكانيزمات لمراقبة أعمال المجالس والمتمثلة في الرقابة الوصائية.

والمجلس الشعبي الولائي بصفته هيئة مداولة يعقد أربع دورات عادية في السنة خلال أشهر مارس، جوان، سبتمبر وديسمبر طبقا لأحكام قانون الولاية، كما يمكنه عقد دورات استثنائية بطلب من رئيسه أو من ثلث أعضائه[1].

[1] **صدى المجلس**، مجلة دورية تصدر عن المجلس الشعبي الولائي لولاية برج بوعريريج،العدد 01،جانفي2014، ص06.

المطلب الأول :السياق الجغرافي للدراسة لمدينة برج بوعريريج

تعتبر مدينة برج بوعريريج من أهم المدن الداخلية، تتربع على مساحة تقدر بـ 7001269 كلم^2 ويقدر عدد سكانها حسب إحصائيات2019 بـ 721326 نسمة وتتضمن367876 من الذكور بنسبة50,99%، و353450 من الإناث بنسبة49,00 %، تشهد الولاية نموا ديموغرافيا ملحوظا في السنوات الأخيرة، خاصة بعد وولوجها عالم الاليكترونيك الذي جعلها عاصمة للصناعة الاليكترونية، من جهة والتوسع العمراني الذي هو الأخر كان سببا في نزوح سكان الولايات المجاورة نحو مدينة برج بوعريريج بحثا عن الاستقرار والعمل.وتضم الولاية 10دوائر و34بلدية، وتعتبر بلدية برج بوعر يرج أكبر بلدية ثم تليها بلدية رأس الواد.[1]

المطلب الثاني : ميدان الدراسة : الهيئات والمجالس السياسية

أولا: المجلس الشعبي البلدي :

تتكون هذه الهيئة المنتخبة من رئيس المجلس وهو السيد : **حناشي محمد الكامل** ونوابه المنتخبين بتشكيلة تحتوي على : 33 مقعد من بينها 09 نساء. ولقد مر على رئاسة بلدية برج بوعريريج منذ 1962 إلى غاية تشريعيات 2017 (30) رئيسا وكانوا كلهم رجالا.[2]

[1]- مديرية التخطيط والتهيئة العمرانية لولاية برج بوعريريج

[2] - مكتب الانتخابات لولاية برج بوعريريج.معلومات متحصل عليها من الإدارة.

جدول 01: التمثيل النسوي في المجالس البلدية لولاية برج بوعريريج

المجالس الشعبية البلدية لولاية برج عريريج	عدد الأعضاء	عدد الرجال	عدد النساء	النسب المئوية
بلدية برج بوعريج	33	24	09	%27,27
راس الواد	23	15	08	%34,78
أولاد براهم	13	13	00	%00
عين تسرة	13	13	00	%00
برج زمورة	15	10	05	%33,33
أولاد دحمان	15	15	00	%00
تسامرت	13	13	00	%00
المنصورة	19	13	06	%31,58
المهير	15	15	00	%00
بن داود	15	15	00	%00
أولاد سيدي براهيم	13	13	00	%00
حرازة	13	13	00	%00
عين تاغروت	15	11	04	26,67%
تكستار	15	15	00	00%
برج غدير	19	14	05	26,32%
بليمور	15	15	00	00%
تقلعيت	13	13	00	00%
العناصر	15	15	00	00%
غيلاسة	15	15	00	00%
الحمادية	19	14	05	26,32%
القصور	15	15	00	%00

العش	15	15	00	%00
الرابطة	15	15	00	%00
مجانة	19	12	07	%36,84
اليشير	19	12	07	%36,84
ثنية النصر	13	13	00	%00
حسناوة	15	15	00	%00
جعافرة	13	13	03	%23,08
الماين	13	13	00	%00
تفرق	13	13	00	%00
القلة	13	13	00	%00
بيرقاصد على	15	10	05	%33,33
سيدي امبارك	15	15	00	%00
خليل	19	14	05	%26,32

المصدر: مكتب الانتخابات لولاية برج بوعريريج بطلب من الباحثة

يوضح الجدول الذي أفادتنا به مديرية التنظيم والشؤون العامة لولاية برج بوعريريج الغياب النسبي للتمثيل النسوي على مستوى 22 مجلس بلدي، أي ما يقارب 64,70 % من البلديات التابعة لبرج بوعريريج لا يوجد بها أي امرأة منتخبة، ويرجع ذلك إلى عدم تلقي أي طلبات من النساء للعمل في هذه البلديات، نظرا لخصوصيات هذه المناطق التي لا تزال تحكمها الترسبات التقليدية التي تعيب دخول المرأة للمجالس المحلية خاصة البلدية، بينما أعلى عدد مقاعد تحصلت عليه مترشحات نساء هو09 مقاعد، على مستوى المجلس البلدي لبرج بوعريريج من مجموع 33 مقعد محصل عليهم، أي بنسبة 27,27 %.

ثانيا: المجلس الشعبي الولائي

هو هيئة إقليمية منتخبة من طرف الشعب عن طريق الاقتراع السري والمباشر، وهو هيئة المداولة للولاية،[1] يتشكل المجلس الولائي لولاية برج بوعريريج، من الفائزين في الانتخابات التشريعية التي جرت في 24نوفمبر 2017 المجلس من 39 عضوا من بينهم 12 امرأة يرأسهم رجل، انتخب عن حزب جبهة التحرير الوطني و 02 نواب وتسع 09 لجان 02 مساعدين [2].

جدول رقم 02: المقاعد المتحصل عليها في المجلس الشعبي الولائي لولاية برج بوعريريج حسب الانتماء السياسي والتمثيل النسوي في استحقاقات 2012

الانتماء السياسي	عدد المقاعد المتحصل عليها	التمثيل النسوي	النسبة المئوية
جبهة التحرير الوطني	12عضو	4	%33 , 33
التجمع الوطني الديمقراطي	11عضو	3	%27 ,27
التجمع الوطني الجزائري	06 أعضاء	2	%33,33
الحركة الشعبية الجزائرية	05 أعضاء	01	%20

المصدر: خلية الإعلام والاتصال بالمجلس الشعبي الولائي

[1] - المادة 12 من الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية، اقانونرقم12-07مؤرخ في 21فبراير2012، العدد12، ص10.

[2] - خلية الإعلام والاتصال للمجلس الولائي لبرج بوعريريج.

جدول 03 : تشكيلة النساء المنتخبات في المجلس الشعبي الوطني في تشريعيات 2012 بولاية برج بوعريريج

الأحزاب	الفائزات بمقاعد في البرلمان	عدد المقاعد
حزب جبهة التحرير الوطني	فرشيش نعيمة	01
القائمة الحرة للوحدة	بورنان حيزية	01
حزب جبهة القوى الاشتراكية	فاطمي صبيرة	01

المصدر: خلية الإعلام والاتصال بالمجلس الشعبي الولائي

جدول رقم 04: المقاعد المتحصل عليها في المجلس الشعبي الولائي لولاية برج بوعريريج حسب الانتماء السياسي والتمثيل النسوي في هذه الاستحقاقات 2017

الانتماء السياسي	عدد المقاعد المتحصل عليها	التمثيل النسوي	النسبة المئوية
التجمع الوطني الديمقراطي	12	04	%33,33
حزب جبهة التحرير الوطني	10	03	% 30
جبهة المستقبل	06	02	%33,33
القائمة الحرة " الوحدة "	06	02	%33,33
حزب الكرامة	05	01	%20

المصدر: خلية الإعلام والاتصال بالمجلس الشعبي الولائي لبرج بوعريريج

جدول 05 : تشكيلة المنتخبات في المجلس الشعبي الوطني في تشريعيات 2017 بولاية برج بوعريريج		
الأحزاب	الفائزات بمقاعد في البرلمان	عدد المقاعد
التجمع الوطني الديمقراطي	محارقة نجيمة	01
القائمة الحرة " الوحدة "	زدام حسينة	01

المصدر: خلية الإعلام والاتصال بالمجلس الشعبي الولائي

المطلب الثالث: الخصائص السوسيو ديموغرافيا

أولا :المستوى التعليمي:

الجدول 06 : يوضح توزيع العينة حسب المستوى التعليمي		
الأجوبة	عدد الأشخاص	النسبة المئوية
جامعي	23	100%
غيرجامعي	00	00%
المجموع	23	100%

تمثيل بياني يوضح الجدول 6

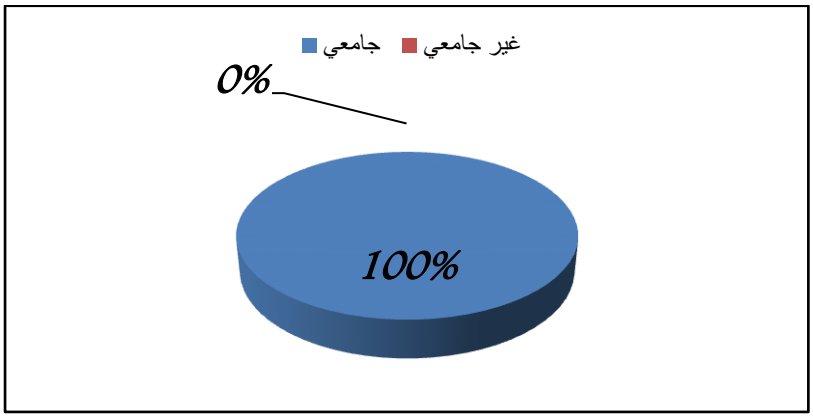

للتعليم دور أساسي في تنمية الوعي السياسي للمرأة، ومنه يتوضح لنا أن المستوى التعليمي والثقافي للفاعلات السياسيات من ميدان الدراسة يتمتعن بمستوى تعليمي عالي، والجدول يبين ذلك بنسبة 100%.

ثانيا :ا لفئة العمرية:

الجدول 7 يمثل الفئة العمرية		
الأجوبة	عدد الأشخاص	النسبة المئوية
اقل من 30 سنة	01	4,37%
من 30 الى40 سنة	09	39,13%
من 40 إلى 50سنة	13	56,5
أكثرمن خمسون سنة	00	00%
المجموع	23	100%

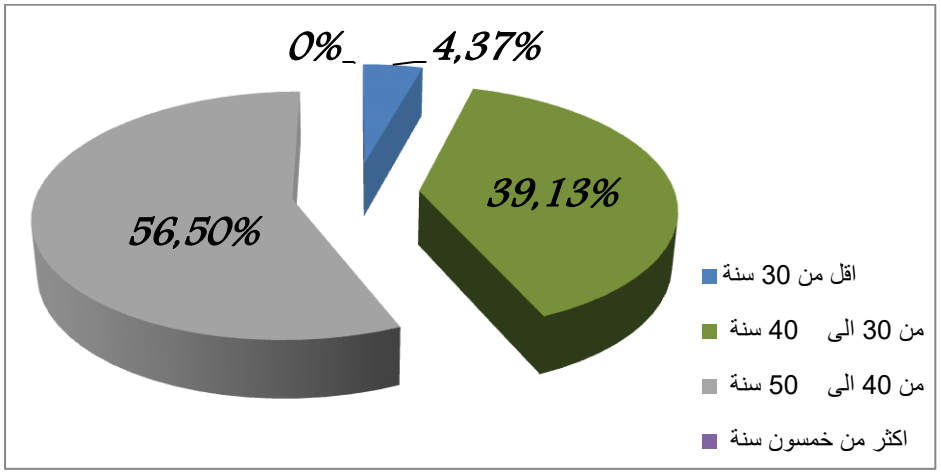

تمثيل بياني يوضح الجدول 7

يتضح لنا من خلال الجدول07 أن نسبة 56,50% من المبحوثات تتراوح أعمارهن بين 40و50 سنة،بينما نسبة 39,13% من المبحوثات تتراوح أعمارهن بين 30و40سنة، وتمثل نسبة 4,37 % من عمر المبحوثات الأقل من 30 سنة ، بينما نسبة المبحوثات البالغ عمرهن50 سنة فما أكثر منعدمة.

3-هل تدخل السياسة ضمن اهتماماتكن الشخصية ؟

جدول 08 يمثل مدى دخول السياسة ضمن اهتماماتهن الشخصية		
الأجوبة	عدد الأشخاص	النسبة المئوية
نعم	16	69,57
لا	07	30,43
المجموع	23	100%

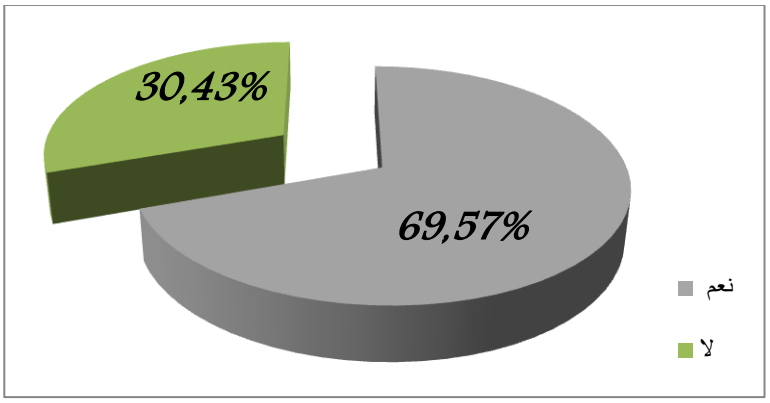

تمثيل بياني يوضح الجدول 8

يتضح لنا من خلال الجدول رقم 08 أنه 69,57% من المبحوثات أجابت أن السياسة تدخل ضمن اهتماماتهن الشخصية، بينما أجابت 30,43% بأن السياسة لا تدخل ضمن اهتمامهن الشخصية رغم دخولهن في عالم السياسية وأرجع البعض منهن دخولها لعالم الساسة إلى ظروف اجتماعية والبعض الأخر إلى القهر والظلم الذي تعاني منه النساء .

ومنه نستنتج أن المرأة أصبحت تهتم بالسياسة خاصة بعد ارتفاع نسبة تعلمهن ودخولهن سوق العمل من جهة، ومن جهة أخرى يرجع السبب إلى التعديلات الدستورية التي جرت خلال السنوات الأخير في المنظومة السياسية من خلال فرض حصص خاصة

بالنساء على مستوى المجالس المنتخبة، وتقديم إعانات للأحزاب والقوائم التي تحتوي على نسب من النساء.

المبحث الثاني : عرض وتحليل النتائج

المحور الثاني: البيئة السياسية والقانونية للتمكين السياسي للمرأة في الجزائر.

1-هل مرّ عليك من قبل مصطلح التمكين السياسي ؟

جدول 9 يمثل مدى مرور مصطلح التمكين السياسي على المبحوثات

الأجوبة	عدد الأشخاص	النسبة المئوية
نعم	18	78,26%
لا	05	21,74%
المجموع	23	100%

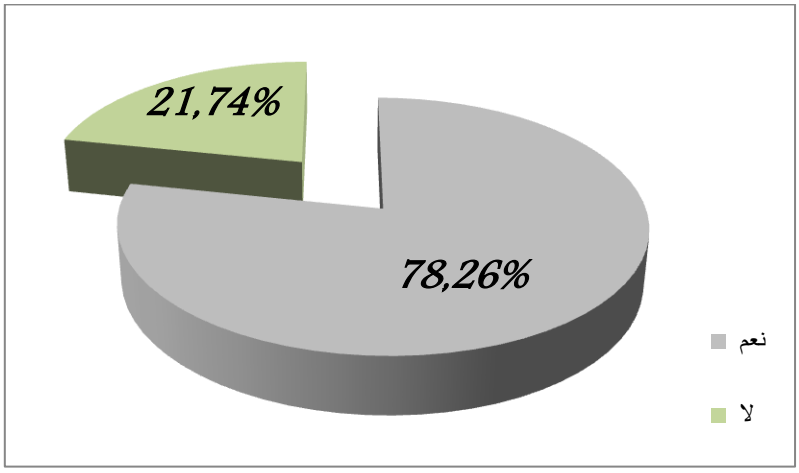

تمثيل بياني يوضح الجدول 9

يتضح لنا من خلال الجدول أن نسبة 78,26% من المبحوثات أجبن بأنه مر عليهن مصطلح التمكين السياسي ، في حين نفت 21,74 ذلك .

ومنه نستنتج أنه رغم دخولهن في مجال السياسة ورغم مستواهن الثقافي باعتبارهن جامعيات إلا أنهن لا يعرفن معنى مصطلح التمكين السياسي، ويرجع ذلك ربما لتخصصهن الجامعي البعيد عن العلوم السياسية بصفة عامة من جهة، ومن جهة أخرى غياب برامج تدريب وتأهيل لتكوين للمنتخبات من طرف الدولة.

2- في رأيك هل توجد إمكانية لتوظيف هذا المصطلح في الحياة السياسية للمرأة الجزائرية، في ظل العادات والتقاليد المستمدة من الشريعة الإسلامية ؟

جدول 10 يمثل مدى إمكانية توظيف المصطلح في الحياة السياسية للمرأة الجزائرية		
الأجوبة	عدد الأشخاص	النسبة المئوية
نعم	17	73,91%
لا	06	26,09%
المجموع	23	100%

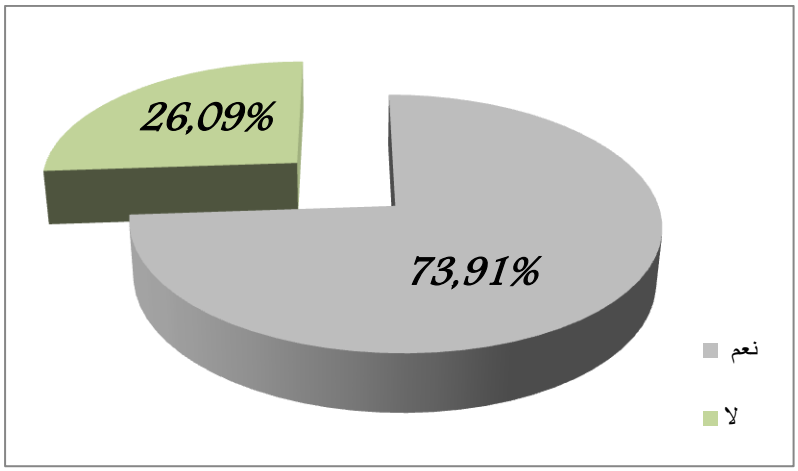

تمثيل بياني يوضح الجدول 10

يتضح لنا من خلال الجدول أن نسبة 73,91% أجابت بأنه رغم العادات والتقاليد المستمدة من الشريعة الإسلامية و المتجذرة في المجتمع الجزائري، إلا انه توجد إمكانية توظيف مصطلح التمكين السياسي للمرأة في الحياة السياسية، في حين نفت 26,09% ذلك.

ومنه نستنتج أنه رغم التقدم الذي حققته المرأة الجزائرية بدخولها في الحياة السياسية في مختلف المجالات، إلا أنه لا يزال الموروث الثقافي والعادات والتقاليد تؤثر على توجهاتها خاصة السياسية من جهة، ومن جهة أخرى نجد غياب الثقافة القانونية في المجتمع الجزائري خاصة مع القطيعة التي تميز علاقة المواطنين بمؤسسات الدولة وضعف الاقتناع بمبادئ دولة الحق والقانون.

3- هل تعتبر المادة 31 مكرر من دستور 1996 المعدل والمتمم سنة 2008 ثم المادة 35 من دستور 2016 مكسبا للمرأة الجزائرية ؟

جدول 11 مدى اعتبار المادة 31 مكسبا للمراة الجزائرية

الأجوبة	عدد الأشخاص	النسبة المئوية
نعم	19	82,61%
لا	04	17,39%
المجموع	23	100%

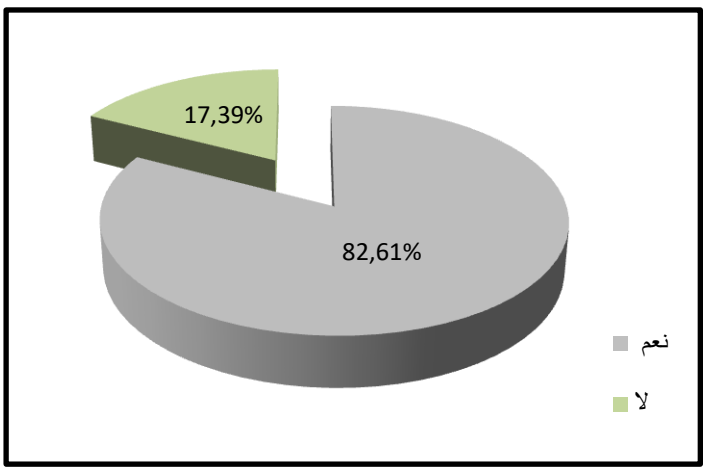

تمثيل بياني يوضح الجدول 11

يتضح لنا من خلال الجدول أن نسبة 82,61% من المبحوثات في الجزائر أجابت بأن المادة 31 مكرر من الدستور تعتبر مكسبا للمرأة الجزائرية وضمانا لتفعيل مبدأ المساواة الحقيقة بينها وبين الرجل في الحياة السياسية، في حين نفت ذلك نسبة 17,39% .

ومنه نستخلص أن الجزائر متأخرة في مجال الاعتراف بالحقوق السياسية للمرأة، حيث انتظرت حتى سنة 2008 لكي تعترف بهذه الحقوق دستوريا بصفة صريحة، كما أن المرأة الجزائرية لا تزال لا تتمتع بحق المناصفة بينها وبين الرجل في الحياة السياسية.

4- هل إقرار الحقوق السياسية للمرأة في التشريعات الوطنية كافية لتحقيق تمكينها سياسيا؟

جدول 12 يمثل مدى إقرار حقوق السياسية في التشريعات الوطنية

الأجوبة	عدد الأشخاص	النسبة المئوية
نعم	09	39,13%
لا	14	60,87%
المجموع	23	100%

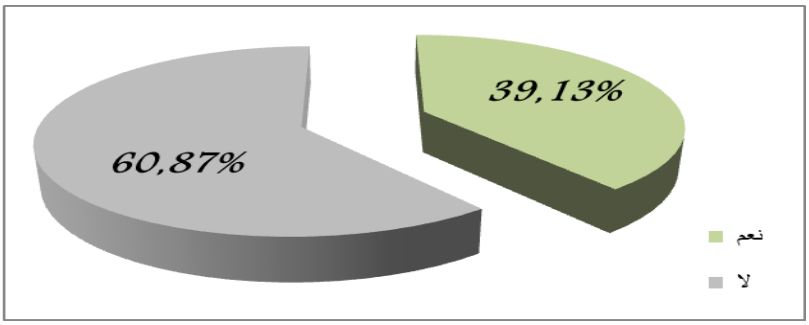

تمثيل بياني يوضح الجدول 12

يتضح لنا من خلال الجدول أن نسبة 60,87% من المبحوثات أجابت بأنه يكفي إقرار الحقوق السياسية في التشريعات الوطنية لضمان تحقيق تمكينها سياسيا، في حين أجابت 39,13% من المبحوثات أنه لا يكفي إقرار الحقوق السياسية للمرأة في التشريعات الوطنية لضمان تحقيق تمكينها سياسيا .

ومنه نستنتج أنه لكي تجسد هذه الحقوق على أرض الواقع يجب العمل على تغيير العقلية الذكورية الطاغية على المجتمع السياسي، من خلال خلق أرضية من الوعي لتطبيق القوانين لتكريس ثقافة المساواة بين الرجل والمرأة من خلال تقبل المجتمع بكل فئاته ووجود المراة.

5- هل تعتقدين أن السياسة التي اعتمدتها الجزائر خلال عهدة الرئيس عبد العزيز بوتفليقة، من خلال إسنادها مجموعة من المسؤوليات كانت هي العامل المحفز في الظهور البارز للمرأة في الحياة السياسية؟

جدول 13 مدى فاعلية السياسات المعتمدة من قبل عبد العزيز بوتفليقة.

الأجوبة	عدد الأشخاص	النسبة المئوية
نعم	14	60,87
لا	09	39,13%
المجموع	23	100%

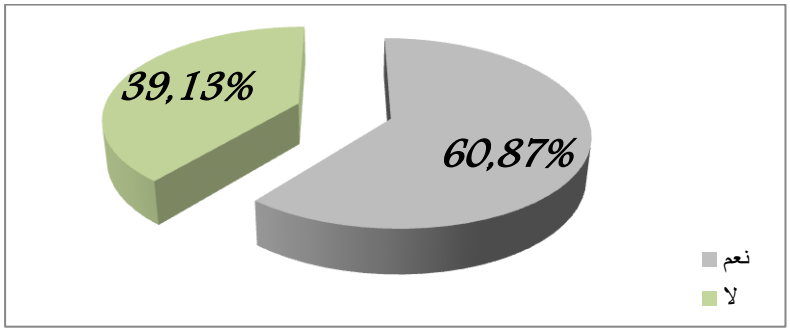

تمثيل بياني يوضح الجدول 13

يتضح لنا من خلال الجدول أن نسبة 60,87% من المبحوثات أجابت أن السياسة التي اعتمدتها الجزائر خلال عهدة الرئيس عبد العزيز بوتفليقة، كانت هي العامل المحفز في الظهور البارز للمرأة في الحياة السياسية، في حين نفت ذلك نسبة 39,13% ذلك وتقول بأن هذه السياسية إنما هي امتداد لسياسات سابقة منذ استقلال الجزائر.

ومنه نستنتج أن وضع المرأة شهد نقلة نوعية من خلال السياسة التي اعتمدها الرئيس المنتهي عهدته، الذي سلط الضوء على ترقية حقوق المرأة على جميع المستويات، خاصة بعد إقرار نظام الكوتا التي أعطت للمرأة حقوق أكبر من حق الترشح، حق الاقتراع بدون وكالة، حق تولي مناصب عامة على مستوى الوزارات .

6- في رأيك هل يوجد تطابق بين النصوص القانونية وواقع الممارسة السياسية للمرأة الجزائرية ؟

جدول 14 يمثل مدى تطابق النصوص القانونية و واقع الممارسة السياسية للمرأة

الأجوبة	عدد الأشخاص	النسبة المئوية
نعم	03	13,04%
لا	20	86,96%
المجموع	23	100%

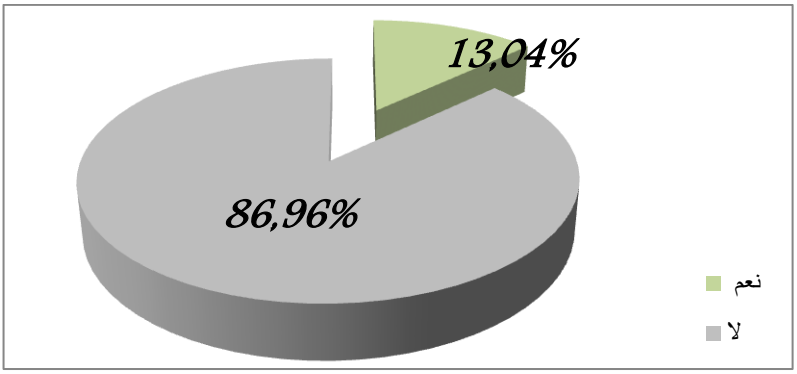

تمثيل بياني يوضح الجدول 14

يتضح لنا من خلال الجدول أن نسبة 86,96% من المبحوثات نفت وجود تطابق بين النصوص القانونية وواقع الممارسة السياسية للمرأة الجزائرية، في حين نجد نسبة 13,04 % من المبحوثات أكد وجود تطابق بين النصوص القانونية وواقع الممارسة السياسية للمرأة الجزائرية.

ومنه نستنتج وجود ضعف تمكين المرأة الجزائرية سياسيا ووجود فجوة بين النصوص القانونية، رغم تبني الدولة لمجموعة من الآليات الوطنية لتمكين المراة سياسيا من نضام للكوتا وتسطير استراتيجيات وبرامج حكومية وغير حكومية لتدعيم تواجد المرأة على الساحة السياسية فالواقع يعكس ذلك.

8- هل أنت راضية على إقرار نظام الكوتا النسائي في الجزائر ؟

جدول 15 مدى الرضى على اقرار نظام الكوطا النسائي في الجزائر

الأجوبة	عدد الأشخاص	النسبة المئوية
نعم	07	30,43%
لا	16	69,57%
المجموع	23	100%

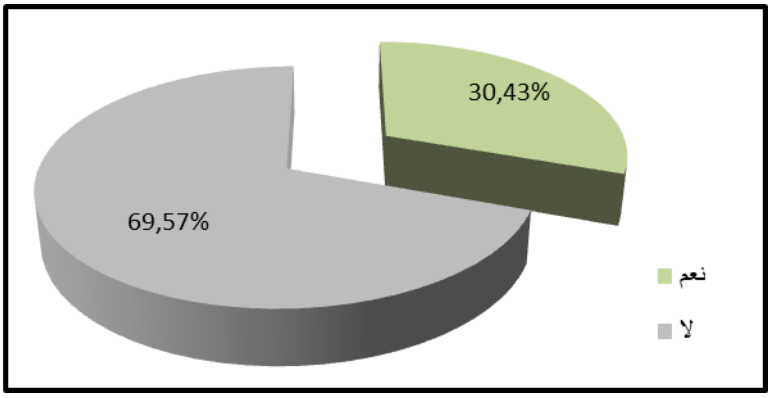

تمثيل بياني يوضح الجدول 15

يتضح لنا من خلال الجدول أن نسبة 69,57% من المبحوثات أجابت أنهن غير راضيات على إقرار نظام الكوتا النسائي في الجزائر فهي لم تثمن هذه الحقوق، وأكدت على ضرورة الاعتماد على مبدأ الجدارة والكفاءة، في حين أجابت نسبة30,43 % من المبحوثان أنهن راضيات بإقرار نظام الكوتا النسائي في الجزائر.

ومنه نستخلص أن الجزائر تبنت نظام الكوتا النسائي خلال السنوات الأخيرة تنفيذا للالتزامات الدولية، من خلال تفعيل المساواة في ممارسة الحقوق السياسية بينها وبين الرجل.

9- هل تعتبر النسب المحددة في القانون العضوي للقوائم الانتخابية فما يخص احتوائها على عدد من النساء كاف أم لا؟

الجدول 16 يمثل مدى كفاية النسبة المحددة في القانون العضوي

الأجوبة	عدد الأشخاص	النسبة المئوية
كاف	04	17,39%
غير كاف	19	82,61%
المجموع	23	100%

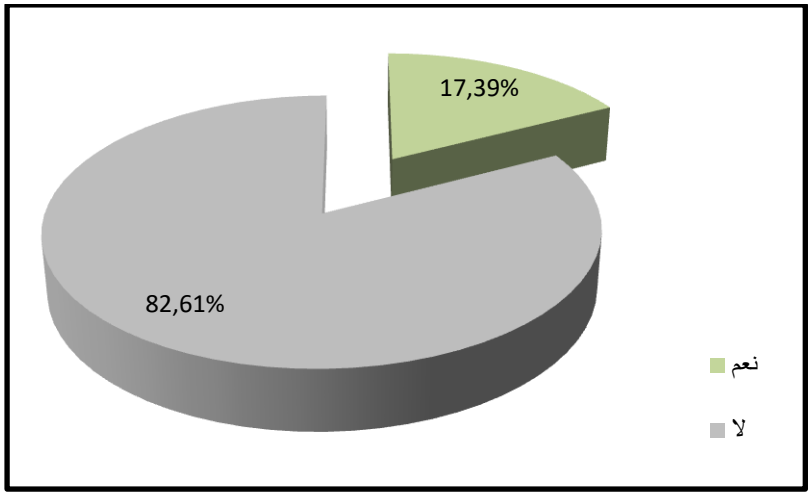

تمثيل بياني يوضح الجدول 16

يتضح لنا من خلال الجدول أن نسبة 82,61% من المبحوثات أجابت أن النسب المحددة في نص القانون العضوي المتضمن توسيع حظوظ مشاركة المرأة في المجالس المنتخبة غير كافية فهي تأمل بان تبلغ نسبة 50%، بينما تقابلها نسبة 17,39% أجابت أنها كافية.

ومنه نستنتج أن النساء في الجزائري غير راضيات عن النسبة المحدد في القانون العضوي الذي يحدد نسبة 30% فهن يأملن ببلوغ نسبة 50% وهذا ما يوضحه الجدول الموالي.

10- إذا كانت الإجابة غير كافة ماذا تقترحون ؟

جدول 17 الاقتراحات		
الأجوبة	عدد الأشخاص	النسبة المئوية
40%	00	00%
45%	00	00%
50%	23	100%
المجموع	23	100%

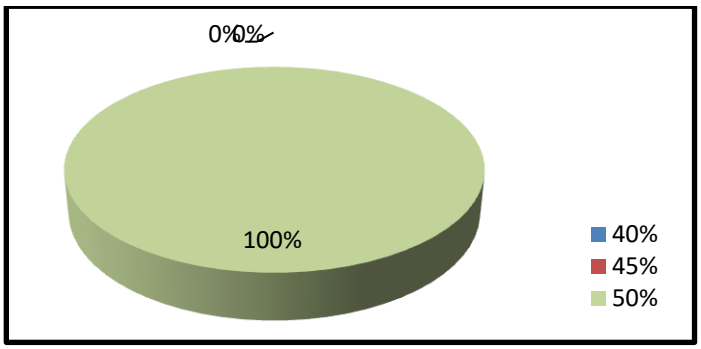

تمثيل بياني يوضح الجدول 17

من خلال الجدول يتضح لنا نسبة 100% من المبحوثات تقترح نسبة 50% لتوسيع النسبة المحددة في القانون العضوي، فهي ترغب بالمناصفة بينها وبين الرجل في القوائم الانتخابية، وذلك تجسيدا لمبدأ المناصفة.

على الرغم مما تضمنته المواثيق الدولية المتعلقة بحماية الحقوق السياسية للمرأة، والتقدم الذي أحرزته الجزائر في النصوص القانونية لترقية الحقوق السياسية للمرأة وتوسيع حظوظها في المجالس المنتخبة من خلال التعديل الدستوري لسنة 2008، وما تلاه من قوانين عضوية المتعلقة بنظام الحصص، و النتائج التي أسفرت عليها الانتخابات التشريعية لسنة 2012 وكذا الانتخابات الخيرة لسنة 2017 والتي تبين ارتفاع نسبة المشاركة مقارنة بالانتخابات السابقة ،إلا أن هذا غير كاف لضمان مساواة حقيقية بين الجنسين.

المحور الثالث: واقع التمكين السياسي للمرأة في الجزائر.

1-هل تملكين سلطة اتخاذ القرار بحكم موقعك؟

جدول 18 مدى تمتعهن بسلطة اتخاذ القرار بحكم الموقع

الأجوبة	عدد الأشخاص	النسبة المئوية
نعم	07	30,43%
لا	16	69,57%
المجموع	23	100%

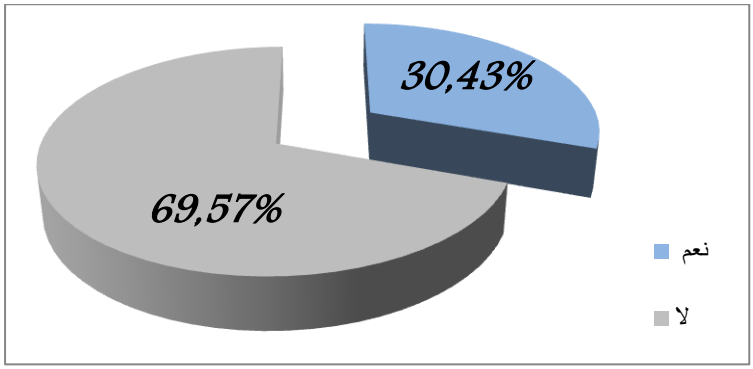

تمثيل بياني يوضح الجدول 18

يتضح لنا من خلال الجدول أن نسبة69,57 % من المبحوثات أجابت بأنها لا تتمتع بسلطة اتخاذ القرار بحكم موقعها داخل المجلس رغم موقعها، في حين نفت نسبة 30,43% ذلك و أقرت بأنها تتمتع بسلطة اتخاذ القرار.

ويرجع ذلك إلى وجود نزعة داخل الأحزاب التي تنتمي إليها بأن يكون تمثيلهن محدودا في مواقع صنع القرار، بالإضافة إلى ضعف مشاركة المرأة داخل الأحزاب مقارنة بالرجل أحيانا ومحدودية الدعم من الأسرة والمجتمع .

2-من خلال ممارستك السياسية هل تبين لكي وجود فجوة بين الخطابات السياسية والممارسة ؟

جدول 19 يمثل مدى وجود فجوة بين الخطابات السياسية و الممارسة		
الأجوبة	عدد الأشخاص	النسبة المئوية
نعم	13	56,52%
لا	10	43,48%
المجموع	23	100%

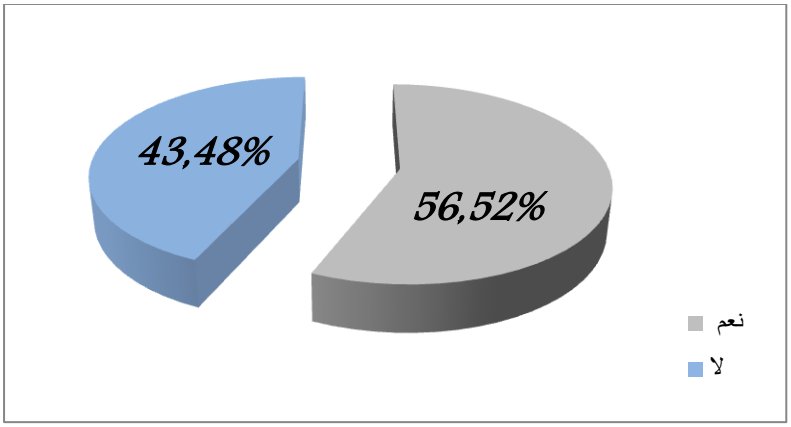

تمثيل بياني يوضح الجدول 19

يتضح لنا من خلال الجدول أن نسبة 56,52% من المبحوثات أقرت بوجود فجوة كبيرة بين الخطابات السياسية والممارسة، في حين نجد نسبة 43,48% نفت ذلك وتقر بوجود فجوة بين الخطابات السياسية والممارسة على ارض الواقع .

ومنه نستخلص أنه رغم الجهود التي بذلتها الحكومات المتعاقبة في الجزائر، تبقى المكتسبات التشريعية والدستورية والمؤسساتية والإصلاحية مجرد حبر على ورق، حيث لم تأخذ بعد أبعادها الملموسة في الواقع المعاش لكل النساء، مما يستدعي البحث عن دور الأحزاب السياسية في التصدي لذلك وتفعيل تمكين المراة سياسيا.

3-هل أُخذ برأيك ومقترحاتك خلال مشاركتك في الندوات؛ واللقاءات، الاجتماعات المحلية المتعلقة بالشؤون السياسية ؟

جدول 20 يمثل مدى الأخذ برأيهن خلال المشاركات المتعلقة بالشؤون السياسية

الأجوبة	عدد الأشخاص	النسبة المئوية
نعم	17	73,91%
لا	06	26,09%
المجموع	23	100%

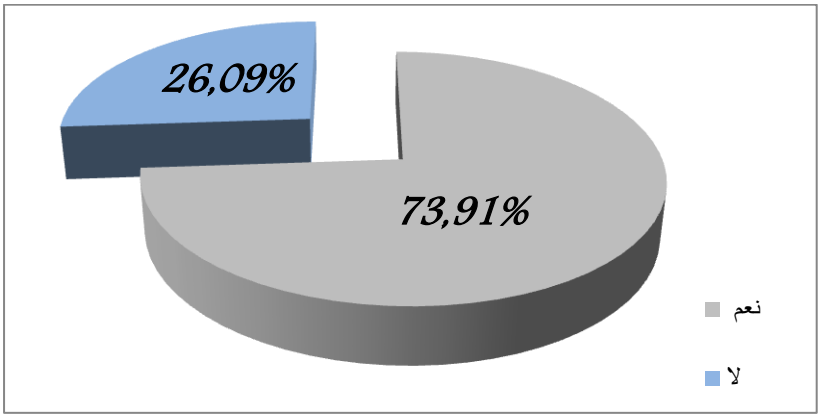

تمثيل بياني يوضح الجدول 20

يتضح لنا من خلال الجدول أن نسبة73,91 % من المبحوثات يؤكدن أنه يتم الأخذ بمقترحاتهن وأرائهن خلال هذه الندوات والاجتماعات المتعلقة بالشؤون السياسية، في حين نجد أن نسبة 26,09% من المبحوثات تقر بأنه لا يتم الأخذ بمقترحاتهن وأرائهن خلال هذه الندوات والاجتماعات المتعلقة بالشؤون السياسية.

ومنه نستنتج أنه رغم الإصلاحات الأخيرة التي تدعو لإشراك المرأة في الحياة السياسية، إلا أن الترسبات التقليدية وهيمنة الرجل لازالت هي المسيطرة على مختلف

القرارات وهذا ما يؤكد موقف القائلين أن تواجد المرأة داخل المجالس ومختلف المناصب العامة هو مجرد ديكور.

4-هل حققت ذاتك من خلال تجسيد حضورك في الحياة السياسية ؟

جدول 21 يمثل مدى تحقيق ذاتها من خلال الحضور في الحياةالسياسية

الأجوبة	عدد الأشخاص	النسبة المئوية
نعم	19	82,61%
لا	04	17,39%
المجموع	23	100%

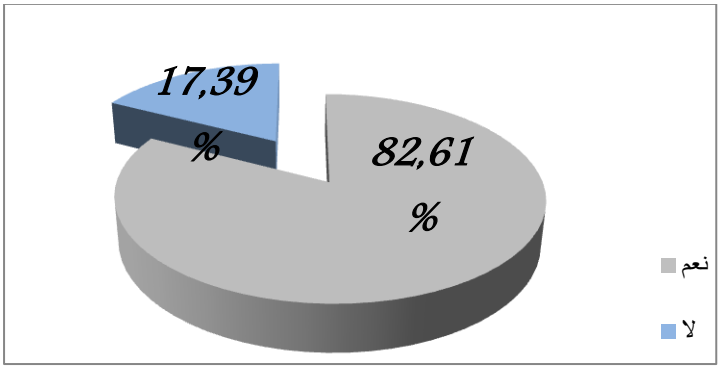

تمثيل بياني يوضح الجدول 21

يتضح لنا من خلال الدول أن نسبة 82,61 % من المبحوثات أن حضورهن في الحياة السياسية ساعدهن بشكل كبير في تحقيق ذواتهن، في حين أن نسبة 17,39 % أجبت بأنهن لم يحققن ذواتهن بعد.

ومنه نستخلص أن استبعاد أفكار واقتراحات بعضهن أثناء عملية صنع القرار في الكثير من المناسبات رغم أنهن أعضاء، وهذا ما ولد لديهن إحساس بعدم تحقيق ذواتهن من

خلال تجسيد حضورهن في الحياة السياسية، وانعدام برامج التكوين الذي من شانه تعزيز قدراتهن الذاتية.

5- بعد دخولك الحياة السياسية هل تغيرت نظرة المجتمع إليك ؟

جدول 22 يمثل مدى تغير نظرة المجتمع بعد الدخول إلى الحياة السياسية

الأجوبة	عدد الأشخاص	النسبة المئوية
نعم	10	43,48%
لا	13	56,52%
المجموع	23	100%

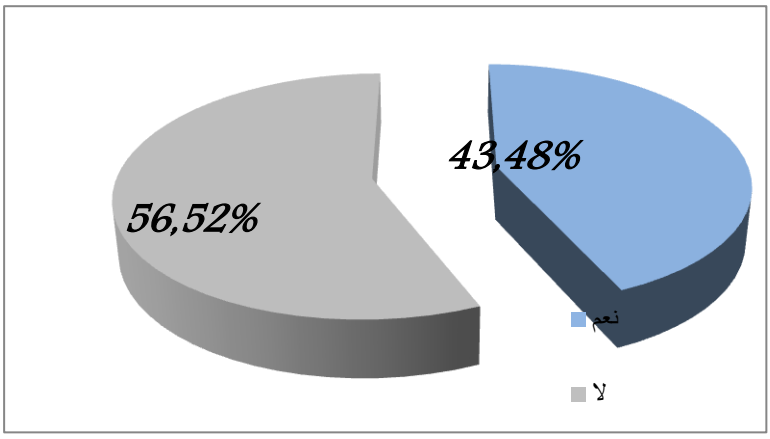

تمثيل بياني يوضح الجدول 22

يتضح لنا من خلال الجدول أن نسبة 56,52% من المبحوثات أجابت أن نظرة المجتمع لم تتغير اتجاههن عندما دخلنا عالم السياسة ،بينما نجد نسبة43,48 % من المبحوثات أكد أن نظرة المجتمع تتغير نحوهن بدخولهن عالم السياسة.

ومنه نستنتج أن المجتمع الجزائري لا زال يحتفظ بالعقليات المترسبة في ذهنيات أفراده، و حتى في أذهان النساء التي تقول بأن السياسة حكر على الرجال فقط، وأن المكان الطبيعي للمرأة هو البيت وتربية الأولاد.

6-هل أنت قادرة على تغيير واقعك وواقع الآخرين للأفضل ؟

جدول 23 يمثل القدرة على تغيير الو اقع للأفضل		
الأجوبة	عدد الأشخاص	النسبة المئوية
نعم	19	82,61%
لا	04	17,39%
المجموع	23	100%

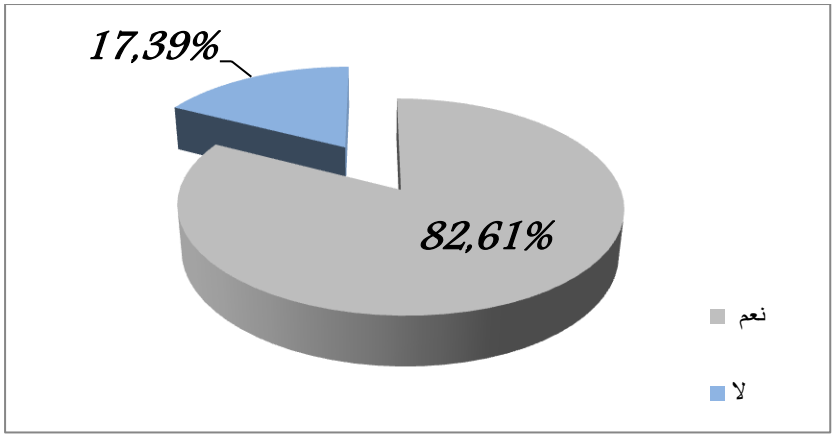

تمثيل بياني يوضح الجدول 23

يتضح لنا من خلال الجدول أن نسبة 82,61 % من المبحوثات قادرة على تغيير واقعها للأفضل وتغيير واقع الآخرين أفرادا أو جماعات، في المقابل نجد نسبة 17,39 % أجابت بعدم قدرتهن على تغيير واقعهن وواقع الآخرين.

ومنه نستخلص أن رغم الهيمنة الذكورية التي لا تزال تقف في وجه تعزيز قدرات المرأة وتحول دون التقسيم العادل بينها وبين الرجل، إلا أن واقع الأمر يبين الرغبة الحقيقية للمرأة في المشاركة في مسار التغيير والإصلاح، لتحقيق التنمية الشاملة، إذا منحت فرصة لإظهار قدرتها وكفاءتها.

7-بدخولك عالم السياسة هل لامست وجود إرادة سياسية حقيقية لإدماج المرأة في الحياة السياسية ؟

جدول 24 يمثل مدى وجود إرادة سياسية حقيقية لإدماج المراة في الحياة السياسية

الأجوبة	عدد الأشخاص	النسبة المئوية
نعم	17	73,91%
لا	06	26,09%
المجموع	23	100%

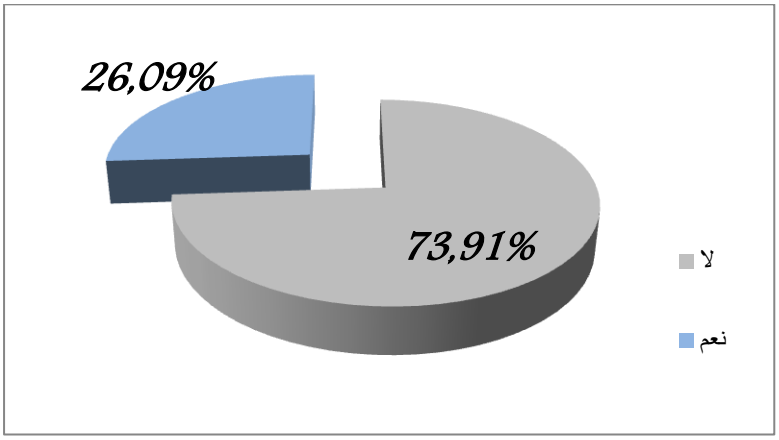

تمثيل بياني يوضح الجدول 24

يتضح لنا من خلال الجدول أن نسبة 73,91% يلتمسن عدم وجود إرادة سياسية حقيقية لإدماج المرأة في الحياة السياسية، في حين نجد أن 26,09% أجابت بوجود إرادة سياسية حقيقية لإدماج المرأة في الحياة السياسية.

ومنه نستخلص أن السبب وراء عدم وجود إرادة سياسية حقيقية لإدماج المرأة في الحياة السياسية إنما يرجع إلى طبيعة النظام السياسي الذي يفتقر لشروط الديمقراطية الصحيحة والمشبع بقيم الهيمنة والخضوع، فبالرغم مما أظهره خلال العقود الأخيرة من خلال النصوص القانونية المستحدثة رغبةً في تمكين المراة سياسيا، إلا أنها تبقى مجرد تمثيل لإرضاء الدول الغربية.

8-ما هي المعوقات التي تحول دون تمكين المرأة الجزائرية سياسيا ؟

جدول 25 المعوقات التي تحول دون تمكين المراة سياسيا في الجزائر

الأجوبة	عدد الأشخاص	النسبة المئوية
سياسية	03	13,04%
ثقافية –دينية	06	26,09%
اقتصادية إعلامية	04	17,39%
اجتماعية	10	43,48%
المجموع	23	100%

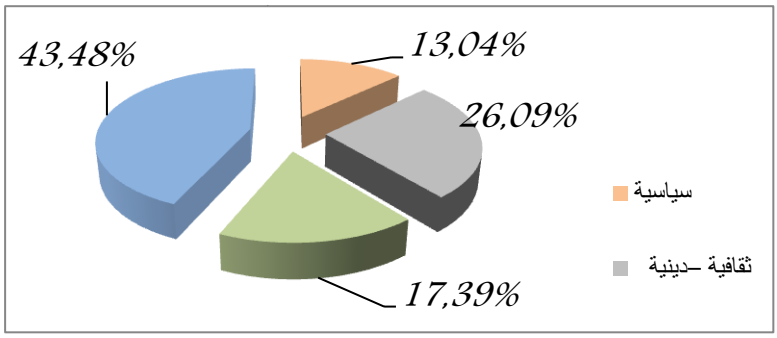

تمثيل بياني يوضح الجدول 25

يتضح من خلال الجدول أن نسبة 43,48 % من المبحوثات تعتبر المعوقات الاجتماعية السبب الرئيسي دون ولوج المرأة في الحياة السياسية، في حين نجد نسبة 26,09 % من المبحوثات ترجع ذلك لأسباب ثقافية ودينية، أما نسبة 17,39 % من

المبحوثات تقول أن السبب يعود إلى أسباب اقتصادية وإعلامية، في حين نجد نسبة 13,04 % من المبحوثات ترجع ذلك إلى أسباب سياسية.

ومنه نستخلص أن المعوقات الاجتماعية والثقافية والدينية لعبت دورا رئيس في تهميش المرأة سياسيا، ويرجع ذلك إلى بعض الفئات المتواجدة على الساحة السياسية التي اعتمدت على أحاديث وتفسيرات ضيقة، لعدم تولي المرأة مناصب قيادية في الحكم، مستدلين برأيهم " **لن يصلح قوم ولو أمرهم امرأة** " ما حال دون تمكن المرأة الجزائرية سياسيا.

كما ساهم في تعميق ذلك المعوقات السياسية المتمثلة في عدم وجود تنشئة سياسية تسهم في تولد ثقافة سياسية لدى الإفراد وتوعيتهم؛ وانعدام وجود رغبة حقيقية لدى الأحزاب السياسية لدعم المرأة، كما تؤثر كذلك البنى الاقتصادية على تمكن المرأة سياسيا، بحيث كلما استقرت المرأة ماديا، كلما زاد اهتمامها أكثر بالدخول إلى عالم السياسة والعكس، فكلما ازدادت المشاكل الاقتصادية لدى المرأة كلما زاد انشغالها بتأمين لقمة العيش. أما المعوقات الإعلامية فتتمثل في كون الممارسات الإعلامية تميل إلى عزل القضايا المتعلقة بالنساء في الحياة السياسية، وغياب المبادرات الإعلامية الهادفة إلى نشر الوعي وتنظيم حملات إعلامية تحث على المشاركة السياسية للمرأة.

9-ما هي الرهانات المستقبلية لتفعيل تمكين المرأة الجزائرية سياسيا ؟

جدول 26 يمثل الاراء حول الرهانات المستقبلية لتفعيل تمكين المراة سياسيا في الجزائر

الأجوبة	عدد الأشخاص	النسبة المئوية
ترسيخ ثقافة مواطنة المرأة	3	%13,04
تكريس التنشئة السياسية	4	% 17,39
تفعيل دور الأحزاب السياسية النسائية غير الحكومية	2	% 8,70
الثلاثة معا	14	% 60,87
المجموع	23	100%

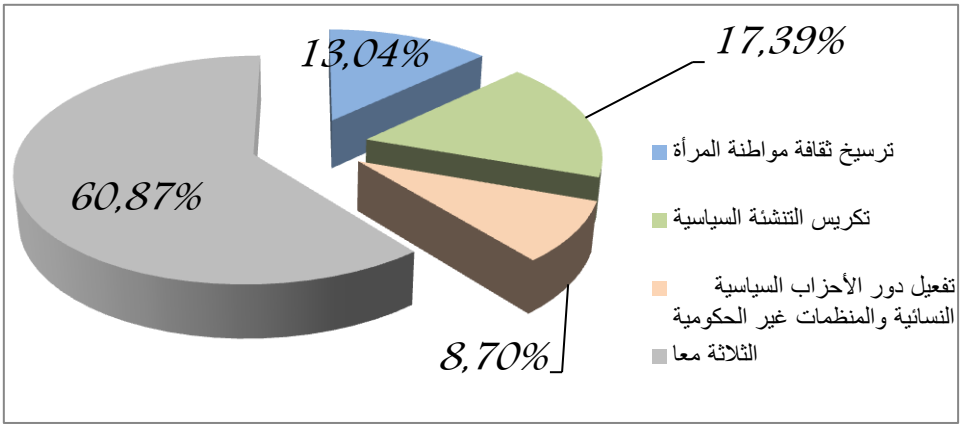

تمثيل بياني يوضح الجدول 26

يتضح لنا من خلال الجدول أن نسبة 17,39 % من المبحوثات تدعو إلى ضرورة تكريس التنشئة السياسية، بينما نجد نسبة 13,04 % أجابت بضرورة ترسيخ ثقافة مواطنة المرأة، في حين نجد 8,70 % ترى بضرورة تفعيل دور الأحزاب السياسية والمنظمات غير حكومية، إضافة إلى نسبة 60,87 % أكدت على ضرورة تبني الرهانات الثلاثة معا.

ومنه نستخلص أن أغلبية المبحوثات أكدت على ضرورة الأخذ بالرهانات الثلاثة معا من خلال ترسيخ ثقافة المواطنة وذلك بإيجاد علاقة حقيقة بين الفرد والدولة والتي تدفع الفرد إلى الاهتمام بقضايا بلده ومستقبله، بالإضافة إلى قيام الدولة بالتزاماتها المتعلقة بالتهيئة البيئية الملائمة لتحقيق الرفاهية الاجتماعية والاقتصادية للإفراد.

وتكريس التنشئة السياسية من خلال تعليم القيم والتوجهات السياسية بواسطة مختلف أدوات التنشئة المتمثلة في الأسرة والمدرسة والأصدقاء ومختلف مؤسسات المجتمع المدني و وسائل الإعلام والاتصال التي تلعب دورا هاما في التوعية، بالإضافة إلى تفعيل دور الأحزاب من خلال إعادة ترتيب بيتها وخلق أجواء ديمقراطية بين أفرادها، وغرس قيم ومبادئ التنشئة السياسية وتحقيق المساواة بين الجنسين لتعزيز التمكين السياسي للمرأة الجزائرية مستقبلا، أما فيما يخص المنظمات غير حكومية فلها دور في تمكين المراة سياسيا من خلال تبنيها لقضايا التمكين تأكيدا لمبدأ الدفاع عن الحقوق الإنسانية للمرأة، والدفاع على كل المستويات عن تمكين المرأة من التأثير على القرارات والنظم السياسية والاقتصادية والاجتماعية، ومحاسبة الممثلين المنتخبين حول مدى اهتمامهم بقضايا النوع واستخدام وسائل الإعلام بالإضافة إلى إقامة ندوات وعقد مؤتمرات لإثارة قضايا المرأة.

المبحث الثالث: نتائج الدراسة

جاء في مضمون الفرضية الأولى: " **كلما وجدت نصوص قانونية جديدة تكرس الحقوق السياسية للمرأة، كلما أدى ذلك إلى بروز أكثر للمرأة الجزائرية في الساحة السياسية ومراكز صنع القرار.**"

أثبتت نتائج الدراسة من خلال البيانات التي جمعناها من خلال الاستبيان الذي تم إجراءه على النساء المتواجدات على مستوى المجالس المحلية المنتخبة لولاية برج بوعريريج، أنهن دخلن عالم السياسية برغبة منهن،والبعض بدعم من أسرهن، بينما البعض الأخر بسبب الظروف الاجتماعية التي عانت منها المراة من ظلم وقهر، وقد شهدت الإصلاحات السياسية التي بادر بها الرئيس المنتهي عهدته، وكتكملة لما تضمنته الدساتير السابقة من خلال إحداث نصوص قانونية لترقية وتوسيع حظوظ المراة في المجالس المنتخبة ساهم في بروز المراة بشكل ملحوظ على الساحة السياسية من خلال تطبيق نظام الكوتا النسائي، والذي يقترح نسبة30% من القوائم الانتخابية، وإعطاء المرأة الحق في الاقتراع بدون وكالة ،والحق في تولي المناصب العامة.

أما فيما يتعلق بالفرضية الثانية "**بالرغم من إقرار الجزائر لنصوص قانونية تدعم تواجد المرأة في الحياة السياسية، إلا أن واقع الممارسة السياسية للمرأة يبين عكس ذلك.**"

من خلال تحليل نتائج الدراسة وجدنا أنه بالرغم من الجهود التي قامت بها الجزائر لتحقيق المساواة الفعلية بين الرجل والمرأة في مجال حق الترشح، والتعديلات الدستورية التي أحدثتها على مستوى المؤسسة الدستورية و المنظومة القانونية الحقوق السياسية للمرأة، وبالنظر الى النتائج التي أسفرت عليها الانتخابات التشريعية الأخيرة وما حققته المراة من تواجد في المجالس المنتخبة إلا أن هذا غير كاف لضمان مساواة حقيقية بين الجنسين،

بحيث نجد النساء يأملن بتحقيق مبدأ المناصفة الحقيقة من خلال إقرار نسبة 50% بدلا من 30% .

فيما يتعلق بالفرضية الثالثة التي تقول " **كلما كانت هناك معوقات ثقافية واجتماعية واقتصادية وسياسية وإعلامية، كلما تسبب ذلك في ضعف تمكين المرأة سياسيا في الجزائر.**" فالدراسة الميدانية كشفت لنا أن النساء واجهن صعوبات من مختلف الجوانب السياسية ؛والاجتماعية ؛ الثقافية ؛ الاقتصادية وحتى الإعلامية، والتي وقفت كحجر عثرة أمام تواجدهن وتوسيع تواجدهن في المجالس المحلية المنتخبة.

وقد ركزنا خلال دراستنا هذه على معرفة أهم الأسباب التي حالت دون تمكن المرأة سياسيا ، فتمحورت معظم الإجابات حول المعوقات الاجتماعية باعتبار أن المجتمع الجزائري مجتمع يقوم على سلطة خضوع المرأة للرجل، والذي ينظر إلى المرأة نظرة الدونية وأنها قاصر وان المكان الطبيعي لها هو البيت وتربية الأولاد، الرجل الجزائري بطبيعته الغيورة لا يحبذ دخول المرأة عالم السياسية ، لها نجده لا يشجعها على ذلك، ومنه نقول أن القيم الثقافية لعبت دورا سلبا في ترسيخ معتقدات وتقاليد تحد من تولي المرأة مناصب عليا في الدولة، رغم ما تملكه من مؤهلات علمية وكفاءة مهنية تؤهلها لذلك، كما يعود السبب كذلك إلى غياب الثقافة والوعي السياسي لدى الكثير من النساء ما ترتب عنه ضعف انخراطها في العمل السياسي، بالإضافة إلى غياب نصوص قانونية تدعم تواجد المراة في المجالس المنتخبة وتأخر التصريح بها، بالإضافة إلى غياب أحزاب تفرض تواجد النساء داخل تنظيماتها طواعية دون ضغط من الحكومة وهذا ما يبين هيمنة الرجل، بالإضافة إلى ضعف وسائل الإعلام التي غيبت المراة وقضاياها، التي تعتبر هي الأخرى ضرورية في عملية تشكيل الوعي السياسي لدى فئات المجتمع.

خلاصة الفصل:

اتخذت الجزائر خطوات تشريعية مهمة لتمكين المرأة من المشاركة في الحياة السياسية، من خلال تكريس مبادئ المساواة والمواطنة في الدستور، وإقامة الحقوق السياسية دون تمييز بين الجنسين، على الرغم من إنشاء كل هذه الآليات لتمكين المرأة سياسيا فإن المشهد السياسي الجزائري يشهد فجوة بين النصوص القانونية وواقع الممارسة بسبب مختلف العقبات التي وقفت أما تمكين المرأة سياسيا.

الخاتمة

الخاتمة

لقد تزايد الاهتمام في الآونة الأخيرة بقضايا المرأة والحفاظ على حقوقها سيما السياسية منها تكريسا لـــ ثقافة المساواة بين الجنسين ، فالجزائر كغيرها من الدول اتخذت جملة من التدابير القانونية و السياسية لتفعيل دور المرأة، وإشراكها في مختلف الجوانب السياسية والاقتصادية والاجتماعية ، مع أن الوسيلة التي استحدثتها الجزائر لتحقيق المساواة بين الجنسين شكلت جدلا واسعا على الصعيد السياسي و تباينت ردود الأفعال اتجاهها بين مؤيد لإشراك المرأة في العمل السياسي و بين معارض لذلك.

رغم ما سجلته الجزائر من آليات مؤسساتية و قانونية لتمكين وتفعيل دور المرأة في الحقل السياسي ، إلا أن ذلك بقي رهين قوانين مدونة على الورق دون تفعيل حقيقي على مستوى الممارسة السياسية الفعلية.

فالتفعيل الحقيقي لممارسة الحقوق السياسية للمرأة يكون عن طريق التفعيل النوعي من خلال توليد الوعي الثقافي و المعرفي لديها، وبناء قدراتها الذاتية و تحقيق ذاتها وفرض مكانتها بصورة فعالة و منحها سلطة صنع و اتخاذ القرارات

وتعود أسباب ضعف تمكين المرأة إلى وجود فجوة بين الخطابات السياسية من جهة، و إلى وجود جملة من المعوقات الثقافية والدينية والاجتماعية والاقتصادية و الإعلامية من جهة أخرى و التي تحول دون تمكن المرأة سياسيا و أهمها تلك المرتبطة بالاعتبارات الدينية والعادات والتقاليد المترسبة في أوساط المجتمعات الجزائرية المناهضة لثقافة المساواة بين الرجل.

إن قياس أثر التمكين السياسي للمرأة على أداء المجالس المنتخبة ليس بتلك السهولة التي يمكن إن نتصورها لان أداء المجالس المنتخبة بشكل عام مختل بفعل النقص الديمقراطي الموجود في هذه المجالس نتيجة العزوف الانتخابي أو الترشيح القائم على

العروشية و الجهوية الضيقة ، وأضيف إليه التمثيل النسوي الذي ينظر إليه في الغالب على انه ملء للفراغ مثله مثل القائمة التي يتم إعدادها في كل الاستحقاقات الانتخابية فالشيء المهم هي رؤوس القوائم التي يشوبها الكثير من الإبهام بين الأمي الغني الذي القائمة والمثقف الفقير الذي يعتلي القائمة ولكنه يزينها بالشهادات التي يحوزها.

التوصيات

لقد توصلنا من خلال الدراسة إلى مجموعة من النتائج خاصة تلك التي حالت دون تمكين وتفعيل المرأة سياسيا في الجزائر، وسنحاول طرح بعض التوصيات:

-اتخاذ الإجراءات لضمان حماية المرشحات من كل أنواع الضغوط، وتوفير الدعم النفسي والاجتماعي لهن.

-اشتراط مستوى معين للترشح في القوائم المنتخبة حتى لا تميع الحياة السياسية كما هو الوضع الحالي حيث ينعت البرلمان الحالي والسابق ببرلمان الحلاقات .

-إجراء الدعاية والإعلام للنساء المترشحات والسعي لإعداد دليل تكويني يكون في متناول جميع النساء الراغبات في الدخول معترك السياسية من طرف خبراء في القانون والسياسية.

-ضرورة تكوين وتدريب المنتخبات لتحسين ورفع مستواهن.

-تشجيع المرأة للمشاركة في الحياة السياسية، من خلال تنظيم دورات تحسيسية بالعملية السياسية، قصد توعيتهن وإزالة اللبس والغموض عن العملية السياسية ومحاربة تلك الأحكام الخاطئة اتجاه عمل المراة في السياسية.

-تفعيل الآليات الدستورية والمتابعة الدائمة من أجل تطبيق السياسات على أرض الواقع، وتكريس مبدأ المناصفة الحقيقية بين الرجل والمرأة.

-منح الاعتماد والدعم وتشجيع إنشاء منظمات للدفاع عن قضايا المرأة.

-ضرورة إيجاد قنوات اتصال بين قادة الرأي و المترشحات، من خلال تكوين لجان عليا مكونة من خبراء قانونيين وإعلاميين.

قائمة الملاحق

الملحق رقم (01) الاستبيان

جامعة محمد بوضياف بـ المسيلة

كلية الحقوق والعلوم السياسية

قسم العلوم السياسية والعلاقات الدولية

ماستر:حكامة وإدارة محلية

استبيان

تندرج هذه الدراسة ضمن متطلبات الحصول على شهادة الماستر في العلوم السياسية والعلاقات الدولية تخصص : حكامة وإدارة المحلية، بعنوان : أثر التمكين السياسي للمرأة في المجالس المنتخبة، و تهدف الدراسة إلى معرفة الدور الذي لعبته الإصلاح الدستوري في تفعيل دور المراة داخل المجالس المنتخبة، ولهذا الغرض يشرفنا أن نضع بين أيديكم هذا الاستبيان قصد الإجابة عليه بكل موضوعية و حيادية وذلك بوضع علامة X في الخانة المناسبة.

وفي الأخير نشكركم مسبقا على حسن تعاونكم و ننوّه بأنَّ المعلومات التي ستدلون بها ستستخدم لأغراض البحث العلمي .

لكم مني جزيل الشكر على تعاونكم

الطالبة : عميمر سهام

المحور الأول :البيانات الشخصية

1- المستوى التعليمي: جامعي ☐ غير جامعي ☐

2- الفئة العمرية : اقل من 30 سنة ☐ من 30 الى40 سنة ☐

من 40 إلى 50سنة ☐ أكثر من خمسون سنة ☐

3- هل تدخل السياسة ضمن اهتماماتكم الشخصية ؟

نعم☐ لا ☐

المحور الثاني : البيئة السياسية و القانونية للتمكين السياسي للمرأة في الجزائر

1- هل مرّ عليك من قبل مصطلح التمكين السياسي ؟

نعم ☐ لا ☐

2- في رأيك هل توجد إمكانية لتوظيف هذا المصطلح في الحياة السياسية للمرأة الجزائرية ،في ظل العادات والتقاليد المستمدة من الشريعة الإسلامية ؟

نعم ☐ لا ☐

3- هل تعتبر المادة 31 مكرر من دستور 1996 المعدل والمتمم سنة 2008 ثم المادة 35 من دستور 2016مكسبا للمرأة الجزائرية ؟

نعم ☐ لا ☐

4- هل إقرار الحقوق السياسية للمرأة في التشريعات الوطنية كافية لتحقيق تمكينها سياسيا ؟

نعم ☐ لا ☐

5-هل تعتقدين أن السياسة التي اعتمدتها الجزائر خلال عهدة الرئيس عبد العزيز بوتفليقة والتي تتمثل في تمكين المرأة سياسيا من خلال إسنادها مجموعة من المسؤوليات كانت هي العامل المحفز في الظهور البارز للمرأة في الحياة السياسية ؟

نعم ☐ لا ☐

6- في رأيك هل يوجد تطابق بين النصوص القانونية وواقع الممارسة السياسية للمرأة الجزائرية ؟

نعم ☐ لا ☐

7- هل أنت راضية على إقرار نظام الكوتا النسائي في الجزائر ؟

نعم ☐ لا ☐

8- هل تعتبر النسب المحددة في القانون العضوي للقوائم الانتخابية، فما يخص احتوائها على عدد من النساء هو

كاف ☐ غير كاف ☐

9- إذا كانت الإجابة غير كاف ماذا تقترحون ؟

% 40 ☐ % 45 ☐ % 50 ☐

المحور الثالث: و اقع التمكين السياسي للمرأة في الجز ائر

1- هل تملكين سلطة اتخاذ القرار بحكم موقعك؟

ا ☐ لا ☐

2- من خلال ممارستك السياسية هل تبين لكي وجود فجوة بين الخطابات السياسية والممارسة ؟

عم ☐ لا ☐

3- وهل أُخذ برأيك ومقترحاتك خلال مشاركتك في الندوات ؛ اللقاءات و الاجتماعات المحلية المتعلقة بالشؤون السياسية؟

☐ نعم ☐ لا

4- هل حققت ذاتك من خلال تجسيد حضورك في الحياة السياسية؟

☐ نعم ☐ لا

5- بعد دخولك الحياة السياسية هل تغيرت نظرة المجتمع إليك ؟

☐ نعم ☐ لا

6- هل أنت قادرة على تغيير واقعك و واقع الآخرين للأفضل ؟

☐ نعم ☐ لا

7- بدخولك عالم السياسة هل لامست وجود إرادة سياسية حقيقية لإدماج المراة في الحياة السياسية ؟

☐ نعم ☐ لا

8- ما هي المعوقات التي تحول دون تمكين المرأة الجزائرية سياسيا ؟

سياسية ثقافية –دينية اقتصادية إعلامية اجتماعية

9- ما هي الرهانات المستقبلية لتفعيل تمكين المرأة الجزائرية سياسيا ؟

ترسيخ ثقافة مواطنة المرأة

تكريس التنشئة السياسية

تفعيل دور الأحزاب السياسية النسائية والمنظمات غير حكومية

الملحق رقم (02) التشكيلة القانونية للمجلس البلدي والولائي لولاية برج بوعريريج

جدول 01: التمثيل النسوي في المجالس البلدية لولاية برج بوعريريج

المجالس الشعبية البلدية لولاية برج عريريج	عدد الأعضاء	عدد الرجال	عدد النساء	النسب المئوية
بلدية برج بوعريج	33	24	09	%27,27
راس الواد	23	15	08	%34,78
أولاد براهم	13	13	00	%00
عين تسرة	13	13	00	%00
برج زمورة	15	10	05	%33,33
أولاد دحمان	15	15	00	%00
تسامرت	13	13	00	%00
المنصورة	19	13	06	%31,58
المهير	15	15	00	%00
بن داود	15	15	00	%00
أولاد سيدي براهيم	13	13	00	%00
حرازة	13	13	00	%00
عين تاغروت	15	11	04	26,67%
تكستار	15	15	00	00%
برج غدير	19	14	05	26,32%
بليمور	15	15	00	00%
تقلعيت	13	13	00	00%
العناصر	15	15	00	00%
غيلاسة	15	15	00	00%
الحمادية	19	14	05	26,32%
القصور	15	15	00	%00

العش	15	15	00	%00
الرابطة	15	15	00	%00
مجانة	19	12	07	%36,84
اليشير	19	12	07	%36,84
ثنية النصر	13	13	00	%00
حسناوة	15	15	00	%00
جعافرة	13	13	03	%23,08
الماين	13	13	00	%00
تفرق	13	13	00	%00
القلة	13	13	00	%00
بير قاصد على	15	15	05	%33,33
سيدي امبارك	15	15	00	%00
خليل	19	14	05	%26,32

جدول رقم 02: المقاعد المتحصل عليها في المجلس الشعبي الولائي لولاية برج بوعريريج حسب الانتماء السياسي والتمثيل النسوي في استحقاقات 2012

الانتماء السياسي	عدد المقاعد المتحصل عليها	التمثيل النسوي	النسبة المئوية
جبهة التحرير الوطني	12عضو	4	**%33 , 33**
التجمع الوطني الديمقراطي	11عضو	3	**%27 ,27**
التجمع الوطني الجزائري	06 أعضاء	2	**%33,33**
الحركة الشعبية الجزائرية	05 أعضاء	01	**%20**

المصدر : خلية الإعلام والاتصال بالمجلس الشعبي الولائي

جدول 03 : تشكيلة النساء المنتخبات في المجلس الشعبي الوطني في تشريعيات 2012 بولاية برج بوعريريج

الأحزاب	الفائزات بمقاعد في البرلمان	عدد المقاعد
حزب جبهة التحرير الوطني	فرشيش نعيمة	**01**
القائمة الحرة للوحدة	بورنان حيزية	**01**
حزب جبهة القوى الاشتراكية	فاطمي صبيرة	**01**

المصدر: خلية الإعلام والاتصال بالمجلس الشعبي الولائي

جدول رقم 04: المقاعد المتحصل عليها في المجلس الشعبي الولائي لولاية برج بوعريريج حسب الانتماء السياسي والتمثيل النسوي في هذه الاستحقاقات 2017

الانتماء السياسي	عدد المقاعد المتحصل عليها	التمثيل النسوي	النسبة المئوية
التجمع الوطني الديمقراطي	12	04	%33,33
حزب جبهة التحرير الوطني	10	03	% 30
جبهة المستقبل	06	02	%33,33
القائمة الحرة " الوحدة "	06	02	%33,33
حزب الكرامة	05	01	%20

المصدر : خلية الإعلام والاتصال بالمجلس الشعبي الولائي لبرج بوعريريج

جدول 05 : تشكيلة المنتخبات في المجلس الشعبي الوطني في تشريعيات 2017 بولاية برج بوعريريج

الأحزاب	الفائزات بمقاعد في البرلمان	عدد المقاعد
التجمع الوطني الديمقراطي	محارقة نجيمة	01
القائمة الحرة " الوحدة "	زدام حسينة	01

المصدر : خلية الإعلام والاتصال بالمجلس الشعبي الولائي

قائمة المراجع

أولا:المصادر:

- القرءان الكريم

ثانيا: الكتب باللغة العربية

1. أبو بكر أميمة ، شرين شكري، **المرأة والجندر إلغاء نظام التمييز الثقافي والاجتماعي بين الجنسين**، ط1، دار الفكر للنشر،بيروت،2002.
2. أبو شمالة عبد الرحمان ، **مفاهيم ومصطلحات النوع الاجتماعي** ، فلسطين: منشورات مفتاح، 2006.
3. بن أبي بكر الرازي محمد ، **مختار الصحاح** ،مكتبة لبنان ، 1985.
4. بوعزيز يحي ، **المرأة الجزائرية وحركة الإصلاح النسوية العربية**، الجزائر : دار الهدى للطباعة والنشر والتوزيع، 2001.
5. بينيت طوني ، لورانسغروسبيرغ ،ميغان موريس ، **مفاتيح اصطلاحية جديدة معجم مصطلحات الثقافة والمجتمع** . ترجمة : سعيد الغانمي ، بيروت: المنظمة العربية للترجمة ، 2010.
6. التايب عائشة ، **النوع وعلم اجتماع العمل والمؤسسة** ، مصر،منظمة المرأة العربية،211،ص98.
7. جندلي عبد الناصر ، **التنظير في العلاقات الدولية بين الاتجاهات التفسيرية والنظريات التكوينية**، دار الخلدونية، 2007.
8. حسام الدين الأحمد وسام ، **حماية حقوق المرأة في ضوء أحكام الشرعية الإسلامية والاتفاقيات الدولية**، لبنان: منشورات الحلبي الحقوقية.2008.
9. خضر طارق فتح الله ، **دور الأحزاب السياسية في ظل النظام النيابي (دراسة مقارنة)**،دار النافع للنشر والطباعة ،القاهرة،1986.
10. الدين هلال علي وآخرون، **الديمقراطية وحقوق الإنسان في الوطن العربي** ، بيروت: مركز دراسات الوحدة العربية، 1999.
11. صبري عبد الله إسماعيل ، **في التنمية العربية** ،القاهرة: دار المستقبل العربي للنشر والتوزيع، 1983.

12. عبد الحليم الزيات السيد ، **التنمية السياسية البنية والأهداف** ، الجزء الثاني، دار المعارف الجامعية، الإسكندرية، 2000.

13. عطا الله تاج ، **المرأة العامة في تشريع العمل الجزائري بين المساواة والحماية القانونية :دراسة مقارنة,الجزائر**، ديوان المطبوعات الجامعية، 2006.

14. غدنز أنتوني ، **علم الاجتماع** ، ترجمة :الصباغ فايز، بيروت: مركز الدراسات الوحدة العربية ، 2005.

15. فاضل حسين العبيدي أحمد ، **ضمانات مبدأ المساواة في بعض الدساتير العربية** ، لبنان : منشورات الحلبي الحقوقية،2001.

16. محمد بن يعقوب مجد الدين الفيروز أبادي ، **القاموس المحيط**، القاهرة : دار الحديث ، 2008.

17. المشاط عبد المنعم ،**التنمية السياسية في العالم الثالث(نظريات وقضايا)**، الإمارات العربية : مؤسسة العين للنشر والتوزيع، 1988.

18. منال محمود المشني، **حقوق المرأة بين المواثيق الدولية وأصالة التشريع الإسلامية**، الأردن :دار الثقافة للنشر والتوزيع، 2011 .

19. منصور حبيب زينب ، **الإعلام وقضايا المرأة**، عمان : دار أسامة للنشر والتوزيع ، 2010.

20. النقشيدي أحمد العزي ، **تعديل الدستور دراسة مقارنة** ،مؤسسة الوراق للنشر والتوزيع، عمان، الأردن، ط1، 2006.

21. نور عصام ، **دور المرأة في تنمية المجتمع** ، مؤسسة شباب الجامعة للنشر والتوزيع، الإسكندرية، 2006.

22. يحياوي بن علي نورة ، **حماية حقوق الإنسان في القانون الدولي والقانون الداخلي**، دار هومة للطباعة والنشر والتوزيع.

ثالثا : الأطروحات والمذكرات:

1. بادي سامية ، **المرأة والمشاركة السياسية – التصويت – العمل الحزبي والعمل النيابي**، (مذكرة ماستر منشورة)، جامعة قسنطينة، 2005.

2. بن رحو سهام ،**المشاركة السياسية للمرأة في الجزائر وتونس-من الاستقلال إلى 2004-(دراسة مقارنة)**،أطروحة الماجيستير منشورة ،جامعة وهران،2006-2007.

3. بن يزه يوسف ، , **التمكين السياسي للمرأة وأثره في تحقيق التنمية الإنسانية في دراسة في ضوء تقارير الإنسانية العالمية (2003_2008)**،(رسالة ماجستير في العلوم السياسية، تخصص : تنظيمات سياسية وإدارية، جامعة باتنة، 2009).

4. بودرهم فاطمة الزهراء، "**المشاركة السياسية والتمكين السياسي للمرأة المعوقات، لتحديات وآليات المعالجة في الوطن العربي**"، محاضرة بجامعة المسيلة محمد بوضياف،.

5. بيبرس إيمان ، "**المشاركة السياسية للمرأة في الوطن العربي**"، ورقة بحثية: مقدمة من جمعية النهوض وتنمية المرأة.

6. توازي خالد ، " **آليات ومعوقات التحول الديمقراطي في المجتمعات الانتقالية دراسة مقارنة بين الجزائر والمغرب** "، (أطروحة مقدمة لنيل شهادة دكتوراه علوم في العلوم السياسية والعلاقات الدولية ، جامعة الجزائر 3، كلية العلوم السياسية ، قسم التنظيم السياسي والإداري .2016/2015 .

7. توازي خالد ، **الظاهرة الحزبية في الجزائر التاريخ المكانة الممارسة المستقبل ، (** أطروحة مقدمة لنيل شهادة الماجستير في العلوم السياسية والعلاقات الدولية ، جامعة الجزائر بن يوسف بن خدة، كلية العلوم السياسية والإعلام ، قسم العلوم السياسية والعلاقات الدولية)

8. الحاج بلقاسم ، **المرأة ومظاهر تغير النظام الأبوي في الأسرة الجزائرية** ،(مذكرة ماجستير في علم الاجتماع، كلية العلوم الإنسانية والاجتماعية قسم علم الاجتماع، جامعة الجزائر بن يوسف بن خدة ،2009.2008).

9. حسام الدين الأحمد وسيم ، "**التمكين السياسي للمرأة العربية (دراسة مقارنة)**" ، **مركز الأبحاث الواعدة في البحوث الاجتماعية ودراسات المرأة**، 2016.

10. حمداد صبيحة ، **المشاركة السياسية للمرأة في المجتمع المحلي مدينة وهران أنموذجا**،(أطروحة دكتوراه منشورة) جامعة وهران 02، 2015-2016.

11. حويش جوهرة ، **التعديلات الدستورية في الجزائر بين ثوابت الجمود ودواعي التغيير** ،(رسالة ماجستير منشورة)،باتنة ،2013-2014 .

12. **زكرياء حريزي ، المشاركة السياسية للمرأة العربية ودورها في محاولة تكريس الديمقراطية التشاركية (الجزائر نموذج)**، (رسالة ماجستير منشورة)، باتنة، الجزائر، 2011/2010.

13. سمينة نعيمة ،**دور المرأة المغاربية في التنمية السياسية المحلية وعلاقتها بأنظمة الحكم المغاربية(نماذج الجزائر،تونس والمغرب)**، أطروحة ماجستير منشورة ،جامعة قاصدي مرباح،ورقلة،2010-2011.

14. فاطمة الزهراء بودرهم ، "**المشاركة السياسية للمرأة في التجربة الديمقراطية الجزائرية**"، (أطروحة دكتوراه منشورة) الجزائر3، 2010-2011.

15. **محرز مبروكة ، المكانة السياسية للمرأة في القانون الدولي والتشريع الجزائري**،(رسالة ماجستير منشورة)،جامعة محمد خيضر،الجزائر،2014.

16. **محرز مبروكة ، المكانة السياسية للمرأة في القانون الدولي والتشريع الجزائري**،(رسالة ماجستير منشورة)،جامعة محمد خيضر،الجزائر،2014.

17. يوسفي فايزة ، **تأثير النظام الانتخابي الجزائري في تسيير الجماعات الإقليمية**،(أطروحة الدكتوراه منشورة) ،جامعة بجاية،2015.

رابعا: المجلات والمقالات:

1. أبو أصبع بلقيس ، **تخصيص حصص للنساء(كوتا)المفهوم والتجارب،الملتقى الديمقراطي الثاني والثالث :النساء والسياسة_رؤية دينية ...إشكاليات وحلول**،اليمن:14 ديسمبر.

2. أوصديق فوزي ، " **تطور المركز القانوني للمرأة في الجزائر**"، مجلة الدراسات القانونية،العدد 04، مركز البصيرة للبحوث والاستشارات والخدمات التعليمية ، القبة ، الجزائ

3. بلول صابر ،" **التمكين السياسي للمرأة العربية بين القرارات والتوجهات الدولية والواقع**"،مجلة جامعة دمشق للعلوم الاقتصادية_والقانونية، العدد الثاني، 2009.

4. بلية لحبيب ، نظام الكوتا السياسية النسائية في الجزائر: بين حجج المؤيدين وانتقادات المتحفظين، **مجلة القانون الدستوري والمؤسسات السياسية** ، المجلد الأول العدد 2 ، 2017

5. بن زنين بلقاسم ،"**المرأة الجزائرية و التغيير : دراسة حول دور وأداء السياسات العمومية**" إنسانيات، عدد مزدوج 58/57 ، جويلية ديسمبر 2012.

6. جباري عبد المجيد ، "**المراجعة الدستورية الجديدة 2008**"،مجلة الفكر البرلماني،العدد21 .

7. حمزاوي سهى ، " **بناء القوة في الأسرة العربية المعاصرة وأثره على توزيع الأدوار والمكانة داخلها**"، مجلة التغيير الاجتماعي ، العدد 2 ، 2017/02/10.

8. خليفة نهاد ، "**التمكين السياسي للمرأة العربية في مصر – تونس**"، المركز العربي الديمقراطي، **2018.**

9. دندن جمال الدين ، " **نظام الحصة كآلية لتعزيز المشاركة السياسية للمرأة في المجالس المنتخبة**"،مجلة الاجتهاد_للدراسات القانونية والاقتصادية ، المجلد 7،العدد 6 ، 2018.

10. ربابعة غازي ، **دور المرأة في المشاركة السياسية** ، مجلة المفكر،العدد 05،2005 .

11. زريق نفيسة ، " **نظام الكوتا في الجزائر :نحو تعزيز مكانة المرأة السياسية دراسة على ضوء القانون العضوي رقم12 /03-**" **مجلة الأستاذ الباحث للدراسات القانونية والسياسية، العدد السابع، سبتمبر 2017**

12. عبد الحي صوفي ،" **الكوتا النيابية النسائية بين التأييد الدولي والمواقف العربية المتناقضة**"، **المجلة العربية للعلوم السياسية** ،العدد 23 ، 2009 .

13. عبد الوهاب ليلي ، "**مواقف علم الاجتماع من قضايا المرأة، واقع المرأة الوفية** "، **مجلة الوحدة**، العدد9، المجلس القومي للثقافة العربية، شركة ثيب للطبع والنشر، 1985.

14. عمار بوضياف ، "**إصلاح القانون العضوي المتعلق بالانتخابات**" ، مجلة الفكر البرلماني، العدد 29، أفريل 2012.
15. فطيمة دريد ،" **مظاهر التغير القيمي في الأسرة الجزائرية**" ،مجلة العلوم الاجتماعية،العدد 08، جامعة سطيف،2008 ، ملف غير مرقم
16. **مجلة العمل الجزائرية**، وزارة التكوين المهني والعمل،عدد1987،18.
17. المرزوقي عماد ،"**تفوق النائبات في دول عربية على نظيراتهن في اعرق الدول الديمقراطية**"،النهار الجديد ،15 أفريل 2012.
18. المساعدة نورة فرج ، "**النسوية فكرها واتجاهاتها**"، مجلة العربية للعلوم الإنسانية ، العدد71، 2000.
19. مشري فرثيدة ، الأساس النسوي لنظام الكوتا وحدود تطبيقه في المجتمع الجزائري ، **مجلة القانون الدستوري والمؤسسات السياسية** ، المجلد الأول العدد 2 2017.
20. نعيمة سمينة، **قانون الحصص النسائية المفهوم والإشكاليات**،(د.م.ن)، مركز النور للدراسات،2012.
21. **يومية الشعب** ،العدد 16974، الصادرة بتاريخ 08 مارس 2016.

خامسا: التقارير:

1. تقرير التنمية الإنسانية، " **خلق فرص للأجيال القادمة ,برنامج الأمم المتحدة والصندوق العربي للإنماء الاقتصادي والاجتماعي**"، 2002.
2. تقرير التنمية الإنسانية للعام 2002، **خلق فرص للأجيال القادمة**، برنامج الأمم المتحدة الإنمائي والصندوق العربي للإنماء الاقتصادي والاجتماعي.
3. **صدى المجلس** ، مجلة دورية تصدر عن المجلس الشعبي الولائي لولاية برج بوعريريج،العدد 01،2014.

4. **لمعهد الدولي للأمم المتحدة للبحوث والتدريب في مجال النهوض بالمرأة ومركز المرأة العربية للتدريب والبحوث** ، "تقرير حول النوع الاجتماعي والسياسي في الجزائر"، أكتوبر 2009.
5. المعهد الدّولي للأمم المتحدة للبحوث والتدريب في مجال النّهوض بالمرأة ومركز المرأة العربيّة للتّدريب والبحوث، **تقرير حول النوع الاجتماعي والسياسة في تونس**،.2009

سادسا:القوانين:

1. **ـــالقانون العضوي رقم 03/12** الذي يحدد كيفيات توسيع حظوظ تمثيل المرأة في المجالس المنتخبة ،المؤرخ في 12جانفي 2012،المنشور بالجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية ،عدد01صادر في 14جانفي 2012.
2. **دستور الجمهورية الجزائرية** ، المؤرخ في: 22نوفمبر1976، ح.ر.ح.جعدد 94، الصادر في: 24نوفمبر 1976المعدل والمتمم بموجب القانون رقم 80|01 المؤرخ في 12جانفي 1980,ج.رح.ج,عدد"، الصادر في: 15جانفي 1980.
3. رأي **المجلس الدستوري** رقم 01|08 الصادر سنة 2008
4. عمار عباس، "**قراءة تحليلة للتعديل الدستوري لسنة 2008**"،مجلة إدارة، المجلد 18، العدد 2008،36.
5. القانون 11/89 المؤرخ في 05جويلية 1989 المتعلق بالجمعيات ذات الطابع السياسي ،الجريدة الرسمية ،العدد 27 الصادر بتاريخ 05 جويلية 1989.
6. **القانون العضوي رقم 03/12** الذي يحدد كيفيات توسيع حظوظ تمثيل المرأة في المجالس المنتخبة ،المؤرخ في 12جانفي 2012،المنشور بالجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية ،عدد01صادر في 14جانفي 2012.
7. القانون العضوي رقم 12-04 المؤرخ في 12جانفي 2012،المتعلق بالأحزاب السياسية ،الجريدة الرسمية ،العدد 02 الصادر بتاريخ 15 جانفي 2012.
8. القانون رقم 16-01 المؤرخ في 18 ربيع الثاني 1437 الموافق لـــ 28 يناير 2016 ،المتعلق بشروع القانون المتضمن التعديل الدستوري.

9. المادة 12 من الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية،اقانونرقم 12-07مؤرخ في 21فبراير2012،العدد12.

10. المادة 52 و58 من القانون العضوي رقم 12|04 المتعلق بالأحزاب السياسية.

سابعا: المواقع الإلكترونية:

1. http://www .arabwomenorg/content/survystudies/algeria pol.pdf

2. http://www.sites.google.com/site/socioalger1/lm-alajtma/mwadyتاريخ الزيارة : 12.05.2019

3. http://www.stoop.com248766htmL.10l04l2015.18:2930 20/03/2019 18 :00.

4. https://www.el-massa.com/dz/

5. **www . .ahewar.org**

6. www.araposts.com/05the-diff

7. **برنامج التمكين السياسي للمرأة البحرينية** (2010-2014)، من إصدارات المجلس الأعلى للمرأة، مملكة البحرين، منشور على الموقع الاليكتروني:www.scw/gov.bh

8. الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية ، **الدراسة المسحية الخاصة بالتمكين السياسي للمرأة** ،إعداد الوزارة المنتدبة المكلفة بالأسرة وقضايا المرأة،ص 08 على الموقع:

9. حنان س ، المرأة الجزائرية – حقائق وانجازات ، **جريدة المساء** ، متوفر على الانترنت على موقع الجريدة :

10. رشيد بومعالي، "**واقع التغيرات للأسرة الريفية المهاجرة في الجزائر**" ، دراسات وأبحاث اجتماعية،2011، على الموقع:

11. سيما عدنان أبو موز، **النوع الاجتماعي الجندر** ، (رسالة ماجستير منشورة)القدس: فلسطين، 2005.

12. صالح بيان، "**المشاركة السياسية للمرأة والوصول إلى موقع صنع القرار**" ، متوفر على الموقع الاليكتروني :

13. عبد المجيد جباري، "**المراجعة الدستورية الجديدة 2008**"،**مجلة الفكر البرلماني**،العدد21 .

14. فضل زيدات، **المرأة والقانون،حقوق المرأة الفلسطينية**، مركز المعلومات الوطني الفلسطيني ،على الموقع www.wafainfo.ps

15. معوق فتحية ،**الدراسة المسحية الخاصة بالتمكين السياسي للمرأة**، إعداد الوزارة المنتدبة المكلفة بالأسرة وقضايا المرأة،ص 08 متوفر على الموقع : http://www.arabwomenorg.org/Content/surveystudies/AlgeriaPol.pdf

16. مونية مسلم، **تثمن مبدأ المناصفة بين الجنسين الذي تضمنه التعديل الدستوري** ، تم التصفح يوم 08 مارس 2019،انظر الموقع :www .aps.dz /ar/algerie/27122

17. ياسين ربوح، **ترقية الحقوق السياسية للمرأة في الجزائر: بين النصوص القانونية والممارسات الميدانية** ، http://www.interieur.gov.dz/images/promotion-des-droits-politique-de-la-femme.pdf

18. **يوسف أرزول**، "**موقع التمكين السياسي للمرأة من الإصلاحات السياسية-قراءة في مؤشرات التطور ودلالات الممارسة**"، موجود على الموقع الالكتروني : https://www.maspolitiques.com/ar/index.php/ar/lfexicontact/usingjoomala/extensions/templates/beez-2/homes-page-eez-2/éèè-az تم التصفح :04-03-18:00،2019 .

19. يوسف أزوال، "**موقع التمكين السياسي للمرأة من الإصلاحات السياسية-قراءة لمؤشرات التطور ودلالات الممارسة**"،على الموقع: htpp://www .bachik. net

20. يونس شوب، "**النظرية النسوية ،منتدى البحوث الأدبية والخطابات والسير الذاتية الجاهزة**"، موجود على الموقع الاليكتروني :

ثامنا: المراجع باللغة الأجنبية:

1. BENNOUNE Mahfoud, **Les algériennes victimes d'une société néo-patriarcale,**ALGER: Edition Marinoor, 1999.
2. Conférence internationale sur la participation effective et durable des femmes dans les assembles élues ,Alger :11/12/1013 ,sur site le :htpp://www .senat.fr,25/05/2019,21:00.
3. G-Burdeau ,**traite de sceincepolitique**,cite par .

Menouni(A) :droit constitutionnel .

4. GILLE CHAMPAGNE ,**L'essentiel du droit constitutionnel**, Théorie générale du droit constitutionnel 3eme edition,gualunoediteur ,paris 2002

5. GILLE CHAMPAGNE ,**L'essentiel du droit constitutionnel**, Théorie générale du droit constitutionnel 3eme edition,gualunoediteur ,paris ,2002 .
6. Larissa lomnit, **networks and marginality, life in a Mexican shutdown** , Academic press:new york,1977.

تاسعا: المراسلات:

1. مكتب الانتخابات لولاية برج بوعريريج.
2. مديرية التخطيط والتهيئة العمرانية لولاية برج بوعريريج.
3. **خلية الإعلام والاتصال بالمجلس الشعبي الولائي**

.

ملخص الدراسة

ملخص

تعتبر قضية المرأة ذات أهمية كبيرة على الساحة الدولية والساحة الوطنية، من خلال إبرام العديد من الاتفاقيات والمواثيق الدولية التي تدعم تعزيز وحماية حقوق المرأة لاسيما السياسية، لهذا السبب تواجه الجزائر حتمية مسايرة ومواكبة هذه التغيرات.

في ضوء الدساتير الجزائرية السابقة يشير حق في الترشح دون تمييز على أساس الجنسيين، إلا انه بالنظر إلى واقع الممارسة السياسية للمرأة هناك محدودية في التمثيل على مستوى المجالس المحلية المنتخبة، وقد دفع هذا المشرع الجزائري إلى اتخاذ تدابير وإجراءات جديدة توّجت بالتعديل الدستوري لعام 2008 وما تبعه من قوانين عضوية 12/03 التي تحدد كيفيات توسيع تمثيل المرأة في المجالس المحلية المنتخبة، والتي تجسد فعليا في الانتخابات التشريعية لعام 2012 التي شهدت ارتفاعا ملحوظا في عدد النائبات مقارنة بالسنوات الماضية.

على الرغم من هذه الجهود التي بذلتها الحكومة الجزائرية لتفعيل دور المرأة في الحياة السياسية، فإن واقع الممارسة يظهر عكس ذلك، بسبب وجود معوقات سياسية واجتماعية واقتصادية وثقافية وحتى إعلامية حالت دون المشاركة الفعلية لها.

Abstract

The issue of women has been of great importance in the international arena and in the national arena, though the conclusion of many international conventions and charters that support the promotion and protection of women's rights especially political ones. This is why Algeria is faced with the inevitability of keeping up with these changes.

In view of the previous Algerian constitutions the right to run without gender discrimination indicates that in view of the reality of women's political practice,there is limited representation at the level of elected local councils. This prompted the Algerian legislator to take new measures and procedures that culminated in theconstitutional amendment of 2008 and followed by the membership laws of 03/12,whish set out how to expend the representation of women in elected local councils,whish is actually embodied in the legislative elections for 2012 , wish saw a significant increase in the number of female deputies compared to previous years.

Despite the efforts made by the Algerian government to activate the role of women in political life, the reality of practice shows the opposite, because of the existence of political ,socio-cultural , economic, and even obstacles without actual participation.

فهرس المحتويات

المحتوى	الصفحة
الإهداء	
الشكر	
ملخص الدراسة	
مقدمة	02-12
الفصل الأول: الإطار المفاهيمي والنظري لموضوع التمكين السياسي	
تمهيد	14
المبحث الأول:مفهوم التمكين والمصطلحات المرتبطة به	15
المبحث الثاني: الإطار التاريخي لظاهرة التمكين	23
المبحث الثالث: الإطار النظري للتمكين	28
خلاصة الفصل	34
الفصل الثاني: التمكين السياسي للمرأة في الجزائر	
تمهيد	36
المبحث الأول: المكانة السوسيوسياسية للمرأة في الجزائر	37
المبحث الثاني: التمثيل السياسي للمرأة من الأحادية إلى التعددية	42
المبحث الثالث: آليات تمكين وتفعيل دور المرأة في الحياة السياسية	48
خلاصة الفصل	62
الفصل الثالث : دراسة ميدانية للمجالس المنتخبة بولاية برج بوعريريج	

تمهيد	**64**
المبحث الأول: التعريف بميدان الدراسة و العينة البحث	**65**
المبحث الثاني: عرض وتحليل النتائج	**74**
المبحث الثالث: نتائج الدراسة واختبار الفرضيات	**95**
خلاصة الفصل	**98**
خاتمة	**100**
الملاحق	
قائمة المراجع	
ملخص الدراسة	
فهرس المحتويات	

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية
وزارة التعليم العالي و البحث العلمي

جامعة محمد بوضياف- المسيلة
كلية الحقوق و العلوم السياسية
قسم العلوم السياسية

إذن بالطبع و الإيداع

الأستاذ خالد تواتي

و بعد الاطلاع على مذكرة الطالب عمر سهام

المعنونة بـ أثر التمكين السياسي للمرأة على أداء المجالس المنتخبة

المقدمة لنيل شهادة ماستر تخصص ادارة وحكامة محلية

تأكدنا من توفر الشروط العلمية الموضوعية و الشكلية،وأذنا له بطبع المذكرة و إيداعها قصد مناقشتها.

التاريخ: 2019.06.17

الأستاذ المشرف